

تصحيح
أفكار
ومعتقدات



5

نظام الزواج في الإسلام



سليمان حبشي

ماجستير علم الاديان المقارن



تصحيح
أفكار
ومعتقدات

5

نظام الزواج في الاسلام

سليم الجابي

ماجستير علم الاديان المقارن



نظام الزواج في الإسلام

2005 - 2004

■ تجدون كل المعلومات المتعلقة بسلسلة
مؤلفات المفكر سليم الجابي
على العنوان الإلكتروني التالي على شبكة الانترنت :

<http://www.saleemaljabi.com>

■ يتلقى المؤلف برحابة صدر كل الإنتقادات و الأراء
و الاستفسارات على البريد الإلكتروني :

saleem@saleemaljabi.com

■ حقوق الطبع و النشر محفوظة للمؤلف ولا يجوز طباعة
الكتاب أو نقله على أي نحو أو باي طريقة سواء
كلينت الكترونية أو ميكانيكية إلا بإذن خططي من المؤلف
ومن يخالف ذلك يعرض نفسه للمسائلة القانونية مع
حفظ كلّافة حقوق المؤلف المدنية والجنائية

عنوان المؤلف
دمشق - سوريا
صرب 5425
هاتف +963 11 2709925

الطبعة الأولى
2000 نسخة

العمليات الفنية
الأوائل للنشر والتوزيع
والخدمات الطباعية
+903 11 2248255



صدر للمؤلف

السلسلة العامة:

- القراءة المعاصرة تحت المجهر
- نظرية جذور الأخلاق
- القضاء والقدر حقيقة كونية ثابتة
- النظرية القرآنية حول خلق العالم
- الرأي في المرأة والحرية والترااث
- فن الإختزال القرآني (المقطعات القرآنية)
 - هل مات المسيح على الصليب ؟
 - الله جل جلاله روصاله وعرفانه وطرق التقرب
منه سبحانه
 - نشوء الإنسان وتطوره
 - منهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره
 - خصائص القرآن الكريم المعجزة

سلسلة باب العبارات:

الصوم في الإسلام

فريضة الصلاة الإسلامية وأداتها الإعلامية

سلسلة باب التفسير

في ظلال دلالات سورة الكهف

في ظلال دلالات سورة الإسراء

في ظلال دلالات سورة هود

سلسلة لتصحيح أفكار وعلقادات

مثنى وثلاث ورباع

الجن حقيقة أم خيال ؟

هل كان محمد (ص) شهوانياً ؟

العقل تعريفه - ماهيته - حدود عمله

نظام الزواج في الإسلام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نظام الزواج في الإسلام

تقديم للموضوع

إنَّ من المؤسف القول بأنَّ المجتمعات العربية عادت تستعمل كلمات تُطلقها على مواضيع بغير دلالاتها الحقيقة. وأنا لا أُبرئ نفسي من هذه الظاهرة المؤسفة. ولقد حاول بعض المفكرين تصحيح تلك الأخطاء ولكنَّ مساعيهم لم تُثمر حتى الآن الثمرة المرجوة من تحقيقاتهم المشار إليها إلا قليلاً.

فلقد تبيَّن لي وبعد أن قمت بإجراء دراسة وتحقيقٍ حول معطيات آيات هذا القرآن الكريم بخصوص نظام الزواج ومصطلحاته القرآنية أقول قد تبيَّن لي أنَّ كلمة (الأسرة) المتداولة على ألسنة الناس وبواسطة أقلام الكتاب العربي، إنما هي كلمة ذات مفهوم جاهليٌّ. لذلك نلاحظ بأنَّ كتاب الله العزيز قد أعرض عن استعمالها في شتى مجالات هذا الموضوع الذي أتكلَّم فيه. ويرجع إعراضه إلى أسباب منها:

أولاً: فمن حيث اشتراق كلمة (أسرة) فقد اشتُّقت من فعل أَسَرَ حيث تقول أَسَرْتُ فلاناً ومعناه أنني أمسكتُ به وشددته بالإسار

وعصبته وقبضتُ عليه وقيّدته وسجنته حتى بات أسيراً بين يدي . وهذا المعنى لا يتفق مع دلالات أحكام نظام الزواج في الإسلام . فالزوجة والأولاد في نظام الزواج الإسلامي ليسوا أسرارى بين يدي الزوج يفعل بهم ما يفعله الآسر مع أسيره .

ثانياً : ومن حيث الاستعمال فالعرب الجاهليون لم يهملوا استعمال هذه الكلمة (أسرة) بل أطلقوها على عشيرة الرجل لكون الأسرة في تلك الأزمنة تشكل درعاً حصيناً لرب الأسرة وبالتالي فقد كانت تثبت سيطرة الرجل في تلك الحقبة من الزمان على المرأة وعلى الأولاد سيطرة الأسر على أسيره . فكان يُقال فلان من أسرة فلان أي من رهطه الأدرين لأنه يتقوى بهم (محيط المحيط) أي أن رب الأسرة الجاهلي كان يمثل نمطاً من أنماط النظام الفردي الدكتنوري في ذاك الحين .

ثالثاً : هذا وإن كتاب الله العزيز قد أعرض عن استعمال كلمة (أسرة) ليس للسبعين آنفي الذكر وحسب . بل بسبب أن نظام الزوجية الذي أتى به الإسلام الحنيف قد قام بتحرير المرأة من كثير من القيود التي كانت مفروضة على المرأة في الجاهلية . وقد أعطى الإسلام المرأة حقوقاً كانت محرومة منها . كما أن أحكام الزواج الإسلامي أقصى على الزوجين من المسؤوليات المتعلقة بتربية أولادهما ما يخالف ويسمى على المسؤوليات التي كان يتحملها الوالدان في زمن الجاهلية التي سبقت ظهور هذا الدين الحنيف . وهي حقائق سأحاول الكلام عنها فيما بعد وفي الأمكانة المناسبة لها . ألا وما دام هذا القرآن المجيد المحفوظ إلى يوم الدين قد أعرض عن استعمال الكلمة (أسرة) تعبراً عن نظام الزواج

الذي أتت به تعاليمه. وما دام هذا القرآن المجيد قد حفظ لنا لغتنا العربية وشهادته جميع لغوبي وفكري هذه الأمة، وبشهادة أعدائهم أيضاً. فقد ارتأيت أن أبتعد بنفسي عن استعمال كلمة (أسرة) أسوة بما فعله الله جل شأنه في كتابه العزيز.

وقد لاحظت من خلال تحقيري الشخصي أن القرآن المجيد قد استعمل تعبيراً عن هذا الموضوع كلمات (أهل وبيت ومسكن). فأورد كلمة (أهل) أكثر من مائة مرة ويختلف الصيغ. كما أورد كلمة (بيت) أكثر من خمسين مرة ويختلف الصيغ أيضاً. كذلك أورد كلمة (مسكن) حوالي عشرين مرة ويختلف الصيغ والاستعمالات أيضاً. فتارةً كان الله عز وجل يستعمل هذه الكلمات بصيغة الأمر وتارةً بصيغة الفعل الماضي أو المضارع وتارةً أخرى بصيغة الجار والمجرور. وعليه كان من واجب التدبر لآيات كتاب الله العزيز أن يُعرض هو نفسه أيضاً عن استعمال كلمة (أسرة) في كتاباته وبشكل عام؟

وإن الله جل شأنه قد أعرض عن إيراد كلمة (أسرة) في كتابه العزيز بالإضافة للأسباب الثلاثة التي سبق لي أن أوردتها من قبل، قد أعرض عنها بسبب اشتقاقة اللغوبي لكنه استعمل هذه الكلمة بصيغ أخرى غير صيغة المصدر (أسرة) ففي الآية 26 من سورة الأحزاب فقد راح الله تعالى يقول وهو ينـ على جماعة المؤمنين ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُمَّ
ظَاهِرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَا صَيِّبِهِمْ وَقَدَّفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ
فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾. وأما في الآية 67 من سورة الأنفال فقد راح تعالى يعلم رسوله الكريم قواعد الحرب وقال ﴿مَا

كَاتَ لِيَتَّبِعَ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُتَخِّرَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤﴾ بمعنى أنه لا ينبغي أن يحفظ المؤمنون بالأسرى المقاتلين إلا حين وقوع حرب كبيرة دامية وليس حرباً موضعيةً مؤقتة. وحقيقة هذا المعنى تفسّره وقائع السيرة النبوية ومعطيات هذا المعنى الذي وضّحه هذه الآية الكريمة. كذلك ففي الآية 70 من سورة الأنفال قد خاطب الله تعالى رسوله الكريم قائلاً ﴿يَتَائِبُهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنِ فِي أَيْدِيهِكُمْ مَنْ أَلْسَرَى إِنْ يَعْلَمُ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتَكُمْ خَيْرًا مِمَّا أَخْدَى مِنْكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

وفي الآية الثامنة من سورة الإنسان قال الله تعالى يوضح صفات المؤمنين ﴿وَيُطْعِمُونَ الظَّعَامَ عَلَى حُتَّبِهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ . وقال تعالى في الآية 28 من نفس السورة وبصيغة الإنذار ﴿نَحْنُ خَلَقْنَاهُمْ وَشَدَّدْنَا أَسْرَهُمْ وَإِذَا شِئْنَا بَدَّ لَنَا أَمْثَلَهُمْ تَبَدِيلًا﴾ . وعلى هذه الصورة يكون الله تعالى قد أتى بفعل (أسر) بصيغة عديدة وبمعانٍ التياشتمل عليها. لكنه تعالى أعرض عن إيراد الكلمة (أسرة) المشتقة من فعل (أسر) وبصيغة المصدر للأسباب التي وضّحتها للقارئ من قبل. وأنا بدوري سأعرض عن استعمال هذه الكلمة (أسرة) ضمن موضوع هذا الكتاب تأسياً بالله جل شأنه وانطلاقاً من المفاهيم التي استتبّطها من معطيات آيات هذا الكتاب العزيز في مجال موضوع نظام الزواج الذي أتى به هذا الدين الإسلامي الحنيف. لكن الذي أراه نتيجةً لهذا التّحقيق الذي قمت به والذي عرضتُ أبعاده آنفاً، هو أن المفكرين المسلمين الذين أبقوا على كلمة (أسرة) قيد الاستعمال في هذه المجتمعات

الإسلامية، يكونون في حقيقة أمرهم مسؤولين عما وصل إليه حال هذه المجتمعات الإسلامية من فسادٍ في بيوت الزوجية وما نشأ عن ذلك من أحوالٍ عادت في أيدي أعداء الإسلام في زماننا حُجَّةً على التعاليم الإسلامية وفي وقت تبرأ فيه هذه التعاليم إلى الله تعالى مما في مجتمعات المسلمين من مخالفات.

فهذه حقيقةٌ لا يختلف فيها اثنان وهي أنَّ غياب المفاهيم الحقيقية عن أذهان النّاس يُلقي بآثاره وبصورةٍ طبيعيةٍ على سلوكهم اليومي وعلى ما يصدر عنهم من تصرفات. وإنَّ القارئ الذي يتبع ما فتحه ربِّي علىٍّ في هذا المؤلف. يعود بذلك زمام مقومات ما ينبغي عليه من واجب وهو القيام بالدعوة الإسلامية بهذه المفاهيم لصلاح مجتمعاتنا الإسلامية ولترميم قوانينها وتشريعاتها، وللدفاع عن تعاليم هذا الدين الخنيف في هذا المضمار. وإنَّ هذه الحقيقة التي وضحتها حتى الآن تفسّر للقارئ سبب ابتعادي عن إيراد كلمة (أسرة) في هذا الكتاب وتبنّي هذا العنوان (نظام الزّواج : نشوؤه وتطوره ومقاصده) لهذا المؤلف الجديد الذي أكتب فيه في هذا المجال المشار إليه.

سليم الجابي

نظرة تاريخية عابرة

إن كل من طالع من القراء مؤلفي (نشوء الإنسان وتطوره) يكون قد أدرك أن الله عز وجل كان قد بعث آدم عليه السلام كأول نبي لتهذيب البشر ولنقلهم نقلة نوعية وذلك بإخراجه إياها من حياة الكهوف إلى سُكُنِي السُّهُول والجبال خارجها والبدء بحضارة قوامها النطق بلغة البيان واستئثار كل ما سخره الله تعالى لصالح هذا الإنسان.

وقد نبهتنا آيات هذا القرآن الكريم إلى حقيقة وهي أن الله جل شأنه بدأ بآدم نظام الزواج المُقْنَن وبغاية تحقيق المقاصد من هذا النظام. وهي حقيقة عبر الله تعالى عنها في الآيات من سورة البقرة وقال ﴿وَقُلْنَا يَتَكَبَّدُ أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغْدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونُتَا مِنَ الظَّاهِرِينَ﴾.

وأختصر هنا ما كتب قد وضحته في مؤلفاتي بشأن معطيات دلالات هذه الآية الكريمة آنفة الذكر فأقول : يتبيّن من هذه الآية الكريمة أن نظام عقد الزواج ما بين الرجل والمرأة ما كان معروفاً من قبل بعثة آدم عليه السلام . وإنّ فعل الأمر (اسكن) اشتُقَّ من (سكن) بمعنى قرّ في المكان وأقام . والاسم منه السّكّن والسكنى . تقول سكن إليه بمعنى ارتاح وسكن الحرف ضد تحرك (محيط المحيط) والملاحظ هو أن الله عز وجل قد استعمل كلمة (سكن) ب مختلف صيغها في كتابه العزيز وبنفس المعنى الذي أوردته آنفًا . وعلى سبيل المثال فإن الله عز وجل قال في الآية (67) من سورة يونس ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَيَّلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾ . فالليل

هو جزء من اليوم ليرتاح الإنسان فيه من عناء العمل في النهار. وقال تعالى في الآية 21 من سورة الروم ﴿وَمِنْ ءَايَتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ فالزوجة على هذه الصورة وسيلة سكنٍ وراحةٍ لها ولزوجها من عناء نهارهما الذي أمضياه وهما يكدخان ويعملان.

وعليه فإنَّ فعل الأمر (اسكن) يعني بالفاظٍ أخرى أنَّ من الضروري توفير مكانٍ لزوجين ليسكُنْ فيه الواحد إلى الآخر ويرتاحان. وليس بضروريٍّ أن يكون هذا المكان مستقلاً عن الوالدين بحالٍ من الأحوال. فبإمكان هذين الزوجين أن يسكنَا عند أحد والديهما أو أن يستقلَا بمسكنٍ مستقلٍّ ويسكن معهما من كان من والديهما بلا سكنٍ مستقلٍّ لهما ذلك أنَّ الضرورات تحكم في مجال السكن، هذا إنْ كان المجتمع الذي يتسبَّب إليه هذان الزوجان هو مجتمع روحيٍ حقيقيٍ وتنظمه تعاليم الدين الإسلاميَّ.

فنمط الزواج الذي تأسس على أيدي آدم عليه السلام قد شاع في المجتمعات التي تأسست بعده. وقد انتشر هذا النظام الشرعيَّ وعم جميع الناس. بدليل أنَّ المجتمعات البشرية المعاصرة لا يوجد من بينها بيئةٌ تخلو من هذا النّظام الذي أقامه الله جلَّ شأنه على أيدي أول نبيائه وهو آدم عليه السلام.

وهنا يطرح سؤالٌ نفسه وهو أنَّه يُفهم من منطوق هذه الآية الكريمة التي أوردناها بأنَّ نظام تعدد الزوجات يخالف هذا التعليم الذي تلقاه آدم عليه السلام. ذلك أنَّه يُفهم من نصَّ هذه الآية الكريمة أنَّ أمر الزواج قد حددَه الله عزَّ وجلَّ بفتاة واحدة. فأجيب وأقول إنَّ هذا الأمر

الإلهي وإن ورد عام الدلالة فإنّه يجوز الاستثناء في بعض الأحوال. فلكل قاعدة شواد. وإن للضرورات أحکامها. وقد كتبت مؤلفنا بحث في حقيقة الإذن بتعدد الزوجات الذي أجازته سورة النساء وأثبت هناك بأن السماح بالتعدد ورد استثنائياً لمعالجة المعضلات الاجتماعية التي نشأت عن استشهاد عشرات ألوف الصحابة رضوان الله عليهم، أولئك الذي خلفوا بموتهم مئات ألوف الأرامل واليتامى. وبإمكان القارئ الرجوع إلى المؤلف المذكور الذي أثبت فيه أيضاً بأنّ الأصل في تعليم الدين الإسلامي هو الزواج بواحدة. وعلى ضوء مضمون الكتاب المشار إليه فيإمكان القارئ تفسير شيوخ تعدد الزوجات في المجتمعات البايدة قبل الإسلام. وسأتكلّم في الوقت المناسب بشكلٍ موسّع في هذا المجال ومدعماً بالنصوص القرآنية أيضاً.

فما هي تلك الضرورات التاريخية التي استدعت من قبل لا يضع الدين عقبات في مجالات كانت تؤدي إلى قتل الرجال وأسر النساء وجعلهن إماء لدى الطرفين المتحاربين؟ بسبب النظام العشائري الذي امتدّ زمانه حتى بعد ظهور الدين الإسلامي بقرون في باقى عديدة من العالم. ثم إن تعاليم الإسلام حين سمحت بتعدد الزوجات قد سمحت بهذا التعدد من الإمام ومن الأرامل وليس من غيرهن. وقد ورد سماح الإسلام بالتعددية بشروط قاسية أيضاً مما سيأتي بيانه في المقام المناسب له إن شاء الله العزيز.

فمن الوجهة التاريخية فإنّ عيد الأضحية التي نمضى أيامه يذكرنا بحقيقة ما ذكرته آنفاً. يذكرنا بزوج إبراهيم عليه السلام من امرأتين

وكانـت الأولى وهي ساره قد أنجبـت له ولدا هو يعقوب وهي في سنٌ متأخرة وكانت حُرّةً لكتـها لم تجـب له أولادا بعد الزواج . لذلك فقد سمحتـ هي بنفسـها لإبراهـيم عليه السلام أن يتزوجـ من أمـتها هاجرـ التي حملـت منه وولـدت له ابـنه البـكر إسـماعيل . فـهذه حـقيقة تاريخـية تـكشف الغـطاء عن وجودـ نظام تـعدد الزـوجات في تلكـ الفترة من الزـمان . وـعلمـا بأنـ إبراهـيم عليه السلام كانـ نـبياً وـيسمـى أبوـالأنـبياء أـيضاً . فـلوـ كانـ نظامـ تـعدد الزـوجات في زـمانـه يـخالفـ مشـيـة الله عـز وـجلـ لـكانـ قد رـفضـ ما طـلـبهـ منه زـوجـتهـ سـارةـ وهوـ الـذـي وـصـفـهـ القرآنـ المـجيدـ بـقولـهـ تعالى ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّلُهُ حَلِيمٌ﴾ فـنبـيـ بهـذهـ الصـفـاتـ لاـ يـنـدفعـ وـراءـ طـلبـ الأـلـادـ وـخـلاـفاـ لـتعـالـيمـ رـبـهـ عـزـ وـجلـ .

وـالمـهمـ فيـ الأمـرـ هوـ أنـ الأـديـانـ السـماـويـةـ التـيـ سـبـقـتـ الإـسـلامـ ماـ سـدـتـ أـبوـابـ نـظـامـ تـعددـ الزـوجـاتـ لـلسـبـبـ الرـئـيـسيـ الـذـيـ أـتـيـتـ عـلـىـ ذـكـرهـ وـالـذـيـ اـمـتدـ زـمنـهـ إـلـىـ ماـ بـعـدـ ظـهـورـ الإـسـلامـ الـخـيـفـ بـقـرـونـ . وـقدـ سـمـحـ الإـسـلامـ بـهـ مـنـ قـبـيلـ الـعـاـمـلـةـ بـالـمـثـلـ أـيـضاـ وـلـمـعـالـجـةـ مـشـكـلـاتـ اـجـتـمـاعـيـةـ ، وـلـيـسـ مـنـ بـابـ الإـبـاحـةـ الـمـطـلـقـةـ . لـكـنـ فـقـهـاءـ الـأـمـةـ الإـسـلامـيـةـ وـعـلـمـاءـهـ لـمـ يـنـبـهـواـ إـلـىـ هـذـهـ الـحـقـيقـةـ لـذـلـكـ نـلـاحـظـ أـنـهـ يـوـجـدـ فيـ زـمانـناـ مـنـ يـشـتـريـ إـمـاءـ لـهـ مـنـ جـنـسـيـاتـ مـخـتـلـفـةـ وـيـتـسـرـ بـهـنـ كـزـوـجـاتـ مـنـ غـيرـ وـعـيـ لـلـحـقـيقـةـ التـيـ نـبـهـتـ إـلـيـهـ آـنـفـاـ .

وـاستـنـادـاـ إـلـىـ مـاـ ذـكـرـتـهـ إـنـ تـعـالـيمـ الإـسـلامـ عـالـجـتـ مـوـضـوعـ تـعدـدـ الزـوـجـاتـ بـنـفـسـ الـمـرـونـةـ التـيـ عـالـجـتـ بـهـ نـظـامـ الـأـسـرـ وـالـاسـتـبعـادـ الـذـيـ كـانـ سـائـدـاـ فـيـ الـعـالـمـ . فـأـلـغـتـ نـظـامـ الـعـبـودـيـةـ وـأـلـغـتـ هـذـاـ النـظـامـ الـمـشارـ إـلـيـهـ بـمـرـونـةـ ظـاهـرـةـ لـلـعـيـانـ أـيـضاـ وـعـلـىـ صـورـةـ لـمـ نـدـرـكـهـاـ لـوـلـاـ بـعـثـةـ مـجـدـدـ هـذـاـ الزـمانـ

الأخير من تاريخ الأمة الإسلامية هذا المجدد الذي رفضه هؤلاء المسلمين المقلدون تقليداً أعمى بسبب ما ورثوه من تقليد أعمى لكلّ ما هو موروث.

2. أهمية نظام الزواج:

وما دام نظام الزواج يرجع زمان تأسيسه إلى زمن بعثة أول نبي في تاريخ البشر وهو آدم عليه السلام . فهذه الحقيقة تساعد على فهم أهمية هذا النظام المشار إليه . وإنها حقيقة لابد أن يكون الله عز وجل قد قصد بها تحقيق مقاصد سامية ومتعددة . خصوصاً وأن الله عز وجل قد خصص لبحث جوانب هذا النظام مئات الآيات الكريمة من آيات كتابه العزيز . يشرح لنا ويبين من خلال مضامينها تاريخ نظام الزواج ومراحل تطوره والمؤهلات التي ينبغي توفرها في الزوجين والمسؤوليات الملقاة على كاهل كل واحد منها كما سن أحکاماً لفض التزاع ما بين الزوجين وأحكاماً للطلاق إذا عسر التوفيق بين الزوجين والحقوق المترتبة على عملية الطلاق هذه . وحيث على إنجاب الأولاد وتربيتهم تربية صالحة وعلم هؤلاء الأبناء آداب السلوك الذي ينبغي أن يسلكوه مع والديهم . ولقد قوّمت تعاليم الإسلام ما اعوج من تعاليم نظام الزواج المستمر على مر الزمان . فأتى بتعاليم تساعد على تحقيق المقاصد السامية المرجوة من هذا النظام . وبذلك فقد عادت تعاليم الإسلام الحنيف تُبرز بصورة عملية بواسطة ذاك التقويم أهمية هذا النظام الذي عاد في لباسه وحُلّ تعاليمه الإسلامية بمثابة جنة قُفتحت أبوابها أمام جماعة المؤمنين . حتى أنه أثر عن محمد رسول الله ﷺ بأن الزواج هو بمثابة تحقيق نصف تعاليم الدين وأن إيمان هذا المؤمن لا يكتمل إلا بالزواج الذي نصّت على تفاصيل نظامه آيات هذا القرآن المجيد .

هذا وإنّ عراقة تاريخ نظام الزّواج ، وهذا التقنين القرآني الدقيق والشامل والمتعلق بتنظيم الزّواج هذا التنظيم المستند إلى تحقيق المقاصد السّامية منه . تكشف للقارئ أهمية الدور الذي يلعبهُ نظام الزّواج الإسلامي في مختلف المجتمعات التي يتواجد فيها المؤمنون بتعاليم هذا الدين الإسلامي الحنيف . فنظام الزّواج ، وكما سبقت مما سأبّينه في حينه ، يُعتبر دعامةً قويةً ولبناتُه تُلقي باثارها على مختلف نواحي الحياة الاجتماعية الإسلامية منها والاقتصادية والسياسية وغيرها من مختلف نواحي المجتمع المتقدم الرّاقي والفاضل . هذا وإنّ كل ضعف يظهر في جانب كل طرفٍ من الأطراف التي يتشكل منها نظام الزّواج الذي جاء به الإسلام يلقي بظلاله على جميع النّواحي الاجتماعية التي ذكرناها . بدليل وجود مجتمع المسلمين المتخلف المعاصر الذي تسبب بوجود كثرة المحاكم في قطرنا العربي السوري وفي إساءة سمعة الإسلام لدى أولئك الذين يرون هذه المجتمعات على هذه الحالة من التفسخ والتّخلف وهم يزورون بلادنا الرحّبة الفسيحة .

كذلك تتبع أهمية نظام الزّواج الإسلامي مما نلاحظه في أيامنا هذه من وجود تيارات هنا وهناك تدعى إلى الإباحية الجنسية وإلى حياة اختلاط الجنسين دون أيّ قيود . فهذه الحقيقة تشكّل في حد ذاتها خطراً داهماً يهدّد أبناء الجماعة المؤمنة التي تصل تلك الدّعوات إلى آذانهم وفي وقت يكون هؤلاء الأبناء محروميين فيه من رؤية من يمثل نظام الزّواج الإسلامي تمايلاً حقيقياً وبشكلٍ جذاب ومقنع . بل وإن هيمنة الدول التي تحارب الإسلام بوسائل الإعلام في مجالات الإنترنٌت وغيرها تؤكّد هذا الخطر المدّاهن الذي يواجه نظام الزّواج الإسلامي .

ويستدعي من طرفنا الإفاضة في شرح مميزاته والنواحي الحضارية فيه وتقديم النماذج العلمية التي تثبت صلاحيته المعاصرة والتي لا تتنافي مع العلم ولا مع العقل ولا تحول دون تقدم هذه الأمة.

وبالإضافة إلى ذلك كله فإن هذا النظام الذي له مثل هذه الأهمية فهو يحتاج إلى مراجعة جميع ما يخصه من قواعد وقوانين، هو بحاجة إلى مراجعة كل ذلك على ضوء معطيات آيات هذا القرآن الكريم وبالرجوع إلى معطيات الحقائق العلمية التي ظهرت على أيدي المختصين فيما لم يأت هذا القرآن الكريم على ذكره والتطرق إليه. لأنّ من خصوصية هذا الكتاب العزيز أنه يُعرض عن الكلام عن كل أمرٍ مُعرّضٍ للتبدل على مر الزمان ونتيجة للمتغيرات الحادثة هنا وهناك. ولا يدفعنا هذا القرآن العظيم للعمل على ما قال وما قيل.

ألا إن نحن اعتقדنا بمصداقية هذا الكتاب المبارك والمقدس والمتّصف بالكمال والنماء. واعتقدنا بأن الله عز وجل أزله ليعرفنا على وجود ذاته جل شأنه وليدللنا على طريق التعرّف عليه والفوز بمحبّته وقربه ورضوانه. كما اعتقדنا بأهمية نظام الزواج كوسيلة من هذه الوسائل المساعدة على تحقيق ذلك كله وأنّ محمداً بن عبد الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان أسوةً صادقةً لنا على هذا الطريق. وأنّ ربنا عز وجل أمرنا أن نستعمل عقولنا بشكل صحيح في كل شيء نُقدّم عليه. وأن تتصف جميع خطواتنا بصفة اليقين بنتائج ما أمرنا ربنا جل شأنه بالقيام به وأدائه بأسلوب وفهم عملين.

ألا إن هذا كله وبالنظر إلى أهمية هذا الموضوع يكون لزاماً علينا أن نطرح على أنفسنا أسئلةً تتعلق بجميع جوانب هذا الموضوع وأن نجيب عليها إجابات عقلانية ومنطقية وعملية مُقنعة وعلى ضوء

المعطيات العلمية المعاصرة أيضاً وليس أن نفهم جوانب موضوع الزواج من منطلق ما توارثناه ومشوياً بما يخالف تعاليم الإسلام الحنيف.

ألا وإن هذه الموجبات جميعها تدعونا لنحدد أولاً المنطلقات النظرية لهذا الموضوع التي بدون الإمام بها ويبدون معرفتها لا تكون قد انطلقت انتلاقاً عملية في مجال الكلام عن نظام الزواج في الإسلام. فإن نحن تبيّنا معالم هذه المنطلقات النظرية التي سأعددها للقارئ فيما يلي هذا الكلام تكون قد حددنا الخطوط الحمراء والخطوط الحضراء التي هي بمثابة إشارات على طريق بحثنا هذا. وتساعدنا خلال ما نقوم به من بحث ودراسة لتحديد أبعاده وخلال ما نورده في هذا الكتاب الذي خصصته للكلام عن هذا النظام الإسلامي الحضاري ولكن بفهم جديد مستمد من مشيئة الله تعالى الذي فرضه على عباده في كتابه العزيز القرآن المجيد. ومستعيناً به في جميع هذه الخطوات التي سأقدم عليها في هذا الكتاب والله المستعان يقيناً فأدعوه تعالى أن يعيتي وأن يؤيدني بروح وعلم منه اللهم آمين.

3. منطلقات البحث النظرية:

أولاًً: وأول ما ينبغي أن يطلع عليه القارئ هو أن كلَّ من تكلَّم عن نظام الزواج من قبلنا فقد تكلَّم من زوايا نظرٍ تخصُّ ما اعتقده وما هو متبلورٌ في ذهنه من أفكار. لذلك وُجد من المفكرين الذين خاضوا في هذا البحث من منطلقِ الحاديِّ أنكروا فيه وجود الله الخالق وفكروا في كلِّ شيءٍ من منطلق تفكير مادي بحث.

كذلك وُجد من المفكرين من خاض في هذا البحث الهام من منطلق إيمانيٍّ ولكن بعقلٍ تقليديٍّ مسلَّمين فيه بما وصلهم من كتب تفسير وكتب فقه وحديثٍ وعلى أنها مسلمات لا تقبل المراجعة ولا التقدِّم ولا التمحيص.

لكني لا أنطلق في موضوع نظام الزواج من الزوايا التي ذكرتها، ولكنني أنطلق من وجود خالقٍ فرض هذا النّظام على عباده ومنذ اللحظة الأولى التي بعث فيها من يهدّب هؤلاء العباد ويُبعدم عن حياة التوحش التي كانوا يحيونها.

أنطلق من إيمانِ راسخٍ بوجود الله تعالى المتصف بالأسماء الحسنى التي أطلتنا عليها الله تعالى بنفسه في كتابه العزيز. أنطلق من وجود هذه الذات الإلهية الخالقة للسماء والأرض وما بينهما. والدال على وجوده وكونه الله الذي لا شريك له في ملكه الدال على ذلك وجود قوانين واحدة تنظم السماء وما فيها وكما دلتَ على ذلك حقائق العلم الحديث، وتنظم تلك القوانين نفسها نظام عالمنا الشّمسي أيضاً. وهذه الحقيقة إن دلت على شيء إنما تدلّ على أنّ خالق هذا الكون واحد لا شريك له في ملكه. فإنْ تفكّر الباحث في القدرات والصفات التي مكنت هذا الإله الخالق من خلق هذا الكون. فسوف يصلّ تباعاً إلى اتصافه جلّ شأنه بالأسماء الحسنى التي أتى على ذكرها القرآن المجيد.

ثانياً: وما دام هذا القرآن العظيم هو الذي دلّنا على وجود ربنا عز وجلّ وعلى أسمائه الحسنى وعلى كونه تعالى مالك الملك ولا شريك له في ملكه. وأنه جلّ شأنه قد بعث نبيه آدم عليه السلام ليخرج الناس من حياة الكهوف، وليرقوم بهذبّيهم، وأنّ آدم المذكور قد أمره ربّه عز وجلّ أن يبدأ نظام الزواج الشرعي. هذا النّظام الذي نزل القرآن الكريم يكملُ أحكامه ويصلح ما اعوجَ منه على مرّ الزّمان. فقد عاد منطلقاً الثاني ينحصر في ضرورة رجوعنا إلى معطيات هذا الكتاب العزيز في هذا المجال، وليس أن نرجع إلى أيّ مرجع سواه كما عاد من واجبنا إصلاح ما اعوجَ من هذا النّظام خلال الأربعين عشر قرناً الماضية أيضاً.

ثالثاً: هذا وإنْ كلَّ باحثٍ يُطالع كتب الدينِ الإسلامية في زماننا يلاحظ بأنَّ علماء الأمة الذين لم يطّلعوا بعد على منهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره، ويأخذون ما وصل إليهم من تراث الأقدمين بلا تحيص. فهؤلاء العلماء يعلمون تلاميذهم بوجود أربعة مصادر تشريع دينية هي القرآن والحديث والقياس والإجماع. ولا يدركون بأنهم بذلك يطعنون بكمال تعاليم القرآن الكريم من حيث لا يدرؤون. فالقرآن كامل ما هو بحاجة إلى مكمل.

أمّا وقد فتح الله عز وجلّ علينا أصول تفسير كتابه العزيز⁽¹⁾ ، وكشف لنا عن أهم خصائصه المعجزة⁽²⁾ . فقد بات من واجبنا الحال هذه أن نعيد النّظر فيما توارثناه ونعتبر القرآن الكريم هو المرجع التشريعي الوحيد لنا في جميع مجالات حياتنا فإن رجعنا إلى سواه فلا يكون إلا على سبيل الاستثناء فقط . وأن تذكر في الوقت نفسه أنَّ من خصائص هذا الكتاب المقدّس أنه حين نصَّ على حُكم من الأحكام فلا مجال للاجتهداد فيه . وحيث سكت عن أمرٍ من الأمور فهذا يعني أنَّ الله عز وجل قد ترك الكلام عنه ليُعالجهُ المسلم على ضوء التغييرات الحادثة في زمانه وعلى ضوء مكتشفات العلوم المعاصرة . فإن كان الأمر يتعلّق بحقيقة علميةٍ فيرجع في ذلك إلى العلماء المختصين بالعلم المشار إليه لقوله تعالى في الفرة الأخيرة من الآية 59 من سورة الفرقان ﴿فَسَأَلَّمْ بِهِ، حَبِيرًا﴾ .

ثم إنَّه لو كانت أحاديث رسول الله ﷺ تعدُّ مرجعاً تشريعياً ، لكنَّ محمد المصطفى صلَّى الله عليه نفسه قد أمر بجمع أحاديثه ، ولكن قد

(1) راجع كتاب (منهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره) للمؤلف.

(2) راجع كتاب (خصائص القرآن الكريم المعجزة) للمؤلف.

شكل في زمانه طبقةً من حفاظ الأحاديث بمحاذاة حفاظ القرآن الكريم على أقل تقدير.

رابعاً: ثم إنّ نظام الزواج في الإسلام شأنه شأن جميع ما فرضه الإسلام الحنيف على المؤمنين من فرائض تعبدية ومالية وغيرها. فهو خاضع لفلسفة الابتلاء التي قام على أساس منها هذا العالم الدّيني. فلم يفرض الإسلام هذا النّظام لتنظيم قضاء الشّهودات الجنسية وحسب، بل فرضه الإسلام على العبد المسلم ليتّلى هذا العبد ويُمتحن فيما هو قادرٌ على أدائه. أي أن الله الخالق يتّلي الزوجين في مدى التزامهما بقواعد الزواج وقوانينه وأحكامه والمقاصد المرجوة منه، ولینظر هل يلتزم هؤلاء بتلك القوانين والأحكام والمقاصد المرجو تحقيقها لإرضاء ربّهم وجذب محبته ونيل قربه ورضاه؟ أم أنّهم يتّناسون ذلك كله بعد أن يعتقد زواجهما ويتسبّبان وبالتالي ياغضاب ربّهما والتّفريط في سمعة هذا الدين الإسلامي الحنيف الذي جمع بين قلبيهما؟

وعليه فإنّ فريضة الزواج تخضع لفلسفة الابتلاء والامتحان. ولا فرق بينها في ذلك وما بين فرائض الصّلاة والصّوم والزكاة والحجّ وغيرها من فرائض الدين الإسلامي. فلها قوانينها ولها أحكامها والمقاصد المرجوة من تحقيقها. لذلك فإنّ كلّ تقصير في مجال الالتزام بتلك القوانين والأحكام والمقاصد، يؤثّر سلباً على الكيان الروحي للمؤمن ويحرمه وبالتالي من بركات هذا الزواج.

لذا فإنّ هذه الحقيقة التي أشرت إليها آنفاً تشكّل في نظري المنطلق الرابع الذي ينبغي الانطلاق منه في مجال الكلام عن نظام الزواج وما يلحقه من قوانين وأحكام ومقاصد مرجوة التّحقيق منه. وإنّ هذا المنطلق الرابع المذكور يشكّل امتيازاً يمتاز به نظام الزواج الإسلامي عن غيره من

الأنظمة الأخرى في هذا الحقل وإنَّ الذين يجهلون هذه الفلسفة الحياتية المؤسس عليها كلَّ شيءٍ في هذه الحياة والتي أمر بها الدين الإسلامي الحنيف وفرض العمل عليه من مفهومه. فهؤلاء الذين يجهلون هذه الفلسفة الحياتية غير مؤهلين للعمل على قوانين الزواج الإسلاميّ.

هذا وإنَّ هذا المنطلق يعني بالفاظٍ آخرى أنَّ نظام الزواج الإسلامي يُطالب الزوج أو الزوجة بتقديم التضحيات التي تدعم استمرارية هذا العقد المقدس، وبغاية الحصول على محبة الله وقربه ورضوانه. خصوصاً وأتنا كَنَا قد بحثنا أهمية هذا النَّظام من قبل.

خامساً: ثم إنَّا نعتقد بأنَّ قوانين وأحكام ومقاصد نظام الزواج الذي أتت به تعاليم القرآن الكريم قد أتت به متناسبةً مع الفطرة التي فطر الله تعالى الناس عليها. ونعتقد أيضاً بأنَّ هذه الفطرة البشرية لن يأتي عليها تغيير أو تبديل على مدى الدهر. وهي حقيقة شرحتها في مؤلف (نظريَّة جذور الأخلاق) ويإمكان القارئ مطالعته، للاطلاع على مفهوم الفطرة البشرية وما تحمله من قوى بنطاق العلم ومعطياته. وسندنا في الاعتقاد المذكور هو ما تضمنته الآية 30 من سورة الروم التي قال تعالى فيها مخاطباً رسوله والذين اتبعوه: «فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَيَّفُوا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الَّذِينَ أَقْرَبُوا إِلَيْهِمْ وَلَيَكُنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَأَتَقُوْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْئاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ».

فمن هذا المنطلق الذي دلتَّنا عليه هذه الآيات الكريمة ننطلق في فهمنا لنظام الزواج الذي أتى به الإسلام الحنيف ومعرضين عن الأخذ بكلَّ نظام

يخالف قوانينه وأحكامه الشرعية والمقاصد التي يسعى لتحقيقها.

ألا إن النص القرآني الذي ذكرناه أتى بالبنود التالية:

أولاً - مطالبتنا بالعودة إلى نظام الزواج الذي أتى به القرآن الكريم.

ثانياً - وأن الله الخالق قد فطر الناس جميعاً على فطرة واحدة،

لذلك تستلزم نظاماً موحداً

ثالثاً - وأن خلق الله تعالى لهذه الفطرة البشرية التي لن يطراً عليها

أي تغير أو تبدل فمن هذه الحقيقة تنبع ديمومة تعاليم الدين الإسلامي الحنيف في موضوع الزواج خاصة.

رابعاً - وأن أكثرية الناس يوم إنزال تعاليم الإسلام كانت تجهل تلك الحقيقة العلمية لمفهوم الفطرة البشرية لتأخر اكتشاف الذرة المادية زمانياً.

خامساً - ولا يستفيد من بركات نظام الزواج الإسلامي إلا كل مؤمن تقىٰ قد أناب إلى ربه في ذلك واتقاء حين الأخذ بمضامين أحكامه الشرعية ودعاريه ليمنحه من بركاته، ويعيداً عن جميع الانحرافات التي وقع فيها سواء من قبله من خلطوا بين معطياته ومعطيات الأعراف والتقاليد.

سادساً - وبما أن الإسلام يمرّ من حالي سلم وحرب في حياته. لذلك ننطلق من أنّ من واجبنا التفريق ما بين التعاليم المتعلقة بنظام الزواج التابع لأيام السلم وما بين تلك التعاليم المتعلقة بنظام الزواج والعائدة إلى أيام الحرب. وهي الحقيقة سأتعرض للكلام عنها في الوقت المناسب.

سابعاً - هنا وإنّ جميع المنطلقات التي أتيت على ذكرها تدفعني دفعاً لطرح جميع ما سيتضمنه هذا المؤلف من زاوية نظرٍ أسلقت فيها جميع ما انحرفت المجتمعات الإسلامية فيه عن التعليم الإسلامي الحنيف ويعونه الله عز وجلّ.

الباب الأول

الفصل الأول:

ما الفرق بين الرجل والمرأة؟

إن المفكر الباحث الذي يلقى نظرية شاملة على أنظمة الزواج السائدة في عالمنا المعاصر يلاحظ بأن المفكرين التابعين لتلك الأنظمة يقولون بمساواة الرجل بالمرأة من جميع النواحي الحياتية. ويناقشون هذه القضية من زوايا نظر مختلفة وليس من زاوية معطيات أديانهم المشوهة التعاليم والتي لم تعد صالحة لتجيب عن السؤال المذكور إجابة علمية عقلانية.

أما نحن المؤمنون بوجود الله عز وجل و المنطلقين من أن الله تعالى قد أمدنا بقواعد وأحكام شرعية نابعة من ملائمتها مع الفطرة البشرية والصالحة لكل زمان ومكان. فإننا لا نناقش هذه القضية من زوايا نظر غير المؤمنين والشركين. وإنما نناقشها من معطيات آيات هذا القرآن العظيم الموعود بحفظه إلى يوم الدين. ولا نناقشها بما يتadar لأذهاننا من تلك الآيات وعلى نسق ما فعله الذين سبقونا في القرون الغابرة. ولكننا نناقشها وتتدبرها وفق معطيات هذه الآيات الكريمة التالية من منهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره. علماً بأن الله عز وجل قد خصّص آيات

كثيرة من سورة النساء للإجابة على هذا السؤال فكان من واجبنا تدبرها بمنهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره لفهم مضمونها . وليس أن نفهم تلك الآيات وفق ما ورد في التفاسير القدية .

أولاً. المساواة النفسية ما بين المرأة والرجل:

أعلم نلاحظ كيف أن الله عز وجل قد استهل سورة النساء هذه بقوله تعالى ، وهو يخاطب الناس جميعا ، قال : ﴿يَتَائِبُهَا النَّاسُ إِنَّهُمْ رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ . وهذه الآية الكريمة ينبغي تدبرها بمنهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره وليس الأخذ بما فهمه منها الأقدمون .

وعليه أتدبر الفقرة الأولى وهي ﴿يَتَائِبُهَا النَّاسُ إِنَّهُمْ رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ﴾ وتساءل عمّا فهمه منها ابن كثير صاحب التفسير المشهور الذي يتباهى به السلفيون . فابن كثير رحمه الله تعالى كتب يقول :

" يقول الله تعالى أمراً خلقه بتقواه ، وهي عبادته وحده لا شريك له ، ومنبئاً لهم على قدرته التي خلقهم بها من نفس واحدة وهي آدم عليه السلام ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ وهي حواء عليها السلام ، خلقت من ضلعه الأيسر من خلفه وهو نائم فاستيقظ فرأها فأعجبته ، فأنس إليها وأنست إليه ... " .

واستنادا إلى ما نقلناه عن ابن كثير وهو يفسّر الفقرة الأولى من هذه الآية الأولى من سورة النساء فإن المسلمين الذين فتنوا بتفسير ابن

كثير رحمه الله فهموا إجابة على السؤال المطروح في زماننا وهو ما مدى مساواة الرجل بالمرأة في نظر تعاليم الإسلام؟ فهموا من هذه الفقرة الأولى من هذه الآية الكريمة أن الرجال خلقو من آدم، وأن النساء خلقن من ضلع أعوج من أضلاع الفقص الصدرى اليساري من الخلف لآدم عليه السلام فهل بإمكاننا المساواة بين الرجل والمرأة تبعاً لهذا المفهوم الذي أورده ابن كثير رحمه الله؟

ونعود إلى ما أورده العلامة الفخر الرازى في تفسيره الكبير وهو يفسر الفقرة المذكورة فهو قال من جملة ما كتبه :

”أنَّ خَلْقَ جَمِيعِ الْأَشْخَاصِ الْإِنْسَانِيَّةِ مِنَ الْإِنْسَانِ الْوَاحِدِ أَدْلَى عَلَى كَمَالِ الْقُدْرَةِ... فَكَانَ ارْتِبَاطُ قُولِهِ ﴿أَتَقُوَا زَيْكُمْ﴾ بِقُولِهِ ﴿خَلَقْكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ فِي غَایَةِ الْحُسْنِ وَالْإِنْتِظَامِ... وَأَنَّ النَّاسَ إِذَا عَرَفُوا كَوْنَ الْكُلِّ مِنْ شَخْصٍ وَاحِدٍ تَرَكُوا الْمَفَاخِرَ وَالتَّكْبُرَ وَأَظَهَرُوا التَّوَاضُعَ وَالْحَسْنَ الْخَلْقِ.“ وَهَنَا نَقْلٌ عَنِ الْأَصْمَمِ قُولَهُ : ”قَالَ الْأَصْمَمُ : الْفَائِدَةُ فِيهِ أَنَّ الْعُقْلَ لَا دَلِيلَ فِيهِ عَلَى أَنَّ الْخَلْقَ يَجُبُ أَنْ يَكُونُوا مُخْلوقِينَ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، بَلْ إِنَّ ذَلِكَ يُعْرَفُ بِالدَّلَائِلِ السَّمْعِيَّةِ... فَإِنْ قِيلَ : كَيْفَ يَصْحُّ أَنْ يَكُونَ الْخَلْقُ أَجْمَعُ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ مَعَ كُثْرَتِهِمْ وَصَغْرِتِكُلِّ النَّفْسِ؟ قُلُّنَا : قَدْ يَسِّنَ اللَّهُ الْمَرَادُ بِذَلِكَ لِأَنَّ زَوْجَ آدَمَ إِذَا خَلَقْتَ مِنْ بَعْضِهِ ثُمَّ حَصَلَ خَلْقُ أُولَادِهِ مِنْ نُطْفَتِهِمَا ثُمَّ كَذَلِكَ أَبَدًا، جَازَتْ إِضَافَةُ الْخَلْقِ أَجْمَعَ إِلَى آدَمَ.“ .

وأضاف الفخر الرازى رحمه الله يقول :

”أَجْمَعُ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ بِالنَّفْسِ الْوَاحِدَةِ هُنَا هُوَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. إِلَّا أَنَّهُ تَعَالَى أَنْتَ الْوَصْفَ عَلَى لِفْظِ النَّفْسِ، وَنَظِيرِهِ ﴿أَفَقْتَلْتَ

نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ»^٤. وأضاف يقول "قوله تعالى «وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا» فيه مسائل، المسألة الأولى: المراد من هذا الزوج حواء. وفي كون حواء مخلوقةً من آدم قوله: الأول وهو الذي عليه الأكثرون من المسلمين أنه لما خلق الله آدم ألقى عليه النوم، ثم خلق حواء من ضلع من أصلابه اليسرى، فلما استيقظ رأها ومال إليها وألفها لأنها كانت مخلوقةً من جزءٍ من أجزائه... والقول الثاني وهو اختيار أبي مسلم الأصفهاني أن المراد من قوله: «وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا» أي من جنسها... إذ لو كانت حواء مخلوقةً ابتداءً لكان الناس مخلوقين من نفسين لا من نفسٍ واحدة. ويمكن أن يُجاب عنه بأنَّ كلمة (من) لا ابتداء الغاية. فلما كان ابتداء التخليل والإيجاد وقع بأدَم عليه السلام صَحَّ أنْ يُقال خلقكم من نفسٍ واحدة. وأيضاً فلما ثبت أنه تعالى قادرٌ على خلق آدم من التراب، كان قادراً أيضاً على خلق حواء من التراب. وإذا كان الأمر كذلك، فـأي فائدة في خلقها من ضلعٍ من أضلاع آدم...؟ المسألة الثانية: احتجَ جمُعُ من الطَّبَائِعِينَ بهذه الآية فقالوا: قوله تعالى «خَلَقَكُمْ مِنْ تَفْسِيرٍ وَاحِدَةٍ» يدلُّ على أنَّ الخلق كُلُّهم مخلوقون من نفس واحدة... أجاب المتكلمون فقالوا: خلقُ الشَّيْءِ من الشَّيْءِ محالٌ في العقول لأنَّ هذا المخلوق إنْ كان عين ذلك الشَّيْءِ الذي كان موجوداً قبل ذلك لم يكن هذا مخلوقاً البتة. وإذا لم يكن مخلوقاً امتنع كونه مخلوقاً من شيءٍ آخر. وإن قلنا: إنَّ هذا المخلوق مغايرٌ للذِّي كان موجوداً قبل ذلك فحيثُنَّ هذا المخلوق وهذا المحدث إنما حدث وحصل عن العدم الحض. فثبتَ أنَّ كون الشَّيْءِ مخلوقاً من غيره محالٌ في العقول. وأمّا كلمة (من) في هذه الآية فهي تفيد ابتداء الغاية على معنى

أنّ ابتداء حدوث هذه الأشياء من تلك الأشياء، لا على وجه الحاجة والافتقار، بل على وجه الواقع فقط...”.

نفهم مما نقلناه عن الفخر الرّازِي رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ رحْمَهُ اللَّهُ لَا يُخالِفُ ابْنَ كَثِيرٍ فِي فَهْمِهِ لِهَذِهِ الْفَقْرَةِ الْأُولَى مِنْ أَوَّلِ آيَةِ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿يَتَأْمَلُهَا النَّاسُ أَتَقُوا أَرْبَكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ . وَإِنَّ كُلَّ مَا فَعَلَهُ الْفَخْرُ الرَّازِي هُوَ أَنَّهُ أَطْلَعَنَا عَلَى آرَاءِ غَيْرِهِ مِنْ عُلَمَاءِ عَصْرِهِ، وَالَّتِي لَمْ تَأْتِ بِشَيْءٍ جَدِيدٍ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ كَثِيرٍ أَيْضًا رَحْمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى جَمِيعَهُمْ .

أَلا إِنَّ هَذَا الْفَهْمَ لِتَلْكَ الْفَقْرَةِ، وَالْمُسْتَنْدُ أَصْلًا إِلَى مَا بَثَهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فِي أَذْهَانِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الْقَدِيمِ وَمَنْقُولًا عَمَّا أُورَدَهُ كَاتِبُ سُفْرِ التَّكْوِينِ فِي (الْعَهْدِ الْقَدِيمِ) إِنَّ هَذَا الْفَهْمَ الْمُنْحَرِفُ عَنِ التَّارِيخِ الْحَقِيقِيِّ لِلْبَشَرِ، وَالْمُنْحَرِفُ عَنِ الْمُعْطَيَاتِ هَذِهِ الْفَقْرَةُ الْأُولَى مِنْ فَقَرَاتِ الْآيَةِ الْأُولَى مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ، إِنَّ هَذَا الْفَهْمَ غَيْرُ الْعَلْمِيِّ الْأَقْرَبُ بِأَشَارَةِ السَّيِّئَةِ عَلَى مَجَامِعِ الْمُسْلِمِينَ حِيثُمَا كَانُوا فِي ذَاكَ التَّارِيخِ وَإِلَى الْيَوْمِ، وَعَادُ الْمُسْلِمُونَ يَفْاجِئُهُمْ فِي عَصْرِنَا مَا يَسْمَعُونَهُ مِنْ نِدَاءَاتِ تَعْلُقٍ بِضَرُورَةِ الْمُساواةِ مَا بَيْنِ الرَّجُلِ وَالمرْأَةِ، وَلَا يَجِدُ هُؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَا يُعِينُهُمْ عَلَى التَّصْدِيِّ لِهَذِهِ الدَّعْوَةِ الْآيَةِ مِنْ مَجَامِعِهِمْ بِمَا يَسْمُونَهُ (الْعَهْدِ الْقَدِيمِ) عَلَى دُعْوَةٍ وَبِلَا أَسَاسٍ مِنْ مُعْطَيَاتِهِ إِلَّا مُحاولةً التَّظَاهُرَ بِأَفْضَلِيَّةِ مَا يَزْعُمُونَ عَلَى مَجَامِعِ الْمُسْلِمِينَ الْمُعاصرَةِ .

فَهَذِهِ حَقِيقَةٌ يَتَلَمَّسُهَا الْقَارئُ صَبَاحَ مَسَاءٍ . فَإِنْ كَانَ هَذَا الْقَارئُ مُسْلِمًا، فَإِنَّهُ يَتَلَوَّ أَمَّا عَلَى حَالِ أَمْتَنَا إِلَيْهِ وَقَدْ كَانَ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَوَافِقَنِي الرَّأْيُ فِي مَوْضِعِ ضَرُورَةِ إِعادَةِ النَّظَرِ فِيمَا وَصَلَنَا مِنْ تِرَاثٍ .

وأنّ من واجبنا أن نحاول فهم آيات هذا القرآن المجيد على ضوء ما وضّحته في مؤلف (منهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره) ومؤلف (خصائص القرآن العجزة).

والآن لنتدبر هذه الفقرة الأولى من هذه الآية الكريمة من سورة النساء بمنهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره ولنتدبر الفارق ما بين فهمنا لهذه الآية الكريمة وما بين الفهم السلفي المذكور.

إنّ من الملاحظ يادئ ذي بدئ أنّ الله تعالى خاطب الناس جمِيعاً ولم يخاطب المؤمنين وحدتهم بدليل تعريف كلمة (الناس) بأداة التعريف التي أفادت هنا معنى الاستغراق لذا نقول بأنّ هذا الخطاب يشمل الذكور والنساء معاً. وقد خاطبهم الله تعالى وقال لهم «أَتَقُوا رَبَّكُمْ». ففعل «أَتَقُوا رَبَّكُمْ» معناه أن احذروا ربكم وخافوه (محيط المحيط) وانتقى تعالى هنا صفة (ربكم) لدلالتها على معنى عملية التطوير التي يقوم الله تعالى بها لتطوير هؤلاء الناس. فكلمة (الرب) في اللغة العربية تعني الذات الذي يطور الشيء حالاً بعد حال ليصل به مرتبة التمام (أقرب الموارد). وعليه فإنّ هذا الخطاب الإلهي الشامل للذكور والنساء معاً وبهذه الصيغة يكتسب أهمية قصوى في هذا المقام.

ولقد أتى الله تعالى بعد ذلك بضمير الغائب (الذي) ومشيراً به تعالى إلى نفسه وقال : «الَّذِي حَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ» فهو تعالى أورد فعل (خلقكم) هنا بمعنى أبدع وجودكم يا عشر الذكور والنساء. كما أتى بحرف (من) التي تفيد التفسير والبيان وليفسّر عن طريقها ما أبدعه من مخلوق فقال «مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ».

والملاحظ هو أنَّه تعالى أورد كلمة (نفسٍ) مُنوَّنةً على آخرها. والتنوين يؤتى به بلاغياً لإبراز عظمة الشيء المأمور. فلو كان الله تعالى يشير من خلال كلمة (نفسٍ) هذه إلى أول مخلوقٍ وهو آدم الذي اعتقاد اليهود والتصارى والمسلمون القدماء بكونه أول مخلوقٍ. فلو صرخ فهمهم المذكور فيما كانت هناك من حاجة لتنوين كلمة (نفسٍ) في هذا المقام بسبب أنَّ جميع الخلق يشبهون آدم على زعمهم.

وهنا يسألني القارئ بعد إدراكه لهذه الحقيقة: وما هو المقصود بكلمة (نفسٍ) وهي مُنوَّنةً إذن في هذا المقام؟ فأقول: إذا عدنا إلى معجم (مقاييس اللغة) الذي تكلَّم عن أصل الكلمة نفس وعن حقيقة اشتقاها. نلاحظه وقد قال بأنَّ أحرفها من أصلٍ واحدٍ دالٍ على خروج النسيم أي الهواء أيَّ كان وكيف كان من ريح وغيرها، وإلى هذا الأصل ترجع فروع هذه الكلمة كالتنفس والمرأة النفساء والولد المنفوس. فقوام النفس ما نستنقشه من هواء ما بين شهيق وزفير. وقد وافقه في هذه المفاهيم معجم (محيط المحيط) وزاد عليه أنَّ من معاني النفس الروح. وقال أبو البقاء: الروح اسمُ للنفس واسمُ للجزء الذي تحصل به الحياة. وهما جهاز الدَّم والتنفس اللذان يبيحان على حياة الإنسان.

وعليه أقول: ما دمنا قد أطَلَعنا على حقيقة الفطرة البشرية من خلال (نظريَّة جذور الأخلاق) التي توصلنا لمعرفتها بأسلوب علميٍّ. وعلمنا بأنَّ فطرة الإنسان هي عبارة عن مجموعة قوى متضادةٍ ومتوازنةٍ وتشكَّل أساس تحركات الإنسان النابعة من الجهات الستة التي تتحرك الذرة المادية في فضائها. فقد بتنا نفهم بأنَّ الإنسان ما هو بجسدٍ ترابيٍ المنشأ وحسب. بل وإنَّ في إسار هذا الجسد روح سُميَّت من زاوية نظر

معينة روحٌ. كما سميت من زاوية نظر أخرى (نفس). كذلك سميت من زاوية نظر ثالثةٍ فطرةٍ بشريةً.

واستناداً إلى ما ذكرناه آنفًا يعود معنى هذه الفقرة الأولى ﴿يَتَأَبَّهُمْ أَنَّاسٌ أَتَقْوَى رِبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ أنَّ الله تعالى يخاطب الجنسين الذكور والنساء ويقول: يا معاشر الذكور والنساء في العالم أجمع اسمعوا وعوا واعلموا بأنَّ ربَّكم أبدعكم جميعكم من فطرة بشرية واحدة أو من روح أو نفسٍ واحدة ذات قوى واحدة، لذلك فإنَّ عليكم أن تمحضوه وتخافوه إن أنتم حاولتم فهم هذه الحقيقة بخلاف ما أطلاعكم الله ربَّكم عليه منها.

وإن هذا المفهوم من المساواة بين الرجل والمرأة من حيث تكوينهما الباطني والذي أفادتنا به هذه الفقرة الأولى، يفيدها أيضًا بأنه إن وُجد أي اختلاف بين الجنسين، فلن تتجاوز تلك الاختلافات حدود جسد كل فريقٍ منهمما وتكونيه. أي أنَّ للمرأة من القوى النفسية ما للرجل تماماً. وفطرة الاثنين واحدة. وحواس الاثنين واحدة وأداة التفكير عندهما واحدة، وإن ما يُفرزه جسديهما من ميولٍ ورغباتٍ وأهواءٍ وشهواتٍ واحدةً أيضًا. لذلك فقد أُنزلت لكلا الجنسين تعاليم واحدة في جميع مجالات الحياة. فما ينطبق على الذكور من الأحكام ينطبق على النساء أيضًا. وعلى هذه الصورة يكون الله عزوجل قد وضع من خلال منطق هذه الفقرة الأولى من فقرات الآية الأولى من سورة النساء قد وضع اللبنة الأساسية التي يقوم عليها نظام الزواج في الإسلام الحنيف. وذلك من خلال هذه الفقرة الأولى التي لا يتجاوز عدد كلماتها ثمانين

كلمات وهي التي تضمنها قوله تعالى: ﴿يَتَأْمِنُهَا النَّاسُ أَتَقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ﴾.

وننتقل الآن لنتدبر الفقرة الثانية التي أخبرنا الله جل شأنه فيها وقال ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ فصيغة فعل خلق وردت بمعنى أبدع أيضاً. والجبار والمحروم (منهما) ورد للتفسير والبيان. ويؤكد ذلك قول الله عز وجلّ وهو يبيّن حقيقة معنى حرف (من) هذه وهي واردة في الآية 39 من سورة القيامة قال ﴿أَلَمْ يَكُنْ نُطْفَةً مِنْ مَنِيْتُ يُمْنَىٰ ﴾ ثمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَىٰ ﴾ فَجَعَلَ مِنْهُ الرِّزْوَجَيْنِ﴾ فالقرآن الكريم يفسر بعضه ببعضاً.

وأما كلمة (زوجها) الواردة في هذه الفقرة الثانية. فقد استعملت هنا خلاف كلمة (واحدة) الواردة في الفقرة الأولى من هذه الآية الكريمة. ولا يقصد هنا بكلمة (زوجها) بعلها. فالكلام يدور حول حقيقة الإبداع الإلهي لهذه النفس البشرية التي تمثل ما في النطفة (الأمشاج) وتركبيها. فكلمة الزوج في اللغة العربية يطلق على التمط وعلى الصنف ونحوه، ويُجمع على أزواج. لذلك يُقال للإثنين أنهما زوجان وهم زوج أيضاً. فتقول على سبيل المثال: اشتريت من السوق زوجي حمام بمعنى أنك اشتريت ذكر حمام وأنثى حمام ولم تشتري أربعة. وتقول عندي زوجاً نعال أي نعالان. وكما ورد في سورة هود قوله تعالى (فُلْنَا احْمَلْنَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ) (محيط المحيط).

ثم إنّ فعل (بثّ) يستعمل على حدّ قول صاحب الكليات بمعنى خلق وأوجد أيضاً. وهو المعنى الذي أخذ به في هذه الفقرة الثانية للأية

دفعاً لتكرار فعل (خلق). ولما يصبح معنى قوله تعالى ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ أن الله عز وجل أبدع إبداعاً ثالثاً من خلال تركيبة نطفة هذه النفس الواحدة وهو أنه ولد منها ﴿رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾.

وما دام الكلام في قوله تعالى ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ ما يزال يدور حول معنى الإبداع في هذا الخلق للنفس البشرية الواحدة. يكون الله تعالى قد حثّا من خلال ذلك على تدبّر أمرتين وردتا في هذه الفقرة وهما:

أولاً - أن نسأل عن حكمة تنوين كلمتي (رجالاً ونساء).

ثانياً - وأن نتساءل أيضاً عن حكمة وصفه تعالى لكلمة (رجالاً) بصفة (كثيراً) على حين لم يصف كلمة (نساء) بهذه الصفة (كثيراً). ومن باب أن صياغة القرآن الكريم قد وردت صياغةً بلا غيةٍ وعليه فلا يخلو شيءٌ منها من المقاصد والحكم الجليلة.

والذي ألهمني ربي وفهمني إياه هو أنه جل شأنه على حين قد أبدع نطفة النفس الواحدة على الشكل الذي أشار إليه، فقد كان من نتيجة ذلك أن يظهر كثير من عظماء الرجال وفي وقت لا يظهر فيه كثير من عظماء النساء. ومن باب أن تنوين هاتين الكلمتين (رجالاً ونساءً) يفيد عظمة كل طرف منها مذكور في هذه الفقرة. وأن تخصيص كلمة (رجالاً) بصفة (كثيراً) كان للدلالة على ما ذكرناه.

وكأن الله عز وجل قد لفت أنظارنا هنا إلى أن الاختلاف الواقع في تركيبة جسد كلّ من الرجل والمرأة، تكمن وراءه هذه الحقيقة المشار إليها في الفقرة المذكورة. فالمرأة تمر عليها أيام حيضٍ، كما تمر عليها أيام

حملٌ للجنين في بطنها، إلى جانب أنها تظلّ ترضع ولديها إلى عامين من حياتها، إلى جانب ما تقتضيه عاطفتها الزائدة من اعتناء بالوليد لينمو ويكبر وليصبح راشداً. وبالفاظ أخرى فإن الله عز وجلّ يكون بهذا المعنى قد أكد على أن الرجل والمرأة متساوين ومن نفسٍ واحدة فإنهما تفرغا على قدم المساواة يتساويان في عدد العظماء الذين يظهرون من الرجال ومن النساء. لكن عملية الزواج تخلّ بهذه التّيجة.

لكن ذلك لا يتحقق ما دام الله عز وجل قد فرض عليهمما نظام الزواج الشرعي والذي جعله جل شأنه إن هما التزمَا بأصوله وقواعده وأحكامه التزاماً صحيحاً، قد جعله وسيلة ابتلاء لكلّ منهما، ليتقرّبا عن طريقه إلى جذب محبة ربّهما ولنيل قريبه ورضوانه. ويعيداً عن الاندفاع وراء شهوة النساء، التي تفرزها أجسادهم.

ألا إن هذا المعنى الذي أفادتنا به هذه الفقرة الثانية يؤكّد منطق التاريخ مصادقيتها. فلو ألقى الباحث نظره مُفصّحةً على تاريخ كلّ من الجنسين يعثر على ظهور كثيرٍ من الرجال العظماء وعلى قليل من النساء العظيمات. وللأسباب التي أشارت إليها الفقرة المذكورة. وإنّ إلّا فإن الرجال والنساء متساوون في قواهما المختلفة وهم من نفسٍ واحدة أيضاً.

هذا وقد شاء الله الخالق المبدع لنظام الزواج واستناداً إلى تلك الإبداعات الثلاثة التي صرّحت بها الفقرتان السابقتان، أقول شاء الله تعالى أن يعيد التّحذير والتّأكيد على ضرورة التزام الناس بنظام الزواج الذي شرعه الله جل شأنه لذلك أتى تعالى بواو العطف وقال في الفقرة الثالثة من هذه الآية الكريمة: ﴿وَآتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ . فما هو معناها الحقيقي؟

فالملاحظة الأولى التي نلاحظها هي أنَّ الله عز وجل قد أتى في وعظه الأول ﴿أَتَقُوا رَبِّكُم﴾ بصفة الربوبية الدالة على معنى التطوير كما بيناه من قبل، فأتى بالصفة المذكورة على سبيل الترغيب. لكنه تعالى وفي وعظه في هذه الفقرة قد قال ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فأتى بلفظ الجلالة الحامل لجميع الأسماء الحسنى والدال على القهر والهيبة والجلال بدل صفة الربوبية وعلى سبيل الترهيب. وكأنَّه جل شأنه قد نبه أولاً إلى أنه تعالى يطورك ويُحسن إليك فاحذر أيها الإنسان ذكوراً وإناثاً مخالفته ما يفرضه عليك ربك من نظام. وكأنَّه قد نبه ثانياً إلى أنه تعالى مهيمن عليك وإليه تصير لذلك فاحذر بطشه وعقابه. وعلى اعتبار أنَّ تقوى الله يتحقق بالتزام طاعة الله وباجتناب معصيته.

والملاحظة الثانية التي نلاحظها هي صيغة ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾ وتعني يسأل بعضكم بعضاً. فمن أي شيء يسأل بعضنا بعضاً؟ ألا إذا وضع نظام الزواج الذي ابتدعه الخالق موضع التنفيذ يعود الرجل يطالب زوجته بما له عليها من حقوق. وتعود الزوجة تطالب بعلها بما لها عليه من حقوق. فهذه المطالبات عبر الله تعالى عنها بقوله ﴿الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾ وحاذفاً مضمون ما تتساءلون به عنه لداعٍ بلا غيّ وليشمل التساؤل جميع ما للرجال على النساء من حقوق ولتشمل جميع ما للنساء على الرجال من حقوق. فهذا هو المعنى الذي يقتضيه تسلسل معانٍ هذه الآية الموضوعي.

وأما كلمة (الأرحام) فهي جمع مفردها رحم وهو بيت من بت الأولاد ووعائه الذي هو في بطん المرأة لذلك يطلق أيضاً على القرابة وعلى أصلها وأسبابها (محيط المحيط) أي أنَّ الله عز وجل نبه إلى أنَّ

نظام الزّواج يتولّد عنه الأرحام من أولاد ينجبهم الزّوجان إلى ذي قربى لطريق الزّواج . وإنّ على هذين الزوجين أن يخشيا الله تعالى ويحذرا بطشه إن هما قصراً في تأدية ما للأولاد من حقوق وما لذى القربي من حقوق على الطرفين أيضاً .

ويصبح بالتالي معنى هذه الفقرة الثالثة ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾ أَنَّ اللهَ تَعَالَى نَبَّهَ أَذْهَانَنَا إِلَى أَنَّ هَذِهِ الْإِبْدَاعَاتِ الْثَّلَاثَةِ قَدْ شَكَّلَتِ الْأَسَاسَ الَّذِي قَامَ عَلَيْهِ فِرْضُ الزَّوْاجِ الشَّرِعيِّ الَّذِي فَرَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ . وَيُسْتَبِّعُ ذَلِكَ سِنْ تَشْرِيعَاتٍ تَضْمِنُ حُقُوقَ الرَّوْجَ وَالزَّوْجَ وَالْأُولَادَ وَالْأَرْحَامَ . فَكَمَا حَذَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ مَوْضِعِ الْإِعْرَاضِ عَنِ الْأَخْذِ بِنَظَامِ الزَّوْاجِ . فَهُوَ جَلَّ شَانَهُ أَكَّدَ عَلَى ضَرُورَةِ الْأَخْذِ بِجَمِيعِ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلنَّاسِ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِنَظَامِ الزَّوْاجِ وَأَحْكَامِهِ وَالْعَمَلِ عَلَيْهِ بِكُلِّ خَشْيَةٍ وَحَذْرٍ مِنِ الْوَقْوعِ فِي مَعْصِيَتِهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَبِمَا أَنَّ الْقَارئَ الَّذِي يَطْلُعُ عَلَى مَضْمُونِ هَذِهِ الْفَقَرَاتِ الْثَّلَاثَةِ وَبِالْمَعْنَى الَّتِي تَوَصَّلَنَا إِلَيْهَا بَعْدَ تَدْبِيرِ هَذِهِ الْفَقَرَاتِ بِمِهْجَيَّةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَأَصْوَلِ تَفْسِيرِهِ . بِمَا أَنَّهُ سَيَسْتَأْسِلُ فِي حَدِيثِ نَفْسِهِ عَنِ الرَّقِيبِ الَّذِي سُيُّاقَبْ تَنْفِيذَ مَا أُمِرَتْ بِهِ مَضَامِينِ هَذِهِ الْفَقَرَاتِ . فَقَدْ أَتَى اللَّهُ جَلَّ شَانَهُ بِحَرْفِ التَّأْكِيدِ (إِنَّ) وَقَالَ فِي الْفَقْرَةِ الْأُخْرَى ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَّقِيبًا ﴾ . فَهُوَ جَلَّ شَانَهُ أَوْرَدَ صَفَةَ (الرَّقِيبِ) الَّتِي تَعْنِي الْحَارِسِ وَالْمُنْتَظَرِ التَّطْبِيقِ . وَكَانَهُ جَلَّ شَانَهُ قَدْ قَالَ بِالْفَاظِ أُخْرَى : وَهَلْ يُعْقَلُ أَنْ يَبْتَدَعَ اللَّهُ رَبُّكُمْ هَذِهِ الْإِبْدَاعَاتِ الْمَدْهَشَةِ وَأَنْ يَفْرُضَ عَلَيْكُمْ نَظَامَ الزَّوْاجِ الْمُذَكُورِ وَمَا يَلْحِقُهُ مِنْ تَشْرِيعَاتٍ وَيَدْعُ الْأَمْرَ يَسِيرًا عَلَى هُوَ النَّاسُ وَلَا يَقُومُ تَعَالَى نَفْسَهُ

بحراسته ما أنجزه على الصعيد المذكور؟ فإن لم تستسغ عقولكم حدوث أي إهمال من جانبه تعالى بهذا الشأن فاعلموا أنني ما زلت أحرس تطبيق هذا النّظام وأرافق مجريات أموره منذ بعثت أول نبِيًّا لـه وهو آدم لإحداث نقلة نوعية في تاريخ الإنسان وألزمته بالعمل بهذا النّظام المشار إليه أيضاً. فإلى هذه الحقيقة التي بيتها آنفاً كان الله تعالى قد أشار من خلال إيراده فعل (كان) بصيغة الماضي وليس بصيغة أخرى غيرها.

والآن اختصر ما أفادته هذه الآية الأولى من سورة النساء من علوم والتي كان القصد من معطياتها تنظيم (شهوة النساء) التي تُفرزها هذه الأجسام. فأقول: إنّ عظمّة هذه الآية الأولى من سورة النساء تتجلّى من خلال صياغتها البلاغية المعجزة التي تبادر بسببيها لأذهان المفسرين القدماء رحمهم الله تعالى غير المضامين المقصود منها. ويزيد في هذه العظمّة أنّ هذه الآية الكريمة قد صيغت صياغةً دستوريةً عامّة الدلالات وغير مخصصة. وقد وضع الله جلّ شأنه ضمن هذه الصياغة الدستورية مفاهيم وحقائق علميّة عديدةٍ طالما تسبّب تجاهلها وعدم معرفتها من قبل المسلمين وغير المسلمين عثراتٍ لا نهاية لها على صعيد ما يتعلّق بالجنسين الذكر والأثني.

فالحقيقة العلمية الأولى التي كشفت عنها هذه الآية الكريمة هو أن الرجل والمرأة يملكان قوى نفسية واحدة لكون فطرتهمما واحدة ولكون أداة تفكيرهما واحدة ولكون ما تفرزه أجسادهم من ميول وأهواء ورغبات وأهواء وشهوات هي واحدة أيضا واقتضت معالجتها بأحكام شرعية وتعاليم دينية واحدة.

والحقيقة العلمية الثانية التي كشفت عنها هذه الآية الكريمة هو أن الله عز وجل قد صاغ نُطْفَةِ الْأَمْشَاجِ التِي يَتَخَلَّقُ مِنْهَا الذَّكْرُ وَالْأَنْثَى صياغة تحمل مورثات تسبب بظهور الجنسين الذكر والأنثى وعلى الصورة التي يشاء تصويرها الله عز وجل فاطرها.

والحقيقة العلمية الثالثة التي كشفت عنها هذه الآية الكريمة هو أن الفروق العضوية التي لجسد الذكر والأنثى تعمل وراء ظهور كثیر من عظماء الرّجال ووراء ظهور قلة من عظماء النساء. فالمرأة تحيسن وتحمل في بطنها جنيناً وتُرضع هذا المولود إلى ستين من الزّمان. كما ترعى أولادها وتقوم بخدمة منزلها. فلو لا هذه الفروق لتساوى عدد العظماء الذين يظهرون من كلا هذين الجنسين. وبما أن نظام الزواج مرتبٌ ارتباطاً عضوياً بفلسفة الابتلاء الدينيّة فلا بد وأن يعوض الخالق هذه الزوجة الملزمة عمّا فقدته من جراء كونها قد خُلقت أنثى وليس ذكراً.

والحقيقة الرابعة التي نبهت إليها هذه الآية الكريمة هو أن فرضية نظام الزواج الشرعي التي أتينا على ذكرها لا تستقيم بدون سن تشریعات وقوانين تحفظ لكل من الزوجين حقوقهما، كما تحفظ للأولاد والأرحام حقوقهم أيضاً. لذلك سنشعر هنا وهناك على الآيات الكريمة التي عالجت الحفاظ على تلك الحقوق المشار إليها عند كلامنا عنها إن شاء الله العزيز.

وقد نبهتنا هذه الآية الكريمة أيضاً إلى حقيقةٍ تاريخيةٍ خامسة وهي أن ما نلاحظه في زماننا من انتشار نظام الزواج الشرعي في جميع أرجاء العالم يرجع إلى أن الله تعالى الذي سنّ وفرض هذا النظام منذ

عهد آدم عليه السلام وظلَّ الله تعالى نفسه على الناس (رقياً) بمعنى حارساً لإدامه العمل على هذا النّظام على مرّ تاريخ هذا الإنسان للأهمية المتوجّحة منه علمًا بأنه قد شاب هذا النّظام كثيراً من الانحرافات التي تسبّب بها جهل الناس أنفسهم، وتحتاج مثنا الآن المراجعة والتّجديد والإصلاح.

فهذه هي خلاصة ما فتحه ربِّي علِيٌّ من مضامين هذه الآية الأولى من سورة النساء ومتناهية الكلام عن موضوع المساواة ما بين الرجل والمرأة. وهي حقائق ينبغي على كلّ مؤمن فهمها والالتزام بمعطياتها المصاغة صياغة دستورية.

وليس أن نلتزم بهذه المعطيات الدّستورية وحسب. بل وأن نقوم بتعيمها على الناس كافةً ودعوتها للالتزام بها هم أيضاً ومن باب أنَّ الدين الإسلامي الحنيف ما هو مجرد طقوسٍ وعباداتٍ، بل هو دين دعوة أيضاً. فما هو دليلنا على ما ذكرناه؟

يُجَاب على هذا السُّؤال من زوايا مختلفة. وأنا سأجيب عليه هنا من معطيات مجريات مضامين الآيات الكريمة ابتداءً من سورة البقرة وحتى هذه الآية الكريمة من سورة النساء. ألم يلاحظ القارئ كيف أنَّ الله عزَّ وجلَّ ما إن لخص في الآيات العشرين الأولى من سورة البقرة ما شاء تلخيصه بما يتعلّق بالأسس العقائدية التي قامت عليها تعاليم الدين الإسلامي الحنيف وما سيواجهه الإسلام في المستقبل بعد نزوله إلا ولاحظنا بأنَّ الله جلَّ شأنه قد توجَّه في الآية (21) إلى مخاطبة الناس كافةً يدعوهم للإيمان بربِّهم وإلى التّعرف عليه قائلاً ﴿يَتَأْكِلُونَ النَّاسُ﴾

أَعْبُدُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقْتُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» فكانت هذه أول ظاهرةٍ يثبت فيها هذا الدين أنه دين دعوةٍ عالمية وليس هو مجرد طقوسٍ وتقاليدٍ بسبب أن الخطاب في هذه الآية الكريمة ورد موجهاً إلى الناس كافةً.

ولنلاحظ كيف أنه وبعد أن قدم الله جل شأنه دليلاً مصداقية ما دعاهم إليه ومنبهما من خلال قصة آدم عليه السلام إلى زمن ابتداء هذه المسيرة الروحية. وبعد أن ذكر بنى إسرائيل بماضيهم وناقشهم في عقائدهم وبأسلوب علميٍّ. فقد توجه الله جل شأنه وبعد أن فرغ من ذلك كله إلى مخاطبة الناس جميعهم من جديدٍ ووضع لهم الأساس الدستوري الذي يتعلق بالحلال والحرام من المأكولات فقال في الآية (168) من نفس السورة: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوطَ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ» إنما يأمركم بالسُّوءِ والفحشاء وإن تقولوا على الله ما لا تعلمون». وقد شكلت هذه الدعوة الشاملة ظاهرةً ثانيةً يثبت منها كون هذا الدين الحنيف دين دعوةٍ عالميةٍ وما هو مجرد طقوسٍ وعباداتٍ.

وبعد أن استمرَّ الله تعالى يحاور أهل الكتاب من يهود ونصارى راح يخاطب الناس كافةً من جديدٍ ويحذّرهم مما تفرزه أجسادهم من شهواتٍ تدفعه إلى معصية ربِّهم، فقد راح جل شأنه يقول في الآية الرابعة عشرة من سورة آل عمران «رَبِّنَا لِلنَّاسِ حُبُّ الْشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنْطَرِ الْمُقْنَطَرَةِ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَمِ وَالْحَرَثِ ذَلِكَ مَتَّعُ الْحَيَاةِ الْدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ

حُسْنُ الْمَعَابِ). وتكون هذه الآية قد شكلت دعوة شاملة جديدة بالإضافة إلى الدعوات العالمية التي طرحتها الآيات السابقة وكشفت في الوقت نفسه عن كون هذا الدين الإسلامي الحنيف هو دين دعوة عالمية وأنه ليس هو مجرد طقوسٍ وعبادات.

وبما أنَّ الله جلَّ شأنه كان قد نبه النَّاسَ هذا التَّنبيه سالف الذِّكرِ. فقد خصص هذه الآية الأولى من سورة النَّساء التي نصَّت على نظام الزَّواج الشرعي الذي تكلَّم عنه في هذا الكتاب ووضعت الأساس العلمي لمعالجة تلك الإفرازات الجسدية وأُطْرَ معالجتها وبشكلٍ يضمن للنَّاسِ تحقيق مقاصد سامية تكلَّمنا عنها في بداية هذا الكتاب وورد ذلك كلَّه موجَّهاً كدعوة عالمية أيضاً. وبذلك تكون هذه الآية الكريمة من سورة النَّساء قد شكلت من جديد ظاهرة كون الدِّين الإسلامي الحنيف هو في حقيقته دين دعوة وليس هو مجرد طقوسٍ وتقاليد. وعلى هذه الصُّورَةِ نكون قد أجبنا على السُّؤال المذكور المطروح ونكون قد أثبتنا في الوقت نفسه أنَّ تعاليم الإسلام الحنيف ذات صفة عالمية وتُلْحُثُ على المؤمنين بها دعوة الناس كافة لتقبلها والتعرُّف على خالقهم وعلى ما حملت تعاليم هذا الدين إليهم من تعاليم وأحكام كي لا تسوء عاقبتهم في نهاية المطاف.

وأجيب على السُّؤال المذكور من زاوية نظرٍ ثانيةٍ ومن خلال هذا الربط الموضوعي الذي ربط مضمون أول آيةٍ من سورة النَّساء بمضمون آخر آيةٍ من سورة آل عمران والتي تأتي قبلها بترتيب تلاوة هاتين الآيتين الكريمتين.

فليلاحظ القارئ الكريم كيف أن الله جل شأنه قد خاطب المؤمنين في آخر آية من آيات سورة آل عمران قائلًا ﴿يَأَتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَأَتَقْوَا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. فكلمة الصبر تستعمل أصلًاً بمعنى الإمساك في حالة الضيق وبباقي المعاني متفرعة عنها (محيط المحيط). وأما صيغة (صابرُوا) فتعني اثبتو على الشدة والضيق غالباً أعداء الله في ذلك. وأما الكلمة (ورابطُوا) فمن ربط فلان جأشه معناه أن قلبه اشتدّ. ومن قوله رابط الأمر معناه واظب عليه. ومن رابط الحكيم معناه نزه نفسه عن الدنيا (محيط المحيط). والملاحظ هو أن هذه الأوامر أتت محدوفة منها الجار والمجرور فلم يوضح الله تعالى على أي شيء نصبر ونصابر ونرابط. وهذه الأوامر الإلهية غير مخصصة وقد أتى تعالى على آخرها بإشارة (وقف) ليدفعنا جل شأنه للتفكير في معانيها وفيما يشير إليه حذف الجار والمجرور منها. وقد أتبعها الله تعالى بقوله ﴿وَأَتَقْوَا اللَّهَ﴾ ومطالباً بذلك المؤمنين أن يحذروا ربهم في ذلك كله وأن يخشوه. فلا يسروا في ذلك على تفريط فيما أمرهم ربهم بشأنه من أوامر نصّت عليها آيات كتابه العزيز. وقد أنهى الله تعالى هذه الآية بقوله ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ وحاذفاً هنا أيضاً مضاد فعل (تفلحون).

ألا إن هذه الأوامر الإلهية وترتيب تلاوة القرآن والتي أوردتها آخر آية من آيات سورة آل عمران تحمل وجهاً من المعاني :

فالوجه الأول يتمثل في أن المسلمين سيأتي عليهم زمان لا يعودون تجلى في حياتهم اليومية معالم ما هو مطلوب منهم، والذي هو أهم شيء في الإسلام وهو الدّعوة إلى سبيل الله عز وجل.

والوجه الثاني يحمل جماعة المؤمنين بشاره بالفوز فيما يدعون
الناس إليه في نهاية المطاف إنهم عادوا فتمسّكوا بروح العمل على
ما اعتقادوه وعلى الدعوة إلى سبيل الله وبروح من تقوى الله أيضاً.
خصوصاً وأنها سبقت هذه الأوامر قبل ثلاث آيات بقوله تعالى ﴿لَا
يَغُرِّنَكَ تَقْلِبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبَلَدِ﴾ مَتَّعْ قَلِيلٌ ثُمَّ مَا وَلَهُمْ جَهَنَّمُ
وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾. ففعل (تقلب) اشتُقَّ من تقلب في الأمر معناه عاد يفعل
ما يشاء وكيفما شاء وبعيداً عن تقوى الله عز وجلّ. وكأنَّ الله تعالى قد
صور لنا حال أهل الكتاب الذي نلاحظه في زماننا وأمرنا بتلك الأوامر
ليُحيى فيما روح العمل والدعوه إلى سبيل الله تعالى. ومن جملة ما ينبغي
أن نقوم بالدعوه إليه والدفاع عنه هو نظام الزواج الإسلامي غير عابئين بما
يريد أهل الكتاب المعاصرین الوصول إليه. فهم يستغلون حالة المسلمين
المزريه للطعن بالإسلام ومبادئه وما أتى به من نظام للزواج الشرعي.

ولذلك تلاحظ يا عزيزي القارئ كيف أنَّ الله تعالى قد راح يسلح
المؤمنين بمعطيات علمية وبالأسس التي أسس جل شأنه عليها هذه
الفرضية فريضة نظام الزواج الشرعي. وهي معطيات وأسسٍ كانت قد
غابت عن أذهان المفسرين القدماء، وعلينا أن نكون متذعفين في ذلك من
خلال ما فهمناه من قوله تعالى ﴿يَتَأْمِنُهَا أَنَّاسٌ أَتَقْوَا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ
مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رَجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقْوَا
اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ يَهُ وَالْأَرْضَ حَمَّ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

فيهذه الصياغة الدستورية التي صيغت بها هذه الآية الكريمة تكون قد
سلحت المؤمنين الصادقين بسلاح الدعوه إلى سبيل الله تعالى ومن خلال
معطياتها ومنطلقاتها يقيناً. وقد أوجبت على المؤمنين بإمام هذا الزمان أن

يصححوا مفاهيمهم الموروثة عن الأقدمين في مجال عقد الزوجية الشرعي الذي عقدوه عند إقدامهم على تلبية صوت ربهم الذي دعاهم لتبني نظام الزوجية السابع من كتاب الله العزيز. وأن يشرعوا بالتعامل مع زوجاتهم على ضوء ما فهمناه من هذه الآية الكريمة كيلا يحسبوا في نظر ربهم مع الذين فرطوا من قبل وشوّهوا سمعة هذا الدين الحنيف.

وإنّ مضمون هذه الآية الكريمة يدفعنا أيضاً لنضع شعاراً لنا وهو أن يسعى كلّ فريقٍ منا إلى بذل كلّ تضحيةٍ من جانب الزوج ومن جانب زوجه حفاظاً على عقد الزوجية الذي فرضه خالقنا علينا منذ عهد أبيينا آدم عليه السلام. كما تدفعنا هذه الآية الكريمة أخيراً لإهمال جميع الأحاديث والأقوال والروايات التي تتنافى ومعطيات هذه الآية الأولى من سورة النساء.

ثانياً، اختلاف الكيان الجنسي عضوياً:

وما دام الله عز وجل قد نبه أذهاننا في الآية الأولى من سورة النساء والمصاغة صياغة بلا غية دستورية بأن لا فرق بين الرجل والمرأة من حيث تكوينهما النفسي الفطري. فقد عاد من واجبنا البحث في التركيب العضوي لكل من الرجل والمرأة لتبيّن نواحي الاتفاق ونواحي الاختلاف بين الجنسين. وما دام هذا الكيان الجسدي من أصلٍ ماديٍ وليس هو كالنفس المؤلفة من قوى لا تدرك إلاّ بآثارها. فقد عاد من السهل علينا تفحّص نواحي الاختلاف ونواحي الاتفاق ما بين الجنسين. ولكن وعلى ضوء معطيات العلم الحديث. وانصياعاً لقول الله عز وجل في الفقرة الأخيرة من الآية 59 من سورة الفرقان **﴿فَسَأَلَّهُ بِهِ خَيْرًا﴾**.

وقد تبيّن لعلماء القرن العشرين وحتى الآن بأن لا فرق في تكوين جمجمة وأطراف وعضلات الرجل والمرأة فالاثنان صنوان ويتشابهان على قدمين ومنتصبين القامة أيضاً. كذلك تبيّن لهم بأن لا فرق بين قلبي الذكر والأُنثى في شيءٍ من حيث تكوينه. وأضف إلى ذلك بأن جهازِي تفسهما وجهازهما العصبي واحد أيضاً. كذلك تبيّن بأن المرأة تسمع كما يسمع الرجل وتشم كما يشم الرجل وترى بعينيها كما يراه الرجل وتلمس كما يلمسه الرجل. وأن جهاز الهضم عند الرجل والمرأة واحد. لذلك فإن علم الطب أوجد من أنواع علاج مختلف الأمراض ما يناسب الرجل والمرأة في وقتٍ واحد لتشابههما فيما ذكرناه آنفاً. وبعد وجود هذا التوافق بين الجنسين والحادي في كل شيءٍ يعود إلى تكوين جسديهما، نعاود السؤال: فما الفرق إذًا ما بين الرجل والمرأة على وجه التخصيص؟

أقول: لقد تبيّن بأن جميع ظواهر الاختلاف في شكل الرجل وشكل المرأة يعود إلى اختلافهما في الأعضاء التناسلية. ولا يعود إلى شيءٍ آخر سواها. فهذا الاختلاف هو الذي يفسّر قول الله عز وجل في الفقرة الثانية من الآية الأولى من سورة النساء قوله ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾. أي أن إبداع الله تعالى للنفس البشرية قد تبعه عملية هذا الإبداع الآخر المتعلق بتكوين (النطفة الأمشاج) وعلى صورةٍ أو جدت هذا الاختلاف في الأعضاء التناسلية والذي قسم البشر إلى رجال ونساء.

ونحن ما دمنا قد توصلنا إلى هذه الحقيقة من خلال معطيات العلم والدين. فقد عاد من واجبنا القيام بدراسة موضوعيةٍ تتعلق

بالأعضاء التناسلية لدى الجنسين، لتساعد المؤمن والمؤمنة على تفيف مشيئتهما وعلي عقد نكاح بينهما يعرفان بعده واجباتهما الجنسية بأسلوب علمي قائم على منجزات العلم وليس نابعاً من تقليد السابقين الذين لم يتعلموا على هذه المنجزات العلمية خصوصاً وأنه قد ثبت أن جهل الزوجين بهذه الثقافة الجنسية يكمن وراء حدوث كثير من الأحداث التي عكّرت صفو بيت الزوجية في كل مكان. وعليه فإن اطلاع الجنسين على هذه الثقافة الجنسية يساعدهما على إنجاح عقد الزوجية الذي أله بين قلبيهما وإرضاء خالقهما الذي ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾.

ألا إن كل من زار المدن الأوروبية لابد وأن لاحظ كيف أنهم وضعوا مخطوطات بين الأيدي تدل الزائر على الطرق التي تشتمل عليها كل مدينة وعلى صورة تساعد الزائر على الوصول إلى المكان الذي يريد الوصول إليه. وإن الثقافة الجنسية القائمة على أصول علمية هي بمثابة تلك الخرائط التي تساعد الزوجين على التصرف في دار الزوجية بعد عقد النكاح. عندما يأتى الذي يصل إلى مدينة وهو محروم من مخطط شوارعها وأزقها، فسيواجه عقبات متلفة لأوقاته وأمواله دون مبرر بسبب فقدان هذه المخطوطات وهذا هو نفس حال الزوجين اللذين يعقدان نكاحهما ويقفان على عتبة الحياة الزوجية ولا يملكان هذه الثقافة الجنسية التي تسهل عليهمما الخطوات المؤدية لتحقيق الأهداف المرجوة من هذا النكاح.

وعليه فإن هذه الأهمية التي تحتلها هذه الثقافة الجنسية في حياة الزوجين تدفعني لأسئلة في حديث نفسي عن النقطة التي أبدأ منها هذه المسيرة الثقافية. وبما أني كنت قررت الرجوع في كل شيء إلى معطيات

آيات هذا القرآن العظيم الذي فرض الله عز وجلّ فيه على الرجال والنساء الالتزام بأحكام نظام الزواج ووفق ما بيّنه تعالى من قواعده وأحكامه وأغراضه المرجوة منه. فقد راجعت هذه الآية الأولى من سورة النساء ونظرتُ إلى معطياتها من هذا المنظار الذي ذكرته آنفًا. فتبين لي أنَّ الله عز وجلّ قد هدانا من خلال ترتيب فقراتها إلى الخطة الموضوعية التي ينبغي أن اختلطها في هذا المؤلَّف لتحقيق ما أنا بسبيل بحثه وبيانه. فما هي معاالم هذه الخطة الموضوعية المشار إليها؟

معالم الخطة الموضوعية في موضوع الثقافة الجنسية:

إنَّ هذه الإِبداعات العلمية التي أبدعها خالقنا عز وجلّ بما يتعلَّق بخلق هذا الإنسان من نفس واحدة، وكونه قد خلق زوجها منها وبثَّ منها كثيراً من الرجال والنساء، قد درست لنا خطة بحثٍ موضوعيٍّ بهذا الشأن بنفس ترتيب فقرات هذه الآية الأولى من سورة النساء وهو:

أولاً: البحث وعلى ضوء الحقائق العلمية، في موضوع تكوين فطرة الإنسان التي فطره خالقه عليها وشكَّلت كيانه النفسي غير المادي.

هذه الفطرة البشرية التي تتساوى بعِيَّناتها ما بين الرجل والمرأة في كلِّ مكان في العالم.

وبما أني كنت قد ألَّفت كتاباً في هذا الموضوع باسم (نظريَّة جذور الأخلاق) مما عادت بي من حاجةٍ للبحث في هذا الموضوع في هذا الكتاب بالذات، وبإمكان القارئ الرجوع إلى المؤلَّف المذكور. إلى ذاك المؤلَّف الذي يتبادر من عنوانه أني بحثت فيه النَّظريَّات الأخلاقية مع أنِّي كنت قد قصدت بكلمة الأخلاق التَّركيب النفسي للإِنسان وليس أخلاقه. ومن باب أنَّ العرب استعملوا كلمة (الْخُلُقُّ) وجمعها أخلاق

فأطلقواها على التركيب النفسي لقوى الإنسان الباطنة. واستعملوا الكلمة الثانية (الخُلُق) وقد صدوا بها التعبير عن الكيان العضوي المادي للإنسان أي للتعبير بها عن جسده. فالنفس البشرية والتي شاع تسميتها بالفطرة البشرية تشكل في حقيقتها إحدى ظواهر إبداع الله في خلقه لهذا الإنسان المؤلف من الرجال والنساء.

ثانياً: وإنّ خطة البحث الثانية وجهنا إليها الله عز وجلّ من خلال الفقرة الثانية التي قال تعالى فيها ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ هذه الفقرة التي دلتنا على حقيقة إبداع ثانية كامنة معالها في تكوين نطفة الإنسان الأمشاج. وبذلك يكون الله جلّ شأنه قد دفعنا لاستقصي معلومات هذه الحقيقة من معطيات العلم الحديث أيضاً. ولنصل إلى إدراك كيفية تولّد الذكر والأثني من نفسٍ واحدة.

هذا وإنّ هذه الخطة الثانية اقتضت مني أن أبحث حقيقة النطفة الأمشاج ودلائلها اللغوية وتكوينها وتحولاتها والدور الذي تلعبه في مجال ظهور الرجال والنساء من خلال عمل أجهزة الأعضاء التناسلية التي للمرأة اختلافها عمّا لدى الرجل من أعضاء تناسلية.

هذا وإنّ تقييف الزوجين بحقائق هذا البحث العلمي هو من أشد ما يحتاجان لمعرفته والاطلاع على دقائقه وخفائيه. وليساعدانهما ذلك على بدء حياة زوجية بعيدة عن ارتكاب الأخطاء التي لا تُحمد عقباها في هذا المجال. ولتقوم علاقات هذين الزوجين على بصيرة بما يُقدمان عليه.

ثالثاً: وقد وجهنا الله عز وجلّ إلى الخطوة الثالثة التي ينبغي أن نخطوها بعد أن نحيط علمًا بحقيقة الإبداع الثانية التي تسبيت بظهورها

أجهزة التّناسل التي فرّقت هذه النّفس الواحدة إلى ذكرٍ وأنثى . وهذه الخطوة الثالثة نبهت إليها الفقرة الثالثة من آية النساء المذكورة وهي قوله تعالى هناك «وَبَيْنَ مِنْهُمَا رِجَالٌ كَثِيرًا وَنِسَاءٌ» . هذا وإنّ هذه الفقرة تقتضي منّا فتحَ ملفَ تارِيخي لثبت من خلال معطياته مصداقية الحقيقة التي تضمّنتها هذه الفقرة الثالثة المذكورة ، ولنشرح بالتالي لكلا الجنسين البركات المترتبة على الالتزام بالقيام ب موضوع التّكاثر ولكن ضمن الشروط والأحكام القرآنية وليس على هوى هذين الجنسين . إلى جانب توضيح ذلك وربطه بفلسفه الابلاء الدينية المحدودة بأعمال الإنسان . وأن نثبت نواحي الخطأ الكائنة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة .

رابعاً : وما دام الله جلّ شأنه قد قال في الفقرة الرابعة من آية النساء مخاطباً الناس : «وَأَتَقُولُوا أَلَّا يَؤْتَيَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ» . فيكون تعالى قد حثّنا على الخطوة الرابعة والتي هي أن نجمع الأحكام الشرعية التي تحدد حقوق الزوج وحقوق الزوجة وتبين حقوق الوالدين على الأولاد وحقوق الأولاد على والديهم . إلى جانب الأحكام المتعلقة بالأرحام . أي أن نخصص باباً مستقلاً لهذه التشريعات ليتفقه الأطراف المذكورون بها ، وليعرف كلّ جانب ما له من حقوق وما عليه من واجبات ووفق ما شرّعه لهم ربّهم الذي فرض عليهم هذه الفريضة فريضة الزواج الشرعي . على أن يأت ذلك كله نابعاً من معطيات آيات هذا الكتاب العزيز والسنّة النبوية ، وليس استناداً لفقه قام على قيلٍ وقال . فالآمة هي بحاجة إلى فقه إسلاميٌّ جديد أساسه القرآن والسّنّة وحدهما ، ومراعٍ للمتغيرات الحاصلة في العالم والتي سكت القرآن الكريم عن الخوض فيها أصلاً لهذه الغاية . فالقرآن الكريم صالح لكل زمان ومكان بهذا المفهوم الذي ذكرناه .

خامساً: هذا وإن الفقرة الخامسة الأخيرة التي قال جل شأنه فيها **﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾** فقد اقتضت هذه الفقرة أن نقدم للزوجين الموعظ القرآنية في هذا المجال خطوة خامسةٌ أخيرةٌ لتنبيه وإيقاظ هذين الزوجين من كل غفلة محتملة الوقع من جانبهما وتشكّل تفريطاً من جانبهما في حراسة نظام الزواج القرآني. إلى جانب القيام بالمقارنة ما بين ما فرضه كتاب الله العزيز من نظام زواج وما بين ما هو سائدٌ من أنظمة انحرفت على مر الأيام عن الوجه الحقيقي التي وجههم إليها أئياء الله الكرام. مع إثبات أفضلية ما فهمناه من كتاب الله القرآن على سائر تلك الأنظمة المشوهة والتي انقلبت مع الأيام إلى مجرد طقوس وتقالييد وأعراف ما أنزل الله تعالى بها من سلطان. وأن نوضح ذلك كله على صورةٍ تساعد هذين الزوجين ليدعوان الناس جميعاً إلى ما شرحته لهم رجالاً ونساءً في كل مكان من هذا العالم.

فهذه هي يا عزيزي القارئ خطّة البحث التي وجهتنا إليها الآية الأولى من سورة النساء لنختطها في بحثنا الذي خصّصنا له هذا المؤلف وباسم (نظام الزواج : نشوئه وتطوره وأحكامه). فإن وفقيري ربي عز وجّل في موضوع الالتزام بهذه الخطّة في بحث هذا الموضوع. فمعنى ذلك أن أقسم هذا الكتاب إلى ثلاثة أبواب. فأبحث في الباب الأول موضوع جوانب الاتفاق والاختلاف ما بين كيان الرجل والمرأة وما بين ما يستلزم من بحث مواضيع متعلقة بذلك الاختلاف وأن أبحث في الباب الثاني أحكام و التشريعات نظام الزواج ومُلحقاته . وأن أخصص الباب الثالث منه للمقارنة ولتقديم الموعظ الالزمة ولتسليح الزوجين بمقومات الدّعوة إلى هذا النّظام.

الفصل الثاني:

تَخْلُقُ الذَّكْرِ وَالْأَنْثَى مِنَ النَّطْفَةِ

ونتناول الكلام في خطة البحث الثانية التي وجهتنا إليها الفقرة الثانية من آية سورة النساء وهي قوله تعالى «وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا». و كنت نبهت في حينه إلى أن الله عز وجل وضح مضمون هذه الفقرة في الآية (39) من سورة القيامة والتي قال تعالى فيها «الْمَرْيَكُ نُطْفَةٌ مَّنْ مِنْ يُمْنَى ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَى فَبَعْلَ مِنْهُ الْرَّوَجَيْنِ الْذَّكْرُ وَالْأَنْثَى».

فقد نبه الله جل شأنه من خلال هذه الآيات الكريمة إلى أنه تعالى خلق من النفس زوجها من خلال تكوين نطفة الإنسان التي تُمنى وتصبح علة، والتي إما أن تتشكل ذكرًا وإما أن تتشكل بعد الجماع أنثى. فمن خلال هذه الحقيقة التي أطلعتنا عليها هذه الآيات الكريمة يكون الله تعالى قد وجّهنا لنطلع على حقيقة تكوين نطفة الإنسان وعلى ضوء معطيات الحقائق العلمية المكتشفة. لذلك كان من واجبنا تثقيف الذكور والنساء بما يتعلق بحقيقة نطفة كلّ منهما والتي سيثبت الله تعالى منها رجالاً كثيراً ونساء. وعليه فسأبين كلّ ما ينبغي بيانه في هذا المجال:

أولاً. مفهوم الكلمة نطفة:

فنسأل أولاً: ماذا تعني الكلمة نطفة لغويًا؟ هذه الكلمة التي أنت من قولك نطف ماءً الحوض ومعناه سال الماء منه قليلاً. أما إذا قلت نطفت الماء فتعني آنئك صبيته. أما إذا سمعت فلاناً ينطُّف شخصاً آخر فمعنى ذلك أنه يقذفه بالفجور أو يلطخه بعيب، وهو معنى مجازي. والناطف اسم فاعل والنطف مصدر. كذلك تطلق الكلمة النطفة على الماء الصافي الذي يتبقى في دلو أو قربه. وتجمع الكلمة (نطفة) على نطف ونطاف. وتُطلق وبالتالي على ماء الرجل والمرأة لقلته عند نزوله.

ثانياً. استعمالات القرآن لكلمة نطفة؟

لقد وردت الكلمة نطفة في كتاب الله العزيز حوالي (12) مرة. حيث أورد الله جل شأنه الكلمة نطفة تعبيراً عن الدور الثاني الذي مرّ من خلاله خلق وإبداع هذا الإنسان ففي سورة المؤمنين قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ حَلَقْنَا إِلَيْنَسَنَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طَيْنٍ ۚ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾ 12 / 13.

ففي الآية الأولى نبه الله جل شأنه إلى الدور الأول لخلق الإنسان فعبر عن ذلك بقوله ﴿مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طَيْنٍ﴾ هذا وإن الكلمة (سلالة) أنت من سل الشيء معناه انتزعه وأخرجه في رفق لذا فالسلالة هي ما استول من الشيء وخلاصته لأنها تستول من الكدر. وإن حرف (من) تفسيري (محيط المحيط). وقد أشار قوله تعالى هذا إلى ما فسره به في سورة نوح وقال هناك ﴿وَاللَّهُ أَنْبَكَمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًاٰ﴾. فهذا كلّه ما يتعلّق بالدور الأول لنشوء الإنسان.

أما في الآية الثانية فقد استهلّها الله جلّ شأنه بحرف (ث) الذي يفيد الترتيب الزمني وأورد فعل (جعلناه) يعني صيّرناه . وأورد كلمة (نُطْفَة) إشارة إلى جهازي التكاثر لدى الرّجل والمرأة وإفرازهما هذا الماء القليل الذي إذا ما تلاقي يتولّد عنه الجنين . وقد أشار جلّ شأنه من خلال قوله ﴿فِي قَرَارِ مَكَبِّينِ﴾ إلى أنَّ خصيّة الرّجل ومبisin المرأة اللذان تفرزان النُّطْفَة والتي تخرج من بين الصَّلب والتَّرَاب تصل إلى الرّحم وساتي على شرح ذلك كله في المقام المناسب له .

وقد عاتبَ الخالق الإنسان الكافر به في الآية (37) من سورة الكهف وبنفس المفهوم وقال ﴿أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّلْتَ رَجُلًا﴾ وبنفس هذا المفهوم أيضاً ورد في الآية الخامسة من سورة الحجّ . وأكّد الله جلّ شأنه ما أفادت به آية سورة المؤمنين وذلك في الآية (11) من سورة فاطر . وأيضاً في الآية (77) من سورة يس . كذلك في الآية (67) من سورة غافر . وقد أتى الله تعالى بذلك كله متواافقاً مع ما يتعلّق بسلسل آيات السور المذكورة الموضوعيَّ.

ثالثاً. حقيقة النُّطْفَة الْأَمْشاج :

ثم إنَّ كلمة نُطْفَة لا تحمل إلا الدلالة على ماء يسيل . لكنها لا تُفصح عن تكوين ما تدلّ عليه . ولذلك فقد سمى الله جلّ شأنه نُطْفَة الإنسان ﴿نُطْفَةً أَمْشاج﴾ دلالة على حقيقة تكوينها ، وليس دلالة على امتزاج ماء الرّجل بماء المرأة وعلى ما فهمه منها المفسرون القدماء . وعليه كان من واجبنا تقديم الدليل على صحة ما ذكرناه وطرحناه ؟

ألا إنَّ العلَّامَةُ الفخرُ الرَّازِيُّ رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أورَدَ يَقُولُ :

"فَالْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّهُ اخْتِلاطُ نَطْفَةِ الرَّجُلِ بِنَطْفَةِ الْمَرْأَةِ". كَمَا أورَدَ يَقُولُ "أَنَّ قَوْمًا قَالُوا إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ فِي النَّطْفَةِ أَخْلَاطًا مِنَ الطَّبَائِعِ التِّي تَكُونُ فِي الْإِنْسَانِ مِنَ الْحَرَارَةِ وَالْبَرُودَةِ وَالرَّطْبَوَةِ وَالْبَيُوسَةِ وَالتَّقْدِيرِ مِنْ نَطْفَةِ أَمْشَاجٍ فَحَذَفَ تَعَالَى الْمُضَافَ". فَهَذِهِ هِيَ خَلَاصَةُ مَا أورَدَهُ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ.

أَمَّا وَقْدَ وَرَدَتْ أَقْوَالُ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي أَزْمَنَةٍ خَلَتْ مِنَ الْأَبْحَاثِ الْعِلْمِيَّةِ التِّي تَكْشِفُ عَنْ تَكْوِينِ النَّطْفَةِ الْأَمْشَاجِ . وَفِي أَزْمَنَةٍ مَا كَانُ يُعْرَفُ مِنَ الْعَنَاصِرِ الْمَادِيَّةِ إِلَّا تَلْكَ الْعَنَاصِرُ الْأَرْبَعَةُ الْمُتَمَثَّلَةُ فِي الْحَرَارَةِ وَالْبَرُودَةِ وَالرَّطْبَوَةِ وَالْبَيُوسَةِ . فَإِنَّ مَا أورَدَهُ الْعُلَمَاءُ الْقَدِيمَاءُ لَا يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ لِنَدْرَةِ مَعْطِيَاتِ أَزْمِنَتِهِمُ الْعِلْمِيَّةِ . لَكِنَّ الْعِلْمَ الْحَدِيثَ أَطْلَعَنَا عَلَى كَثِيرٍ مَا تَحْمِلُهُ نَطْفَةُ الْإِنْسَانِ مِنْ مَوَادٍ . وَإِنْ كَانَ وَسَائِلُهُمْ عَاجِزَةً عَنِ اكْتِشافِ مَا تَحْمِلُهُ النَّطْفَةُ مِنْ قَوْيٍ لَا تَعْرَفُ إِلَّا بِأَثَارِهَا وَهِيَ أَشْبَهُ بِالْمَغَنَاطِيسِ لَا تُعْرَفُ قُوَّتُهُ إِلَّا حِينَ تَقْوَمُ قَوَاهُ بِجُذْبِ بِرَادَةِ الْحَدِيدِ .

وَأَنَا أَقْدَمُ الدَّلِيلَ عَلَى صَحَّةِ مَا ذَكَرْتُهُ أَعْلَاهُ مِنْ أَنَّ «نَطْفَةً أَمْشَاجً» وَرَدَتْ كَذَلِكَ إِشَارَةً إِلَى حَقِيقَةِ تَكْوِينِهَا وَلَيْسَ دَلَالَةً عَلَى امْتِزَاجِ مَاءِ الرَّجُلِ بِمَاءِ الْمَرْأَةِ . فَأَقُولُ : إِنَّ الْعُلَمَاءَ الْقَدِيمَاءُ أَعَادُوا كَلْمَةَ أَمْشَاجٍ إِلَى قَوْلِكَ مَشْجِهُ مَشْجَأً بِمَعْنَى خَلْطِهِ . فَالشَّيْءُ الْمُشَيْجُ هُوَ الْمُخْتَلَطُ وَيُجْمَعُ عَلَى أَمْشَاجٍ . لَذَلِكَ فَهُمُوا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى «نَطْفَةً أَمْشَاجً» دَلَالَتِهَا عَلَى اخْتِلاطِ مَاءِ الرَّجُلِ بِمَاءِ الْمَرْأَةِ .

أما الحقيقة فهي أنَّ الله عز وجلَّ لم يستعمل كلمة (أمشاج) في هذا المقام من الآية من سورة الدهر جمِعًا بل أورده بصيغة المفرد، وعلى شاكلة قوله ثوبُ أخلاقٍ أو برمَة أعشار أو أرض سباسب وعلى حد فهم الزمخشري . فكلمة أمشاج وردت صفةً لكلمة (نطفة) وبصيغة المفرد أيضًا . فتساءل يا عزيزي القارئ : وكيف توصلنا إلى معرفة ذلك ؟ أقول : توصلنا إليه بسبب الدلالة التي حملتها كلمة (أمشاج) وضمن الآية التي وردت فيها والتابعة لسورة الدهر .

ذلك أنَّ القارئ الذي طالع الصفحات (125 - 116) من كتاب (نشوء الإنسان وتطوره) يكون قد تمكن من الاطلاع على الإجابة اللازمة . ومع ذلك فاختصر تلك البيانات وأقول : لدينا الآيات الثلاثة الأولى من سورة الدهر فقد أخبرتنا الآية الأولى منها عن قدم وجود الإنسان على وجه البسيطة وأنَّ الله تعالى قد خلق هذا الإنسان مستقلًا عن غيره من الكائنات الحية وقد طوره ربَّه طوال ملايين الأعوام إلى أن اكتمل عقله وحواسه وأصبح سميًّا بصيراً . وقدم الله جلَّ شأنه الدليل على مصداقية ذلك من خلال اختلاف تكوين نطفة الإنسان عن نطفة سواه من الكائنات الحية . ويحيث حملت نطفة الإنسان الأمشاج من القوى ما جعله كائناً عاقلاً صاحب إرادة وتقرير مصير . وذلك بخلاف تكوين نطفة بقية الكائنات الحية التي جعلها الله تعالى غريبةً في سلوكها كما هو معروف . فهذا هو ما عبرَ الله جلَّ شأنه عنه في الآية الثانية من سورة الإنسان حين قال : «إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ» ، ثم وضحَ الله تعالى حقيقة هذا الإبداع ومن خلال ما أضافه وقال (بنبيِّله)

أي أنه تعالى منح هذا الإنسان العقل والإرادة وحرية التعبير ليخضعه لفلسفة الحياة الدنيوية القائمة على امتحان هذا الإنسان على صعيد أعماله وسلوكه اليومي هذا وقد نبهت الآية الثالثة إلى أن سلسلة أنياء الله الكرام وما أتوا به من تعاليم سماوية قد شكلت وسيلة لهذا الابتلاء. وعبر الله تعالى عن ذلك بقوله في الآية الثالثة ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾.

وهكذا فإن نحنأخذنا بأقوال العلماء القدماء بما يتعلق بكلمة (أمشاج) يختل تسلسل هذه الآيات الموضوعي من سورة الإنسان، ويفقد الدليل الذي قدمه الخالق فيها على مصداقية ما ادعاه حيوته وعظمته.

وبالفاظ أخرى فإن المعنى الذي بيته شرعاً لقوله تعالى ﴿إِنَّا خَلَقْنَا إِلَّا إِنْسَنَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ﴾. قد ورد فيه الرد العلمي على ما ورد في النظرية الداروينية من أن وجود الإنسان تأتي عن طفرة حدثت في كيان كائن حيوي قبله.

وكأن الله عز وجل قد نبه في الآية الثانية من سورة الدهر وهو قوله تعالى ﴿إِنَّا خَلَقْنَا إِلَّا إِنْسَنَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بصيراً﴾ قد نبه إلى وجود علاقة جدلية كانت ما بين تكوين النطفة الأمشاج وما بين تأسيس هذا الكون المادي على فلسفة الابتلاء في مجال أعمال الإنسان. فلو لا أن كان الخالق جل شأنه قد كون نطفة الإنسان ﴿نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ﴾ وتولّد عنها كائن عاقل وحر الإرادة والتفكير، فما كانت لتوجد هناك من رابطة جدلية ما بين هذه الفلسفة الحياتية وما بين

الكائنات الحية الغريزية التي لا يُتلى ولا يُمتحن أهلها لحرمانهم من العقل والإرادة وحرية التفكير والتقرير.

والمهم من كلّ ما ذكرناه هو التّنبيه إلى أنَّ الله عز وجل قد استعمل كلمة أمشاج كصفةٍ مفردةٍ لكلمة (نطفة) المفردة ولم يستعملها جمّاً. وقد وصف الله تعالى نطفة الإنسان من خلال كلمة أمشاج بأنّها خلائط قوى نفسية ومواثير. وبما أنَّ القوى النفسية لا تخضع للتجربة بل تُعرف بآثارها. فإنَّ نشوء الإنسان بقوى فطرية معروفة دل على وجود أصل هذه القوى النفسية في نطفة الإنسان. أمّا المورثات وغيرها المادية الكيان فسأكلم عنها فيما بعد.

رابعاً. النّطفة الأمشاج تسمى (مني) عند الدّفق:

ألا فاعلم يا عزيزي القارئ بأنَّ (نطفة الأمشاج) تظلّ تسمى بهذه التّسمية مادامت موجودة في كيسها الطبيعي الذي يسمونه الخصيتين، وتظلّ تسمى نطفة. أمّا حين تصل الشّهوة الجنسية ذروتها عند الرجل، فإنَّ هذه النّطفة تدفق من مكانها إلى خارج القضيب وتسمى حينئذ (المني) هذه الكلمة المشتقة من أمني الرجل بمعنى أنزل النّطفة خارجاً وأراقتها. فكلمة (المني) على وزن فعال وبمعنى مفعول. وعليه فهذا هو السبب في أنَّ الله عز وجل قد قال في سورة القيامة «أَنْحَسَبُ إِلَّا نَسَنُ أَنْ يُرْتَكِ سُدًّا ﴿٢﴾ أَمَرِيكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِ يُمْنَى ﴿٣﴾ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَىٰ ﴿٤﴾ فَجَعَلَ مِنْهُ الرَّوْجَيْنَ الْذَّكَرَ وَالْأُثْنَى﴾. فقد أطلق الله جل شأنه هنا على النّطفة قوله «مِنْ مَنِ يُمْنَى﴾. وقد أراد تعالى من قوله

هذا أن الحيوانات المنوية التي في النّطفة تسبح في سائلٍ منويٍّ وتُقذف بواسطة القضيب خارجه.

وعليه فإنّ نطفة الأمشاج عندما تغادر مكانها تغادر ضمن سائلٍ منويٍّ. وقد تكرر اصطلاح «مِنْ مَنْيٍ يُمْنَى» ثلث مرات في كتاب الله العزيز.

خامساً. مكونات النّطفة الأمشاج:

ألا إنّ نطفة الإنسان الأمشاج، تلك التي يدفق القليل منها عند اجتماع الزوجين ومن خلال ملامستهما بعضهما بعضاً بغایة الإنجاب. إنّ تلك النّطفة القليلة كماً ووزناً تعجّ بأنواع كثيرة من المكونات ولم يستكمل العلم الحديث الكشف عنها جميعها بشكلٍ قاطعٍ ونهائي. وإنّ كلّ ما اكتشفه العلم الحديث من تلك المكونات حتى الآن يتلخص فيما يلي :

١- وجود كائناتٍ منويةٍ تسبح في سائل ذو طبيعة قلوية، ووجود بويضات تسبح هي الأخرى في سائل ذي طبيعة حمضية. وإنّ هذه الكائنات المنوية وتلك البويضات من الصغر بحيث لا تراها إلاّ أعظم المكبرات.

٢- الذي اكتُشف هو وجود (46) زوجاً من الخيوط الملتقة ومتناصفة ما بين هذا وذاك، وتشكل هذه شيفرة معقدة تحمل موروثات الجنس البشري. فإذا جُمعت جميع هذه الشيفرات في مكانٍ واحدٍ، فلا يصل حجمها إلى أكبر من حجم رأس دبوس.

٣- وإنّ خلية النّطفة هذه مؤلفة من موادٍ معدنية لا مجال لenumeration في هذا المقام.

٤- وأنّ ما ذكرناه من كائنات منوية وبويضات فهي تسبح كما
قلت في سائل ذي طبيعتين ويؤدي أكثر من مهمة واحدة.

٥- وإنّ كلّ ما وجّهنا القرآن الكريم إليه في كتابه العزيز، فقد
وجّهنا إلى وجود أساس وجدور ما يحمله الإنسان من قوى
نفسية شكلّت فطرة هذا الإنسان البشرية، وأنّها من ماهيّة
يستعصي اكتشافها بالوسائل المعروفة وهي تُكتشف بآثارها
فقط. وهذه الفطرة هي الأساس الذي يولد عليها هذا المخلوق
البشر العاقل وصاحب الإرادة والحرّ التّفكير وصاحب
الاختيار في تصرّفاته اليومية.

وأنا حين استعملت كلمة (القليل) من النّطفة عند الجماع. فقد
أورد الله جلّ شأنه بدلاً عن هذه الكلمة قوله تعالى ﴿أَلَمْ يَخْلُقُكُمْ مِنْ
مَاءٍ مَهِينٍ﴾. وقد قصد تعالى بكلمة (مهين) معنى القليل، ولم يقصد
من قوله هذا معنى (حقير وضعيف) وهو المعنى الذي ذهبت إليه أذهان
المفسرين القدماء. فقد ورد في (محيط المحيط) كلمة مهين لأنّها تعني
الحقير والضعيف كما تعني القليل. ولا يناسب قوله تعالى ﴿مِنْ مَاءٍ
مَهِينٍ﴾ إلاّ معنى القليل. وهو المعنى الذي لا يتadar مباشرةً إلى ذهن
الإنسان. لذلك أرى من المناسب أن أوسع قليلاً في شرح ما ذكرته من
مكونات النّطفة الأمشاج، وليسّكّل ذلك ثقافةً جنسيةً لکلا الجنسين
الذكر والأثني الذين يسعian للعمل على فريضة الزّواج الشرعيّ.

١- ما يتعلّق بالحيوان المنوي فقد تبيّن لعلماء العالم الحديث أنّ قطره
يبلغ خمسة ميكرونات علمًا بأنّ الميكرون يساوي جزءً من مليون جزء من

المتر. لكن بويضة الأنثى هي أكبر من الحيوان المنوي الذكري بأربعين ضعفاً أي أن قطرها يساوي (200) ميكرون. والحكمة من هذا التفاوت في الحجم، هو أن للبويضة مهمة مستقلة وهي قيامها بتغذية اللقاح الذي يقوم به الحيوان المنوي داخلها ومما تحمله من غذاء مناسب له، وذلك لمدة أسبوع حتى تتمكن النطفة الملقحة من التعلق بالرحم وتتصبح علقة. وهذا يعني أن كيان المرأة العضوي له مهمتان أساسitan: فالمهمة الأولى تؤديها بويضتها بعد عملية التلقيح فتغذى النطفة الملقحة مدة أسبوع. والمهمة الثانية تؤديها هذه الأنثى بعد الولادة فترضع هذا المولود لمدة سنتين من ثدييها وعلى حسب ما يبيّنه القرآن الكريم. وهذه حقيقة تدخل في باب التكوين العضوي للأنثى وبشكل فطري وبواسطته تختلف الأنثى عن الذكر من حيث تكوين كيانهما العضوي.

ثم إن هذا القليل الذي تدفقه نطفة الذكر لا يحوي حيواناً منوياً واحداً، بل تسurg فيه حوالي مائة مليون من الحيوانات المنوية. وإن نصف هذه الأعداد الهائلة يهلك قبل الوصول إلى البويضة. هنا وإن واحداً منها يتمكن من بلوغ البويضة ويقدر على تلقيحها. وأمام بقية الأعداد من الحيوانات المنوية فتموت هناك حولها.

أضف إلى ذلك يا عزيزي القارئ أن الأنثى الطفلة وهي في بطん أمها تحمل ستة ملايين بويضة أولية. ويهلك أكثر هذه البويضات قبل أن تولد هذه الطفلة الأنثى وتعرف نور الحياة. حتى إذا ما بلغت هذه الطفلة سن البلوغ والحيض، فلا يبق من تلك البويضات أكثر من ثلاثة ألف بويضة لديها. ولقد دلت التجارب والإحصائيات على أن ما ينمو من

هذه البوبيضات وإلى آخر عمر الأنثى وما يصل إلى الرّحم لا يزيد عن أربع مائة بويضة .

2 - وأما ما يتعلّق بشيفرة المورثات المعقدة والتي إذا جمعت جميع شيفرات الجنس البشري فلن يتجاوز حجمها حجم رأس دبوس . فإن إبداع الله تعالى إياها هو أشبه ما دلت عليه نظرية (الانفجار العظيم) القائلة بأنّ هذا العالم المادي كان مضغوطاً في خليةٍ لا يتجاوز حجمها حجم رأس دبوس . وقد فجرّها خالقها ومبّدعها قبل (12 - 20) مليار عام وتشكّل منها هذا الكون العظيم . فهذه المورثات المضغوطة بحجم الدبوس تفعل ما تعلمون ألا إنّ جسم الإنسان مؤلف أصلًا من خلايا حية . وإنّ كلّ خليةٍ من جملة ملايين تلك الخلايا تحتوي على شيفرة تتعلّق بالعضو المؤلّف منها ولا تشاركه في ذلك بقية الخلايا . فلو أننا أخذنا تكوين عين الإنسان على سبيل المثال فإنّ خلية القرنية الشفافة تختلف شيفرتها الوراثية عن شيفرة بقية الطبقات التي تتألّف منها هذه العين من حيث الوظيفة والشكل وغيرها من الأمور . وقياساً على ذلك خلايا البنكرياس والكبد والعضلات وغيرها من أعضاء جسم الإنسان . هذا وإنّ أسرار هذه الشيفرة العجيبة تحمل من الأسرار ما تتناقلها الأجيال على مرّ الزمان . إلى جانب أنّ كلّ خليةٍ من خلايا جسم الإنسان تحمل (46) جُسيماً صبغياً ملوناً تتكون منه شيفرة تلك الخلية . باستثناء خلية الحيوان المنوي عند الرجل فهي تحمل نصف العدد المذكور أيضاً . وحكمة ذلك أنّ هذين الكائنين الحيوان المنوي وبوبيضة الأنثى إذا تلاقحاً يشكّلان خليةً جديدةً مؤلفةً من مجموع ما فيهما من شيفرات

معقدة يتكون منهما الذكر والأثنى ويحملان مورثاتٍ من كلا الجنسين ووفق قوانين قدرية لم يُحط العلم بها جميعها وهي قوانين تحدد نوع المولود فهو ذكر أم هو أثني ، كما تحدد ما يحمله كلٌّ منها من موراثات .

هذا وإن علماء الغرب الذين اكتشفوا وجود هذه الشيفرات المورثة أطلقوا عليها اسم (كروموسومات) وتبين لهم أن كل صبغٍ من هذه الصبغيات التي تحويها هذه الشيفرة المعقدة التركيب والبالغة الدقة ، يتكون من سلاسل حلزونية ملتفة حول نفسها على هيئة سلامٍ . وإن كل درجة من هذه السلاسل تربط بين قاعدتين أمنيتين (Nilrogeno Bases) وتعتد إلى عدة أمتار طولاً . وإن هذه السلاسل ملتفة حول نفسها وبحيث لا يشكّل حجمها الميكرون أي جزء واحدٍ من مليون جزء من المتر القياسي المعروف . وبذلك تشكل كل صبغةٍ من تلك الصبغيات آية من آيات هذا الإبداع في الخلق ومعجزةٌ من معجزاته تعالى تتجاوز حدود الخيال .

هذا وإن المؤمن ذكرًا كان أو اثني واطلع على هذه الحقيقة التي شرحتها له آنفًا . يعود يدرك حكمه وعظمته قول الله عز وجل في الآيات (17-22) من سورة عبس : « قُتِلَ الْإِنْسَنُ مَا أَكْفَرَهُ ، ﴿١٧﴾ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ، ﴿١٨﴾ مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ ، فَقَدَرَهُ ، ﴿١٩﴾ ثُمَّ أَسَّيْلَ يَسَّرَهُ ، ﴿٢٠﴾ ثُمَّ أَمَّا تُهُ ، فَأَقْبَرَهُ ، ﴿٢١﴾ ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْتَرَهُ » .

3- وأماماً ما يتعلّق بالمواد المعدنية الداخلة في نطفة الإنسان . فقد سبق لي أن ذكرت بأن جسم الإنسان مؤلف من خلايا حية . وأن النطفة

والبويضة هما خليتان مستقلتان من جملة خلايا هذا الجسم الذي جعلت النفس البشرية في إساره ، والذي يتجاوز عدد خلاياه وفق تقديرات العلم الحديث ستين مليون مليون خلية .

فمن خلال هذه المعلومة يدرك القارئ بأن النطفة فيها من المعادن ما تشتمل عليه كل خلية من خلايا جسم الإنسان من حديد وأملاح وغيرها من المواد وبإمكان القارئ مراجعة ذلك في كتب التشريح ولا أرى من حاجة هنا لعداد تلك المواد .

٤- وأما ما يتعلق بالسائل التي تسurg فيه الحيوانات المنوية
والبويضات وطبيعته . فإن هذا السائل الذي تسurg فيه الحيوانات المنوية فيختلف تركيبه عن السائل الذي تسurg فيه بويضات الأنثى . فطبيعة سائل الذكورة قلوية التأثير على حين أن طبيعة سائل الأنوثة حمضية التأثير . وإن هذا الاختلاف المذكور ارتكز إلى حكمة إلهية كبيرة . ذلك أن الجماع الذي يفرز حيوانات الذكر المنوية ، هو بحاجة للمحافظة عليه وحمايته من تأثير إفرازات المهبل الحامضية التركيب والطبيعة ويساعده ذلك إلى الوصول إلى عنق رحم المرأة والذي هو قلوي الإفراز ومن طبيعته . أما لماذا كون الله تعالى سائل المهبل حامضي الطبيعة . فالعلم أثبت أن لهذا الإفراز الحمضي الطبيعة مهمة يؤديها وهي حماية المهبل الأنثى من الميكروبات الضارة التي يقتلها هذا الإفراز الحمضي . ويشكّل ذلك كله آية أخرى معجزة أيضاً تشهد على عظمة المبدع الأعظم وهو الله الخالق عز وجل .

5- وأمّا ما يتعلّق بجذور قوى النّفس البشرية والتي هي من ماهيّة تعجز الوسائل الماديّة عن اكتشافها. فإنّ فهم هذه الحقيقة يقتضي من القارئ مراجعة مؤلّفي (نظريّة جذور الأخلاق) للإحاطة بموضوع الجذور الماديّة التي تكونت منها الفطرة أو النّفس البشرية، والتي اختلف الإنسان بسببها عن بقية الكائنات الحية الغرائزية.

سادساً. مكان نشوء حويصلات المنى والبوبيضات:

العلوم من الآيات (5/6) من سورة الطّارق والتي قال تعالى فيها ﴿فَلَيَنْظُرِ الْإِنْسَنُ مِمَّ خُلِقَ﴾ ﴿خُلِقَ مِنْ مَاءٍ ذَاقِ﴾ ﴿مَخْرُجٌ مِّنْ بَيْنِ الْأَصْلِبِ وَالرَّأْبِ﴾ فالمعلوم من هذه الآيات الكريمة هو أنَّ الله عز وجل قد نبه أذهاننا إلى المكان الذي نشأت منه حويصلة المنى وحويصلة البوبيضات. فما مدى تطابق هذه المعلومة مع ما كشف عنه العلم الحديث؟

أقول: لقد ثبت علمياً أنَّ خصيّة جنين الإنسان تنشأ أول ما تنشأ بالقرب من موضع الكليتين أي ما بين العمود الفقري جهة صُلب الإنسان، وما بين أضلاع هذا الإنسان وهو ما سماه القرآن الكريم (التّرائب). وثبت أيضاً أنَّ هاتين الخصيّتين تنزلان من موضعهما بصورة تدريجيّة أثناء الحمل بحيث تبلغان حوض هذا الجنين في الشّهر الثالث من عمره ومن ثم تخرج بعد ذلك خارج بدنها في الشّهر التّاسع من عمر هذا الجنين.

الفصل الثالث:

كيف يحدث تلقيح البويضة وعظات ذلك؟

ويُنْبَغِي التَّحدِّثُ فِي هَذَا الْفَصْلِ الثَّالِثِ عَنْ كَيْفِيَةِ قِيامِ الْكَائِنِ الْمَنْوِيِّ بِتَلْقِيْحِ بَويْضَةِ الْأَنْثَىِ . وَعَمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ مِنْ عَظَاتٍ يُنْبَغِي اتِّعَاظُ الرَّوَجِينَ بِهَا بِصُورَةِ عَمَلِيَّةٍ . وَلِتَوْضِيعِ ذَلِكَ وَبِالْخَصَارِ يُنْبَغِي أَنْ نَتَذَكَّرَ أَوْلَأَ بِأَنَّ الْكَائِنَاتِ الْمَنْوِيَّةِ مِنْهَا مَا يَحْمِلُ شَارَةَ الذَّكُورَةِ وَمِنْهَا مَا يَحْمِلُ شَارَةَ الْأُنْوَثَةِ . وَأَنَّ سُرْعَةَ سِيرِ الْكَائِنَاتِ الْمَنْوِيَّةِ الذَّكُورِيَّةِ تَبْلُغُ ضَعْفَ سُرْعَةِ الْبَويْضَةِ الَّتِي تَحْمِلُ شَارَةَ الْأُنْوَثَةِ . وَمَا أَنْ تَحْدُثَ دَفْقَةَ الْمَنْيِّ إِلَّا وَيَبْدُأُ هَنَاكَ سَبَاقٌ لِبَلوْغِ جَانِبِ الْبَويْضَةِ مَا بَيْنَ جَمِيعِ الْكَائِنَاتِ الْمَنْوِيَّةِ الدَّافِقَةِ وَيَخْتَلِفُ إِشَارَاتُهَا الْمَذَكُورَةُ أَعْلَاهُ . وَفِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ تَفْرِزُ الْأَنْثَىِ بَويْضَةً مِنْ خَلَالِ تَلَافِيفِ قَنَةِ الرَّحْمِ . وَتَدْفَعُهَا هَذِهِ التَّلَافِيفُ بِاتِّجَاهِ الْحَيْوَانَاتِ الْمَنْوِيَّةِ الْقَادِمَةِ نَحْوُهَا . وَنَتْيَاجُ لِهَا السَّبَاقُ ، فَإِنَّ الْحَيْوَانَ الْمَنْوِيَّ الْأَسْرَعُ وَالْمَحْظُوظُ فَإِنَّهُ يَصْلِي إِلَى تَاجِ مَحِيطِ الْبَويْضَةِ الْمَشْعَ وَيَلْمِسُهَا . فَيَفْرِزُ مَادَّةً تَسْاعِدُهُ عَلَى إِذَاْبَةِ جَزءٍ مِنْ تَاجِ هَذِهِ الْبَويْضَةِ الْمَشْعَ . وَإِنَّ الْبَويْضَةَ نَفْسُهَا تَقْابِلُ إِفْرَازِهِ بِإِفْرَازِ لِزْجِ الْقَوَامِ يَسْهُلُ عَلَى الْحَيْوَانِ الْمَنْوِيِّ مَهْمَةَ دُخُولِهِ وَتَعْلِقِهِ وَالتَّصَاقِهِ بِسَطْحِهَا . فَمَنْ هُوَ الَّذِي سَلَحَ الْحَيْوَانَ الْمَنْوِيَّ بِالْمَادَّةِ الَّتِي يَفْرِزُهَا لِتَقْبِلِ تَاجِ الْبَويْضَةِ؟ وَمَنْ هُوَ

الذي سلّح البوية بالمادة اللزجة التي تفرزها لمساعدته على الالتصاق بها؟ وكم هو حجم الغدة من هذا وذاك؟ وكيف تواجد الحيوان المنوي والبوية في حجمين لا يزيدان عن واحد من المليون من المتر؟ فهذه كلها تدخل يا عزيزي القارئ في موضوع أ العجيب قدرات الله الذي أبدع هذا الإنسان من نطفةٍ من ماءٍ مهين.

وبعد أن يلقح الحيوان المنوي هذه البوية تأخذ في الانقسام من نفسها إلى قسمين متناظرين ويشكلان خليتين شبيهتين بها ، ومن ثم تبدأ كل خلية من هاتين بالانقسام بنفس الطريقة ، إلى أن تزداد الخلايا وتتصبح على شكل توته وتتغذى جميعها بما في البوية الأم من مغذيات ضرورية لها . ويدوم ذلك إلى حين تعلق هذه التوته بجدار الرحم وتلتصلق به ولتحقق قول ربنا عز وجل (فجعلناه في قرارٍ مكين) . وتتراوح الفترة ما بين بدء التلقيح إلى حالة الالتصاق بالرحم مدة أسبوع كامل وعلى حساب المواد التي كانت مخزنة في هذه البوية التي كان يزيد حجمها عن حجم الحيوان المنوي أربعين ضعفاً.

وبعد أن تنتهي هذه المرحلة من الخلق يبدأ الجنين تظاهر ملامحه من هذه التوته العجيبة ويفعل هذه الشيفرات المعقدة والمخزنة في خلايا هذه التوته العجيبة . ويستمر حدوث ذلك إلى أن يكتمل الجنين بجميع ملامحه وأعضائه في الأشهر الأخيرة من الحمل . فهذه الأحداث الأسطورية إن دلت على شيء فإنما تدل على عظمة قدرات خالقنا وعلى واسع علمه . هذا الإله الذي فرض علينا فريضة الزواج الشرعية لتحقق الغاية القصوى من هذا الإبداع الدال على الله العليم الحكيم والخير .

وعلى هذه الصورة أكون قد أعطيت الذكر والأثنى المؤمنين فكرةً شرحت الفقرة الثانية من النص الدستوري الذي نصّت عليه الآية الأولى من سورة النساء. أقول : شرحت الفقرة الثانية منها والتي قال تعالى فيها (وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا). وبذلك أكون قد أكملت الخطة الثانية التي وجهتنا إليها هذه الفقرة الثانية وضمن الباب الأول من هذا الكتاب . وقبل أن أنتقل إلى فصلٍ جديدٍ ، أرى أن أقوم بعملية استنتاج علميةٍ من خلال جميع المعلومات والحقائق التي ذكرناها والتي كشف عنها العلم الحديث . ومن باب أن العلم يقوم على الملاحظة والتجربة والاستنتاج . فكما أن تعاليم القرآن الكريم قد أنزل لها ربنا عز وجل موافقةً لفطرة هذا الإنسان النفسية وقوتها . فقد أنزل أحكام نظام الزواج الشرعي موافقةً للتكون العضوي لهذين الجنسين الذكر والأثنى يقيناً .

دروس وعظات تعطنا بها الفطرة البشرية :

الآية (20) يلاحظان بأن ربهمما جل شأنه يعدد لهما إبداعاته هناك التي أبدعها والتي تنزعه عن كل نقص في علمه وفي قدراته . حيث استهل تلك الآيات بقوله تعالى (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ كُمْ مَنْ تُرَابٌ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنَشَّرُونَ) (٢٠) وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ). وبعد أن أكمل الله تعالى ما أبدع من إبداعات في مجالات أخرى ، توجه جل شأنه ليخاطب هذا المؤمن والمؤمنة وقال (بِلَّا أَتَبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ يَغْتَرِبُ عِلْمٌ فَمَنْ يَهْدِي مِنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا هُمْ

مِنْ نَصِّرِينَ ﴿١﴾ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَنِيفًا فِطَرَ اللَّهُ أَلَّى فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِعَوْلَقِ اللَّهِ ذَلِكَ الَّذِينَ أَقْيَمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢﴾ مُبَيِّنِ إِلَيْهِ وَأَنْقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْئًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٤﴾ .

فإن طالع كلّ مؤمنٍ ومؤمنة ما شرحته له في مؤلفاتي حول مضامين هذه الآيات الكريمة، يكون قد أدرك بأنّ الله عزّ وجلّ قد أنزل تعاليم كتابه العزيز وفق معطيات تكوين الفطرة البشرية التي فطر الله تعالى الإنسان عليها.

وما دام قد ثبت أيضاً بأنّ هذا الإنسان قد أبدعه الله تعالى من نفسٍ وجسدٍ، وهي الحقيقة التي أثبتتها علمياً في مؤلفاتي أيضاً. فمعنى ذلك أنّ تعاليم الإسلام لم تنزل موافقة للقوى النفسية لهذا الإنسان وحسب. بل ويكون الله جلّ شأنه قد أنزلها وفق التكوين العضوي لجسد الذّكر وجسد الأنثى أيضاً. وإنّ هذه الحقيقة الإيمانية تفرض على المؤمن وعلى المؤمنة بكتاب الله العزيز أن يتّعظاً من عظمة هذا الإبداع الإلهي الذي تجلّى في تكوين نطفة الإنسان والذي أتيت على بيانه في هذا الفصل الثاني من هذا الباب الأوّل من هذه الكتاب، فهذه الحقائق تفرض على المؤمن وعلى المؤمنة استجلاء الدّروس وال عبر والعظات من معطيات هذا التّكوين العضوي. لذلك رأيت أن أستخلص لهذا المؤمن والمؤمنة هنا ما استطعت استخلاصه من تلك العبر والعظات.

العظة الأولى : مساواة في تحصيل العلم :

ألا لقد لاحظنا كيف أنَّ الله جلَّ شأنه قد نبهنا من خلال قوله تعالى في الفقرة الأولى من آية سورة النساء إلى كون التَّكَوين النُّفْسِي الفطري للرَّجُل والمرأة هو واحدٌ وأنهما متساويان في ذلك. وعليه فإنَّ المفكِّر المتدبِّر لهذه الحقيقة يستخلص درساً وعبرةً وهو أنَّ باب تحصيل العلم مفتوحٌ للجنسين وعلى قدم المساواة . وأنَّ الذين يحرمون الأنثى من تحصيل العلم وينفسون القدر الذي يفتحونه أمام الولد الذَّكْر يعصون ربِّهم يقيناً، ويخلُّون بمعادلة المساواة ما بين الرَّجُل والمرأة التي أفادتنا بها هذه الفقرة الأولى المشار إليها .

العظة الثانية : ضرورة الالتزام بأحكام الزَّواج الشرعي :

هذا وإنَّ الله عزَّ وجلَّ حين أبدع من هذه النَّفْس الواحدة الذَّكْر والأنثى وفرض نظام الزَّواج منذ عهد آدم عليه السَّلام . فقد فعل ذلك من أجل تحقيق هدف هامٌ وهو تهيئه وسيلةً لتکاثر هذه النَّفْس البشرية ذكروا وإناثاً وللإبقاء على ما أبدعه المبدع الأعظم من إبداع . ومن أجل تحقيق المقصود من خلق الله تعالى هذا الإنسان أيضاً ولتحقيق ملامته مع فلسفة الابتلاء الحياتية ولا متحان هذا الإنسان ضمن نطاق ما يقوم به من أعمال .

فهذه الحقيقة تدفعنا لاستخلاص العبر والدروس كما قلت وذلك من خلال ما أطلعنا الله جلَّ شأنه عليه من خلايا تكوين النُّطفة وأسرارها ، وقبل اليوم بأربعة عشر قرن من الزَّمان . يوم لم يكن العلم قد اكتشف تلك الحقائق الخفية بشكلٍ من الأشكال ، والتي جاءت معطيات العلم الحديث مؤكدةً مصداقيتها .

فيُستخلص من ذلك أنَّ من واجب المؤمنين والمؤمنات الصادقين في إيمانهم أن يلتزموا بأحكام نظام الزواج القرآني التزاماً كاملاً ونابعاً من يقينهم بأنَّ كلَّ من يشدُّ في ناحيَةٍ من نواحيه، يكون قد شدَّ عن طريق الْهُدُى، ويؤول أمره أخيراً إلى حصد ما يترتب على ذلك من نتائج سلبية في حياته الدنيا وما يلتحقها في الآخرة من عقاب خصوصاً وأنَّ نظام الزواج الإسلامي هذا يُعدُّ أحد وسائل ابتلاء المؤمنين والمؤمنات في هذا المجال.

والعظة الثالثة: كيان الأنثى العضوي مصمم وهادف

وإنَّ القارئ الذي تابع هذه المعلومات التي أوردها له من قبل، فلابدَّ أن لا يلاحظ بأنَّ تكوين الأنثى ابتداءً من كونها بويضةً، وانتهاءً بصيرورتها جنيناً بعد عملية التلقيح التي يقوم بها الحيوان المنوي. إنَّ هذا التكوين قد أبدعه الخالق لأداء مهامٍ من نوع واحد. ذلك أنَّ البويبة كُوِّنت أولاً بحجمِ أكبر من حجمِ الحيوان المنوي بأربعين مرّة. وقد مُلئت هذه البويبة بغذاء يكفي لمساعدة وتغذية النطفة الملقحة لمدة أسبوع من الزَّمان. وذلك حدث لتمكنها من بلوغ جدار الرَّحم والالتصاق به.

هذا وإنَّ رحم الأنثى قد صمم ثانياً ليساعدَ هذه النطفة الملقحة على النمو داخله ولت تكون جنيناً في رعايته. وقد أبدع الله تعالى أنداء الأنثى لترضع هذا الجنين بعد ولادته لمدة عامين من حليبيها الذي أثبت العلم الحديث كون حليب الأم أصلح ما يكون لهذا المولود الذي تحمله في رحمها.

ومن جهة ثالثة فقد أبدع الله جل شأنه هذا المولود على صورة يحتاج إليها إلى رعاية أمه سنوات عديدة ليبلغ سن الرشد. ولم يدعه خالقه غريزياً يقلد حركات والديه بعد الولادة بساعات أو أيام معدودات. بل يظل بحاجة إلى رعاية والديه سنوات كثيرة.

فمن خلال هذه الملاحظات الثلاثة التي ذكرناها نستخلص من معطياتها موعظة هامة وهي أن الله عز وجل قد صمم كيان الأنثى العضوي ليصلح للقيام بأداء دور الحاضنة المربية بشكل رئيسي. وأنه لم يصممه ويدفعه لأداء ما أوكله من مهام للذكور. فهذا التكوين يُعد في نظر الباحث المفكر مؤشراً ودلالة هامة على وجود تقسيم للمهام الموكلة لكل من الرجل والمرأة. والذي أراه هو أن هذه الحقائق وهذا الفهم هو الذي دفع سيد المسلمين عليه السلام ليخاطب الأبناء قائلاً [الجنة تحت أقدام الأمهات].

وعليه فإن المؤمنة التي تعي ما ذكرته لها وما استخلصته لها من عظاتٍ وحكمٍ من خلال تكوينها العضوي الذي هو عليه. كان من واجب هذه المؤمنة أن تعي مهمتها الأساسية في هذه الحياة الدنيا، وأن تندفع لتحقيق هذه المهمة الشاقة التي يرتبط بها تقدم الأمة وسيادتها في العالم أجمع، وأن تندفع في ذلك وهي واعية لفلسفة الابتلاء الحياتية ولكي يرضى الله عز وجل عنها ويرعاها ويفتح لها أبواب قربه مادامت واعية لهذه الأمانة وتؤديها حق أدائها وغير عابثة بما يتربّ عليها في سبيل ذلك من متاعب ومشاق وتضحيات. ومن منطلق أن باب جنة مفتوح أمام المرأة على مصراعيه ما دامت قد واظبت على واجباتها بغير كلٍ ولا مللٍ. وإن فقد بركات ذلك عند كل خطوة تخطوها وهي مخالفة لهذه المعطيات.

العظة الرابعة: ضرورة إخلاص الزوجة لزوجها

واعلم يا عزيزي القارئ بأنّ البحث العلمي دلّ على أنّ بويضة الأنثى ، ما إن يسبق حيوانٌ منويٌ إلى ملامسة تاجها المشع . إلا وترجع بقية الحيوانات المنوية عنها وتأخذ بالهلاك هناك . وأنّ تلك البوياضة تستقبل ذاك الحيوان المنوي السعيد ، ولا تعود تستقبل سواه . وتخلص له هذه البوياضة بعد النكاح إلى آخر مدى . بمعنى أنّ في هذا الإبداع وهذا التكوين الفطري موعدةً موجهةً إلى هذه الفتاة التي تعمل على فريضة الزواج الشرعي وعلى عقد نكاحها على من ترضي به ، أن تسلّم نفس السلوك الفطري المغروس في تكوينها الفطري وهو أن تخلص لزوجها مدى الحياة فلا تبدر عنها أية بادرة خيانة زوجية وهي معتقدةً بأنّ سلوكها هذا يوافق مقتضيات فطرتها ومن باب أنّ تعاليم الإسلام وردت موافقةً لمعطيات هذه الفطرة البشرية التي فطر الله جل شأنه الناس كافة عليها . وأمام الفتاة التي لا تلتزم بمعطيات هذه الفطرة وتخون زوجها في الخفاء ، فلتتعلم بأنّ ربّها لا يخفى عليه سلوكها هذا ، ولابدّ أن تجني نتائج معصيتها لخالقها وبارئها يقينا . ومن باب أنّه تعالى كان قد حذر وقال بأنه كان علينا رقيبا .

العظة الخامسة: ضرورة إخلاص الزوج لزوجته

وبالإضافة إلى ذلك كله فإنّ الحيوانات المنوية الباقية مادامت لم تعد تحاول ملامسة البوياضة ، فإنّ هذه الحقيقة تعطي الذكور هم أيضاً درساًً وموعدة فطريةً وهو أنّ من واجب كل واحدٍ منهم ألا يحاول

التَّهْرِشُ بِهَذِهِ الْفَتَاهُ الَّتِي عَقَدَ نِكَاحَهَا عَلَى وَاحِدٍ مِّنْهُمْ بَعْدِ النِّكَاحِ أَبْدًا
وَإِلَّا يَخَالِفُونَ مَعْطِيَاتِ فَطْرَتِهِمُ الْعَضُوَيْةَ مِنْ جَهَةٍ وَيَعْصُونَ أَوْامِرَ رَبِّهِمْ
مِّنْ جَهَةِ أُخْرَى .

العظة السادسة: حرية اختيار الزوج أو الزوجة

وَإِنَّ أَهْمَّ مَوْعِظَةٍ تَعْظِيْنَا بِهَا عَمَلِيَّةُ التَّلْقِيْحِ الَّتِي شَرَحْنَاها، هُوَ أَنَّ
اللهُ الْخَالقُ مِنْحُ الْفَتَاهَ حُرْيَّةً رَفْضُ أَوْ قَبْوُلٍ مِّنْ يَتَقدَّمُ لِخَطْبَتِهَا. فَلَوْلَمْ
تَفَرَّزْ بِوِيْضَةِ الْأَشْيَاءِ السَّائِلَ الْلَّازِجَ لِتَسْاعِدِ الْحَيْوَانَ الْمَنْوِيَ الَّذِي أَقْبَلَ
لِتَلْقِيْحِهَا، فَمَا كَانَتْ لِتَنْجُوحِ عَمَلِيَّةِ دُخُولِهِ فِيهَا وَلَا أَنْ تَنْجُوحَ بَاقِيِّ
الخطواتِ الَّتِي أَتَيْنَا عَلَى ذَكْرِهَا .

وَبِالْفَاظِ أَخْرَى أَقُولُ: إِنَّ الزَّوْاجَ النَّاجِحَ فِي خَطْوَاتِهِ الْأُولَى يَعْتَمِدُ
عَلَى موافقة طرف في عقد النكاح. وأن كل إكراه للفتاة أو الفتى على قبول
من لا يرضياني يخالف معطيات الفطرة العضوية البشرية ويخالف في
حقيقة أمره مشيئة الله عز وجل، وبالتالي فلن يكتب له النجاح
المطلوب. وإن الأطراف التي تكره هذين الطرفين على ذلك يرتكبان
هما أيضاً معصية الله ومخالفة تعاليم دينه الحنيف.

وَبِتَقْدِيمِ هَذِهِ الْمَوْعِظَةِ وَالْعِبْرَةِ السَّادِسَةِ الْآخِيرَةِ أَكُونُ قدْ انتَهَيْتُ
مِنْ الْفَصْلِ الثَّانِي الَّذِي خَصَّصْتُهُ لِتَشْقِيفِ الْجَنْسَيْنِ ثَقَافَةً جَنْسِيَّةً مَا يَتَعلَّقُ
بِنَطْفَةِ الإِنْسَانِ .

الفصل الرابع:

خلق الجنين في بطن أمه

هذا وإن خطّة الفقرة الثانية (وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا) تقتضي هي أيضاً أن نشرح لهذه الأئمّة التي عقد نكاحها وعادت زوجة شرعية، أن نشرح لها ماذا يجري في رحمها بعد عملية النكاح وملامسة زوجها إياها. ولتكون على بيّنةٍ من أمرها فلا تصرف بما يُلحق الضّرر بجنينها. شرط أن نورد شرحنا المذكور بأسلوبٍ علميٍّ مستند إلى معطيات العلم الحديث. وقد خصصت هذا الفصل الثالث من الباب الأول ليحوي هذه المعلومات.

فأعلم يا عزيزي القارئ المؤمن بالقرآن المجيد وانطلاقاً من خصائصه المعجزة التي تميّز بها على الكتب المعروفة، فإن الله عز وجل قد خصص الآيات (12 - 14) من سورة (المؤمنون) ليدلّنا من خلال مضامينها على تلك المراحل التي تمرُّ منها النطفة الأمشاج الملقة كما أتى القرآن في العديد من آيات سورة الحجّ وغيرها من السور على شرح ما أورده من معارف مجملة في الآيات من سورة (المؤمنون) والتي قال الله تعالى فيها وهو يُحمل مدارج تكون تلك النطفة: (وَلَقَدْ خَلَقْنَا إِلَّا إِنَّسَنَ مِنْ سُلْطَانٍ) ثمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً في قَرَارٍ مَكِينٍ (ثُمَّ خَلَقْنَا النُطْفَةَ عَلَقَةً مِنْ طِينٍ) ثمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً في قَرَارٍ مَكِينٍ (ثُمَّ خَلَقْنَا النُطْفَةَ عَلَقَةً

فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَيْمًا فَكَسَوْنَا الْعَظِيمَ لَحْمًا ثُمَّ أَذْشَانَهُ حَلْقًا إِحْرَارًا فَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَلْقِينَ ﴿١﴾.

هذا وإننا إذا ألقينا نظرة عابرة على هذه الآيات الكريمة نلاحظ بأنَّ الله تعالى قد أورد خلالها الحرف (ثم) ثلاث مرات. ومن ثم أورد حرف (الفاء) ثلاث مرات أيضاً، ومن ثم عاد فأورد حرف (ثم) للمرة الرابعة والأخيرة. فماذا يخفى ذلك من دلالات؟

فمعطيات العلم الحديث تفيدنا بما يتعلّق بمضامين هذه الآيات الكريمة هو أنَّ الله تعالى استعمل أحرف (ثم) الثلاثة الأولى بمعنى العطف والترتيب. لكنَّه جلَّ شأنه استعمل حرف (ثم) الأخيرة ليفيد معنى الترقّي وهي الحقيقة التي سأتي على بيانها فيما بعد واستناداً إلى معطيات العلم الحديث. أمّا ما يتعلّق بالفاءات الثلاثة، فقد أوردها جلَّ شأنه عاطفاتٍ ولإفادته ترتيب تلك الإبداعات التي تضمنتها تلك الآيات.

فهذه ملاحظة عابرة كان لابدَّ من بيانها قبل شرح كلمات (علقة، مضغة، وقرارٍ مكين). هذه الكلمات الدالة على ما يجري في رحم المرأة من تطوراتٍ تطرأ على البيضة الملقحة. لذلك أبدأ بشرح دالة الكلمة (رحم) بادئ ذي بدء لعلاقته بهذه التطورات المشار إليها.

مفهوم الرحيم ومكوناته:

ألا إنَّ كلمة (رحم) اشتُقَت من قولك رحم فلان فلاناً ومعناه أنه رقٌّ له وغفر وتعطف. وبناء عليه فإنَّ الله عز وجلَّ يكون قد أورد هذه الكلمة (الرحيم) بهذه الدلالات التي تُجلّي كون الله رحيمًا. ومن باب

أنَّ اللهَ تَعَالَى قد أَبْدَعَ الرَّحْمَ لِيُؤْوِي إِلَيْهِ الْبَوِيشَةَ الْمَلَّقَةَ . فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قد جَبَلَ هَذَا الْعَضْوَ عَلَى مَا لَمْ يَجْبَلْ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَعْصَمَاءِ الْجَسَدِ هَذَا الْقَدْرِ مِنْ صَفَةِ اللَّهِ (الرَّحِيمِ) .

فَالْمَعْلُومُ فِي عِلْمِ الطَّبَّ هُوَ أَنَّ جَسَمَ الْإِنْسَانِ وَكُلِّ عَضْوٍ مِنْ أَعْصَمَائِهِ يَعْسُرُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَقْبَلَ شَيْئاً غَرِيباً عَنْهُ . فَالَّذِينَ يَزَرُونَ لِشَخْصٍ كُلِّيَّةً عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ ، كَثِيرًا مَا يَرْفَضُهَا جَهَازُ الْبَوْلِ عِنْدَ هَذَا الشَّخْصِ . أَمَّا (الرَّحْم) فَلَا يَعْامِلُ الْبَوِيشَةَ الْمَلَّقَةَ بِالرَّفْضِ ، بل يَسْتَقْبِلُهَا بِالْتَّرْحَابِ وَيُؤْوِيَهَا وَيَمْدُّهَا بِكُلِّ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ رِعَايَةٍ وَغَذَاءٍ إِلَى أَنْ تَسْتَكْمِلَ نُوْهَاهَا وَتَصْبِحَ جَنِينَاً . وَمِنْ ثُمَّ فَإِنَّ هَذَا الرَّحْمَ يَسْاعِدُ هَذَا الْجَنِينَ عَلَى مَغَادِرَةِ مَأْوَاهِهِ . وَعَلَيْهِ فَيَمْكَانُنَا أَنْ نَقُولَ بِأَنَّ الرَّحْمَ وَالْحَالَ هَذِهِ قَدْرَقَ حَالَ الْبَوِيشَةِ وَغَفَرَ لَهَا اخْتِرَاقَهَا حَرْمَتَهُ وَتَعْطَفَ عَلَيْهَا بِشَكْلٍ أَشَبَّهُ بِمَا يَفْعَلُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ بِهِ حِينَ يَقُولُ «بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفُ رَحِيمُ» . التَّوْبَةُ 128 .

وَقَدْ عَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْمَهْمَةَ الْعَظِيمَةَ الَّتِي يَقْوِمُ بِهَا الرَّحْمُ عَرَضَ هَذِهِ الْمَهْمَةَ فِي مَجَالِ إِثْبَاتِهِ تَعَالَى لِوُجُودِ يَوْمِ الْبَعْثِ الْأَكْبَرِ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ . وَذَلِكَ فِي الْآيَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ سُورَةِ الْحِجَّةِ الَّتِي يَخَاطِبُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا النَّاسُ قَاطِبَةً وَيَقُولُ : «يَتَأْلِمُهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا حَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضَغَةٍ مُحَلَّقَةٍ وَغَيْرَ مُحَلَّقَةٍ لِنَبِيِّنَ لَكُمْ وَنَفِرْتُ فِي الْأَرْضَ مَا نَشَاءَ إِلَى أَجَلٍ مُسَمَّى ثُمَّ نَخْرُجُكُمْ طِفَلَّا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشَدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِدُ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمُ مِنْ بَعْدِ عِلْمِ شَيْئاً وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ أَهْتَرَتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ بَهِيجٍ ذَلِكَ

بِإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَإِنَّهُ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ وَإِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝ وَإِنَّ السَّاعَةَ إِذْئَا لَا رَبِّ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ۝ .

أي أن الله جل شأنه يقدم للناس هذه الإبداعات التي يعجز عن أدائها سواه والتي عدتها هذه الآيات الكريمة كدليل متعدد العناصر ليثبت وجود يوم البعث . والذي يهمنا هنا منها قوله تعالى ﴿ وَنَقَرَ في الْأَرْضَ حَارِمًا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ تُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ﴾ .

ففعل (نقر) اشتقة تعالى من قوله أتره في المكان يعني ثبته وسكنه فيه (محيط المحيط) وليفيد من قوله هذا بأنه جل شأنه أبدع رحم المرأة ليكون مأوى للبويةضة الملقحة ومكاناً ثبت فيه وتتجذى منه إلى أجل مسمى ثم ليخرج الله تعالى منها بعد نموها طفلاً .

وإن الذي قد تبين لعلماء الأرجح من تشريح الرحم أنه عضو يقع وسط حوض المرأة وعضلي ولا يزيد تجويفه عند الفتاة العانس عن جزئين من أجزاء الليتر الواحد . ما بعد الحمل فإن هذا الفراغ يزداد ليبلغ سبعة آلاف ملييلتر واحد أي يتضاعف ثلاثة آلاف مرة بالنسبة لحجمه الأصلي . بسبب كونه مكوناً من طبقات ثلاثة : فالطبقة الخارجية على شكل غطاء . والطبقة الوسطى عضلية وذات أشكال عضلية متعددة . وأما الطبقة الثالثة الداخلي فهي مخاطية التكوين وأشبها بفراشٍ وثيرٍ تستلقي عليه البويةضة الملقحة .

مفهوم كلمة علقة:

هذا وإن كلمة (علقة) التي أوردتها الآيات الكريمة المذكورة تحمل أكثر من معنى . فإن نحن استيقنناها من قولنا علق فلان بفلانة فالمعنى

هيها وأحبها . وتطلق العلقة على الدم الجامد كما تطلق على دوبيةٍ صغيرةٍ تحيط بالدم (محيط المحيط) .

وقال صاحب (معجم المقاييس) أنها أصل كبير صحيح ومعناها أن يناظر الشيء بالشيء العالي . تقول علقت الشيء وعلق به إذا لزمه .. والعلق معناه الهوى . ومن باب الاستعارة أن تقول : علق دم فلان بثياب فلان إذا كان هذا قاتله . والعلاقة هي الحب اللازم للقلب فالعلق يظهر من النساء الحبيبات لأزواجهن .

هذا وإن المفسرين القدماء رحمهم الله مالوا إلى أن المراد من كلمة علقة التي أوردتها هذه الآيات الكريمة هو الدم الجامد . وهو معنى لا يتفق مع ما كشف عنه العلم الحديث الذي وضح بأن البوياضة الملقة تدخل رحم المرأة وتعلق بجداره الخلفي وتلزمه أيضاً الأمر الذي يعني أن الله عز وجل قد استعمل كلمة العلقة كناءة عن هواية النطفة الملقة بلوغ الطبقة المخاطية للرحم وللتغلق بها ولترضع ما تفرزه من أجلها تلك الطبقة من دم وغذاء ضروري لنموها .

مفهوم كلمة مضافة:

إن هذه الكلمة متداولة على ألسنة الناس . فأنت تقول مضافت اللقمة جيداً بمعنى أنك لكتها بأسنانك إلى أن فتتها إرباً . وقد كنى القرآن المجيد بكلمة علقة عن تلك البوياضة الملقة التي ظلت تنقسم من نفسها ليتضاعف عددها طوال أسبوع قضته وهي في طريقها للتغلق بجدار الرحم وبحيث أصبحت كالتوة وقد بدت لقمة من اللحم

ممضوّغة. وإنّ هذه العلقة تأخذ بالنمو فتظهر عليها كتلٌ بدنية (omites) ما بين اليوم العشرين وتكتمل نمواً ما بين اليوم الثلاثين والخامس والثلاثين من عمرها، فلا تعود يومئذٍ تبدو كمضغة الطعام بل يبدو منها قسمها الأمامي الأنسي **Ventro Medial** والذي يشكّل فيها بعد النسيج العظمي. كما يبدو قسمها الخلفي الوحشيٌ ومؤلفاً هو بدوره من طبقتين أيضاً **Dorsolateral** طبقة هي أساس الجلد وما تحته من نسج. وطبقة ثانية هي الأساس الذي تتشكلّ منه مختلف عضلات هيكل جسم الإنسان وهي التي تكسو العظام فيما بعد. ففي التاريخ المذكور تبدو هذه المضغة من اللحم: قسمٌ منها مخلقة وقسمٌ منها غير مخلقة وكما وصفها كتاب الله العزيز في الآيات من سورة الحجّ.

مفهوم في قرار مكين:

تقول مكّن الرجل عند السّلطان بمعنى عظُم منزلةٍ عنده وارتفاع مكانةٍ، وصار ذا منزلة فهو مكين عنده. أما إذا قلت مكّن الشيء فمعناه قويٌ ومن ورسخ واطمأن فهو ما كان (محيط المحيط). وإنّ صيغة (مكين) على وزن فعيل هذا الوزن الذي يدلّ على التكرار وعلى السلوك وفق الاستحقاق. وقد أشار حرف (في) إلى المكان المخصص لنمو النطفة الملقحة وهي عضور حم المرأة الذي كان الله عز وجل قد أبدعه أصلاً لهذه الغاية. بمعنى أنّ البوريضة لا تنمو ولا تعظم ولا تتطور وحسبما خطّ لها واستحققته إلاّ بعد استقرارها في الرّحم. وهذه حقيقةٌ علميةٌ أثبتت مصداقيتها اكتشافات العلم الحديث الذي كشف عن عظمة دلالات قول ربنا عز وجل «فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَكِينٍ»). وقد فسر قول

الله تعالى في سورة الحجّ «وَنُقْرِفُ فِي الْأَرْضِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى» هذه الحقيقة سالفه الذكر. وعلى هذه الصورة فالرّحْم يُعدُّ آية أخرى من آيات إبداع رب العالمين.

مراحل تطور النطفة:

والآن وبعد أن أحطنا علمًا بدلائل ألفاظ الآيات من سورة (المؤمنون) التي كُنّا قد أوردناها من قبل، وعلى ضوء معطيات العلم الحديث. فإنّي أتوجه إلى الفتاة من جديد لأطلعها عما يجري في رحمها بعد ملامسة زوجها إليها وتلقيحه لبويضتها التي بلغت جدار الرّحْم الخلفي بعد أسبوع من هذه العملية وقد أصبحت هناك على شكل توتيّ، والدماء المتخترة الجامدة تحيط بها من كل جانبٍ، ولا يتجاوز حجمها ثلاثة أجزاء من مليون من الليتر أي أنها لا تُرى إلاً بواسطة أعظم المكibrات.

فهذه العلقة تبدأ تغذى بما يفرزه الرّحْم من أجلها من غذاء، فتزداد نمواً شيئاً فشيئاً وتبداً ينشأ منها الحبل السري الذي يسمّونه عند الولادة (حبل الحلاص) فينغرسُ هذا الحبل السري في الغشاء المبطّن للرّحْم ولتتم تغذية هذه العلقة عن طريقه بالأغذية المناسبة وبالأكسجين اللازم والماء التي تعطيها المناعة ضدّ الأمراض. وليعين هذا الحبل السري العلقة على توريد أو كسيد الفحم الذي ينتج عن تفاعلاتها إلى الأُمّ. وعلى هذه الصورة تنقلب هذه العلقة إلى مضغةٍ في الأسبوع الرابع من تاريخ تلقيحها وهنا تبدأ كتل الجنين البدنية تظهر وعلى حسب ما أسلفت بيانه وشرحه عند الكلام عن مفهوم كلمة المضغة فتبدو المضغة حبيبة مخلقةً وغير مخلقةً. وبالألفاظ أخرى فإنّ هذا الانتقال من

علقة إلى مضخة مخلقة وغير مخلقة تعتبر آية إبداع إلهية جديدة وعلى شاكلة الذرة المضغوطة التي افجرت وراح يتشكل منها هذا الكون الفسيح وحسب معطيات نظرية الانفجار العظيم.

وفي الأسبوع الخامس والسادس تتحول هذه الكتل البدنية إلى قطاعات، فينقلب قطاع منها إلى قطاع عظميٌّ وقسمٌ منها إلى قطاع عضليٍّ. فببدأ في الأسبوع السادس والسبعين تكسي العضلات ما ظهر من عظام. أي لا يتصف الشهر الثاني إلاً وتببدأ ملامح تكون جنينٍ في الرحم تظهر وليصدق بذلك قول ربنا عز وجلٌ «فَخَلَقْنَا الْمُضْعَةَ عِظَيْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظَمَةَ لَحْمًا». يحدث هذا كلّه في النطفة الملقة والتي لم يتجاوز طولها سنتيمتران بعد. علمًا بأنّي أجمل وأختصر ما يحدث ضمن المدة المذكورة إلى أبعد الحدود. وإنما الإنسان الذي يُراجع المراجع الطبية في هذا الخصوص تملّكه الدهشة والعجب من عظمة هذا التكوين الإلهي الذي أبدع كل ذلك، وبهذا الحجم المتاهي في الصغر.

وكتب قد ذكرت في حينه بأنّ الحيوان المنوي، منه حيوان منويٍ يحمل شارة الذّكورة، ومنه حيوان منوي يحمل شارة الأنوثة. فتلك الحقيقة تعني أنّ هذه النطفة التي انقلبت إلى مضخة. ومن ثم إلى عظام يكسوها اللّحم، تكون في حقيقة أمرها ذكراً إن كان الملقي يحمل شارة الذّكورة أو أن تكون أنثى إن كان الملقي يحمل شارة الأنوثة. ولكن متى تنمو الأعضاء التناسلية لهذا الكائن الجديد؟ فهذا يحدث ابتداءً من الشهر الرابع من الحمل. وتحتاج الأعضاء التناسلية لاكتمال نموّها إلى

المدة المذكورة ولا تستطيع الأجهزة الطبية المتوفرة الجزم بأن الجنين هو ذكر أم أنثى إلا في الأشهر الأخيرة من الحمل.

والذي يتبيّن أيضًا هو أن وجه الجنين لا يتكون إلا ما بين الأسبوع الرابع وما بين الأسبوع الثامن من الحمل. أي ما بين الشهر الأول والثاني ويتردّج هذا التكوين على مراحل تدهش المتبّعين. وحتى في الأسبوع الثامن فإنّ ملامح هذا الجنين لا تكون واضحة بعد تمام الوضوح. ولا تكتمل معالم وجه الجنين إلا في الشهر الثالث من الحمل. وتبدأ بعد الشهر الرابع تتضح ملامح جهاز الأذنين وغيرها من أجهزة جسم الجنين مما لا حاجة بنا للتفصيل به في هذا المقام.

فإلى هنا أكون قد أعطيت هذه الفتاة لمحّة خاطفةً ومجملةً عمّا يحدث في رحمها بعد لقاء زوجها. وهذه المعلومات تفيدها في فهم دلالات قول ربنا عز وجل: «ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ۝ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلْقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلْقَةَ مُضْعَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْعَةَ عِظِيمًا فَكَسَوْنَا الْعِظِيمَ لَهُمَا ۝ فَالْفَاءَتِينَ فِي هَذِهِ الْفَقْرَاتِ أُوتِيَ بِهَا لِلْعَطْفِ وَدَلَالَةِ عَلَى تَرْتِيبِ نَمُو هَذَا الْجَنِينِ. لَكِنَّ اللَّهَ جَلَّ شَانَهُ عَادَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأَوْرَدَ حَرْفَ (ثُم) مِنْ جَدِيدٍ وَقَالَ: «ثُمَّ أَنْشَأَنَا هُنْكًا إِلَّا خَرَّ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَلِيقَيْنِ ۝». فَحَرْفَ (ثُم) هَذَا لَمْ يَسْتَعْمِلْ هَذِهِ الْفَرَائِسَ وَالْتَّرْتِيبِ إِلَيْهَا اسْتَعْمَلَ لِجَهْرِ التَّرْقِيِّ لِقُولِهِ تَعَالَى بَعْدِهِ «أَنْشَأَنَا هُنْكًا إِلَّا خَرَّ» بِعْنَى أَنَّ النُّطْفَةَ الْأَمْشَاجَ تَخْتَلِفُ عَنْ نُطْفَةِ بَقِيَّةِ الْكَائِنَاتِ الْحَيَّةِ، وَإِنْ تَشَابَهَتِ الْحَيَوانَاتُ مَعَ الإِنْسَانِ فِي تَكْوِينِ أَجْنِنَهَا مِنْ نُطْفَةٍ مَادِيَّةٍ تَطَوَّرُ فِي رَحْمِ أَمْهَاتِهَا بِنَفْسِ تَرْتِيبِ تَطْوِيرِ جَنِينِ الْجَنْسِ الْبَشَرِيِّ. فَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى قَدْ أَشَارَ

الله عز وجل وذلك في الآية الثانية من سورة الإنسان التي قال تعالى فيها:
﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَنَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبَتَلِيهُ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾.

هذا وإن القارئ الذي يطالع مؤلفاتي يعلم بأن للنفس البشرية جذورٌ مادية . تكمن أصلًا في تكوين النطفة الأمشاج . وإن الله عز وجل قد نبه إلى حقيقة اكتمال تكوين النفس البشرية بعد اكتمال تكون أعضاء الجنين واتخاذها شكلها النهائي ذكرًا كان أم أنثى في رحم المرأة . فإذا تم عملية اكتمال الخلق المذكورة ، يكتمل خلق قوى النفس البشرية لكون جذور نشوء هذه القوى كامن في التكوين المادي للجنين . وهذه الحقيقة هي التي عبر الله عز وجل عنها بقوله تعالى ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا إِخْرَجَ﴾ . هذا وإن الله جل شأنه قد أورد هنا فعل (أنشأناه) ومشتق من أنشا الشيء أحدهه فعملية الإنشاء هي في حقيقتها عملية إيجاد شيء يكون مسبوقاً بعادة ومرة . وفي الكليات : الإنشاء إخراج ما في الشيء الموجود بالقوة إلى حيز الفعل . (محيط المحيط).

فهذه النطفة الإنسانية مكونة من خليط من القوى ما إن اكتمل نموها بعد تلقيحها وتطورها من نطفة إلى علقة إلى مضغة مخلقة وغير مخلقة إلى عظام يكسوها اللحم وما إن يكتمل نمو ذلك كله ويُتخذ الجنين شكله النهائي ويتميز ما بين ذكر أو أنثى . فإن هذا الخليط من القوى الكامنة في النطفة الأمشاج تبدأ بالنشوء والخروج من بين حيز القوة إلى حيز الفعل وحيثئذ فقط يتميز هذا الجنين عن جنين بقية الكائنات الحية وينتقل من حالة الغريزية إلى حالة الكائن العاقل ذو الإرادة وحرية التصرف وحرية التفكير . فإلى هذه الحقيقة أشار الله جل شأنه من خلال قوله تعالى ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا إِخْرَجَ﴾ . وإنما

المفسرين القدماء رحمهم الله لم يقدموا لنا تفسيراً شافياً ووافيأً لهذه الفقرة المذكورة من الآية من سورة (المؤمنون).

فالرازي رحمة الله كتب يقول :

" قوله تعالى ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا إِخْرَ﴾ أي خلقاً مبانياً للخلق الأول مبانيةً ما أبعدها حيث جعله حيواناً وكان جماداً، وناطقاً وكان أبكم، وسميناً وكان أصم وبصيراً وكان أكمه وأودع باطنها وظاهره بل كلّ عضوٍ من أعضاءه وكلّ جزءٍ من أجزائه عجائب فطرةٍ وغرائب حكمةٍ لا يحيط بها وصف الواصفين ولا شرح الشارحين .".

فالملاحظ هو أنّ الرازي رحمة الله لم يعط حرف (ثم) الذي استهلّت به هذه الفقرة حقّه . فلا فهمه بدلالة الترتيب ولا فهمه بمعنى الترقى . فلو صحّ رأي الرازي فيما قاله لكان ينبغي أن يُستعاض عن حرف (ثم) هنا بحرفٍ يفيد معنى الابتلاء . على حين أنّ المعنى الذي أورده آنفاً يعطي حرف (ثم) حقّه وليفيد معنى الترقى بمعنى أنّ اكتمال تكوين الجنين الناشئ عن النطفة الأمشاج يساعده على تجاوز مرحلة الغريزية والترقي إلى مرتبة حيوانٍ ناطقٍ ذو عقلٍ وإرادةٍ وحرية اختيار . هذه المزايا التي لا تتّصف بها الحيوانات الناشئة عن نطفةٍ غير ذات أمشاج .

والذي يؤكد مصداقية هذا المعنى الذي ذهبت إليه هو قوله تعالى في الفقرة الأخيرة من هذه الآية الكريمة ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَلْقَينَ﴾ .
فما هي دلالة هذه الفقرة الأخيرة؟

إنّ الملاحظ هو أنّ الله عز وجلّ استهلّ هذه الفقرة بفاء الاستئناف ليستأنف بيان الاستنتاجات المستخلصة من عملية التلقيح وتطوراتها

وآليات عمل هذا التطور وأعضاءه الالزمة له والكاملة التصميم . وقد لخص تعالى هذه الاستنتاجات بقوله تعالى ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ﴾ ومعنى تبارك الله تعالى أي أنّ الذي حقق هذه الإبداعات التي أتت هذه الآيات الكريمة على ذكرها تقدّس وتنزّه . أي استحقَّ التقدّيس والعبادة والطاعة له ، وتنزّه عن كلّ نقصٍ فيما يحمله من أسماء حسني وصفات . فهذا هو معنى (تبارك الله) . ولم يكتف الله جلّ شأنه بهذا الاستنتاج العلمي المنطقي بل أضاف وقال ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ . فأتي بصيغة التفضيل (أحسن) المشتقة من قوله حسن الغلام بمعنى بدا جماله . كما أتى بكلمة الجمع (الخالقين) ومفردها خالق اسم فاعل والدال على المبدع للشيء والمبتكر إيه على غير مثال سابق (محيط المحيط) . ولتصبح معنى ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ : أي أحسن المقدّرين وأحسن الصانعين وأحسن المبدعين وعلى غير مثال سابق . وإن إقدام الله تعالى على حذف مفعول (الخالقين) أفاد لعميم معناه على جميع أشياء هذا الكون من جماد ونباتات وحيوانات وإنسان . فهذا هي دلالات هذه الفقرة التي اختتم الله جلّ شأنه بها هذه الآيات التي أوردنها من سورة (المؤمنون) والتي لخصت للمفكرين والعلماء الباحثين جميع عناصر خلق هذا الإنسان .

وقد شاء الله عز وجلّ أن يزيد في عظمة بيان هذه الآيات الكريمة والحقائق العلمية التي استرت وراءها . فشاء تقديمها كدليل قاطع على وجود يوم البعث الأكبر وذلك في سورة الحجّ فقال : ﴿يَتَأْيِهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِّنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِّنْ عَلْقَةٍ ثُمَّ مِّنْ مُضْعَفَةٍ مُّحْلَقَةٍ وَغَيْرِ مُحْلَقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقْرِئُ فِي الْأَرْضِ مَا شَاءَ إِنِّي

أَجَلٌ مُسَمٌّ ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشْدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَقَّفُ
وَمِنْكُمْ مَنْ يُرْدُ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمُ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا

فهذا دليلٌ متعدد العناصر قدمه الله عز وجل لاثبات وجود يوم البعث الأكبر. وإنّ أهم عنصرٍ من هذه العناصر هو في خلق الإنسان من تراب ومن ثم من نطفة ومن ثم من علقة مخلقة وغير مخلقة. ولذلك أنهى جل شأنه هذا الدليل بقوله ﴿لَتُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ أي لنوضح لكم ما يملكونكم من علمٍ وقدراتٍ تؤهلهم لعيد صياغة خلقكم ويعنكم من بعد موتكم يوم الحشر. وقد نبه الله جل شأنه في أحد هذه العناصر الأقل أهمية إلى وجود رحم المرأة وإلى تكوينه على صورة تؤدي مهمة تطوير هذه النطفة فقال: ﴿وَيُقْرِنُ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمٍّ﴾. هنا الرّحم الذي يستقبل شيئاً غريباً عنه خلافاً عن بقية أعضاء جسم الإنسان. وتتجلى أهمية ذلك من خلال ما يؤديه من وظائف تجلّى للباحث صفة الله الرحيم.

وعلى هذه الصورة أكون قد أعطيت الفتاة المؤمنة فكرةً مجملةً عمما يجري في بطنها بعد الزواج وألخص لها ما يجري فيه بترتيب الشهور: ففي الشهور الأربع الأولى يتم ما ذكرته من قبل من تفاصيل. وفي الشهر الخامس تبدأ الحامل تشعر بحركة الجنين الذي ظهرت منابت الرغب والشعر عليه. ومن الشهر السادس ينمو الجنين أكثر من أية فترة مضت ويبلغ طوله 35 سم ووزنه ما يقارب الكيلو غرام. وفي الشهر السابع تكتمل أجزاء الجهازين العصبي والهضمي من حيث نموها وتمتلي طبقة الدهون تحت جلدته. أما في الشهر الثامن فتتّخذ

سُرّة الجنين مكانها الطّبيعي في جسمه ويزول الزّغب ويبرز شعر فروة رأسه. وتظهر الأظفار في نهايات أطرافه. وأمّا في الشهر التاسع فتبرزُ أجهزة الجسم التّناسلية لذلك تستطيع الأجهزة الطّبية اكتشاف أكان هذا الجنين ذكراً أم أنثى. ويمتلئ الجسم وتتفتح جفنهان بعد ذلك.

أمّا كيف تصل البوسطة الملتحقة إلى الرّحم. فقد ثبت من خلال التّحقيقات العلميّة وجود قناتين للرحم وعلى كلّ جانب منه وتنتهي هذه القناة بانتفاخٍ يُعرف طبياً باسم البوق وهذا البوق يحيط ببلاط المرأة ومتنهماً بجموعة من الأهداب. فإذا أفرز المبيض البوسطة تتلقّفها أهداب البوق وتوصلها إلى الثّلث الأخير منه وهناك تنتظر هذه البوسطة بهدوء الحيوان المنوي ليلقّحها. وبعد التّلقيح تُكمل مسیرتها إلى داخل الرّحم ويحدث ما ذكرناه.

نصائح أهديها إلى الفتاة المؤمنة:

ألا إنّ الحقائق التي أوردتها لهذه الفتاة المؤمنة والتي كشف عنها العلم الحديث وتأيداً لمصداقية ما أورده القرآن الكريم قبل اليوم بأربعة عشر قرناً من الزّمان. وانطلاقاً من قول الله تعالى (فَسَأَلَّهُ يَهُؤُلَّا خَيْرًا) الفرقان 59. وعلى ضوء معطيات العلم التي اختصرتها لها إلى أبعد الحدود من قبل ، فأرجى من واجبي أن أقدم لها النّصائح التالية :

أولاًً - ينبغي على الذّكر والأثني القيام بفحص دمهما في المخبر للتّأكد من عدم وجود تضاد أو وجود مورثات تحمل مالا يُحمد عقباه . وهذه العملية عادة سهلة ولا يخشى منها بل هي في صالح الطرفين الرّاغبين بالزواج .

ثانياً - ضرورة مراجعة الطبيب أو الطبيبة المختصين في جميع ما يشعرون به من أعراض خلال أشهر الحمل، لتوفر الأجهزة والعلوم والأدوية في هذا المجال وخوفاً على صدور تقصيرٍ من جانب الحامل يؤذى في النهاية هذا الجنين ويسبب له بعاهات .

ثالثاً - اختلف الفقهاء القدماء في موضوع الإجهاض والفترة الزمنية التي إن تجاوزتها الفتاة ترتكب جريمة قتل لجنينها . فبغض النظر عن الكلام عن الدواعي التي تستدعي الإجهاض . فإنّي أرى وعلى ضوء ما فهمناه من الآيات التي ذكرناها من سورة (المؤمنون) وخاصة منها قوله تعالى ﴿ ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ حَلْقًا إِخْرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَلِيقَينَ ﴾ . فإنّ معطيات هذا الكلام الإلهي وعلى حسب ما فهمناه بنهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره . فإنه يستدلّ منه على أن المدة المسموح بها للقيام بعملية الإجهاض ينبغي ألا تتجاوز الشهر السابع من الحمل وليس كما قدره الأقدمون . فالجنين يظلّ غرزاً ضمن هذه المدة كباقي أجنة الكائنات الحية . أما بعد هذا التاريخ فيكتمل نمو جميع أعضائه وبالتالي يخلق خلقاً آخر مغایراً ويعود عاقلاً ذو إرادة وحرية تصرف وتعبير . وتعود عملية إجهاضه عملية قتلٍ لخلوق بشر .

رابعاً - وما دامت هذه الفتاة المؤمنة قد أحاطت علمًا بمنزلة الرّحم من بين أعضاء جسدها ، وأنّ الله تعالى يقرُّ في رحمها ما شاء إقراره فلتحافظ هذه الفتاة على كرامة خالقها ، فلا تعصيه ولا تزني فإنّ نطفة الزّنّا تخالف هذه المشيئة الإلهية خصوصاً لقوله تعالى ﴿ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَّةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ . صدق الله العظيم .

الفصل الخامس:

أيهما أفضل الذكر أم الأنثى؟

لقد تبيّن للقارئ العزيز من خلال بحثات الفضول الثلاثة الماضية أنَّ الذكر والأنثى متساويان نفسياً و مختلفان في أعضائهما التناسلية و توابعها . كما تبيّن بأنَّ تكوين القوى النفسية هي الأساس في الشخصية وأنَّ نفس الإنسان و تطويرها هي المقصود من بعث الأنبياء والمرسلين وإنزال تعاليم الأديان . كذلك تبيّن بأنَّ الغاية من هذا الاختلاف العضوي لدى الطرفين هو للمساعدة على التزاوج وللإبقاء على النسل البشري .

فهذه الحقيقة تعني بالفاظ أخرى بأنَّ المؤمن باهله وبالبيوم الآخر لا يفرق ما بين أن يرزقه ربه ذكراً أو أن يرزقه أنثى . بمعنى أنَّ هذه التعاليم الإسلامية التي تضمنتها الآية الأولى من سورة النساء قد قلبت مفاهيم الجاهليين الذين كانوا يفضلون الذكر على الأنثى حتى عادت إحدى عشارتهم تند المولودة الأنثى وهي حية خشية العار .

هذا وإنَّ هذه الحقيقة المشار إليها تُطالب الزوجين لأنَّه تنصب أدعيتهم على طلب الذكر من دون الأنثى . بل أن يتزم الزوج والزوجة بالتأدب بما أديبهم به كتاب الله العزيز خصوصاً وأنَّ الله عز وجل قال

منبئاً إياهما في الآية (46) من سورة الكهف ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةٌ
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبِقِيرَاتُ الْصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرًا مَلَأَهُ
إِنْ دَعَا بِهِمَا، فَلَيَدْعُوا بِهِمَا لِيَرْزُقَهُمَا ذُرَىٰ صَالِحةً لِتَكُونَ لَهُمَا مِنَ
الْباقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ﴾.

وعليه كان من واجبي أن أفت نظر كل مؤمن وكل مؤمنة يسعين
للإقدام على فريضة الزواج الشرعي أن يحيطوا علمًا بما نبههم إليه
كتاب الله العزيز من آداب الزوجية ومحاولة التأدب بها في موضوع
الدعاء بشأن كل مولود يدعوان من أجله ليلة اللقاء الأولى وقبل أن
أؤدي هذه المهمة كان لا بدّ من طرح أسئلة والإجابة عليها إجابات
عقلانية وموثقة بنصوصٍ قرآنيةٍ ومقنعةٍ.

أسئلة حول المولود وأجوبتها:

وإنّ أول سؤال يواجهنا في هذا المجال هو أتنا قدمناه على
ضوء ما كشف عنه العلم الحديث ولم نقدم ما قدمناه بعقلٍ تقليديٍّ
ويتقليد للقدماء الذين كانوا محرومين من هذه المعطيات العلمية من جهة
وكانوا لا يدركون ما هي منهجية القرآن الكريم ولا ما هي أصول تفسيره
من جهةٍ أخرى. ومن المعلومات أنّ كلّ شيءٍ في هذا الكون قد استند في
وجوده إلى قوانين مسنونةٍ تنظمه. وعليه فإنّ موضوع تلقيح النطفة
وموضوع تطورها ليس هو بمستوى من هذه الحقيقة. فإنّ نحن دعونا ربّنا
عز وجلّ أن يرزقنا أولاداً. فهل نكون قد وقعنا في تضاد مع أنفسنا؟ وفي
وقت نلاحظ فيه بأنّ الله تعالى قد قال ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنْنَةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ ومن

باب أن القوانين الناظمة لتحولات النطفة هي التي تحدد كون المولود ذكراً أو أنثى؟ أم أن مكتشفات العلم الحديث وضحت لنا وجود ثغرة لتدخل عن طريقها يد الغيب لتحديد ظهور الذكر أو ظهور الأنثى؟.

وفي الإجابة على هذا السؤال أقول: إن العلم الحديث كشف عن وجود شيفرة معقدة مطبوبة ومبرمجة داخل النطفة. فإذا استقرت النطفة الأمشاج في الرحم بدأت هذه الشيفرة تفك أسرارها المغلقة شيئاً فشيئاً وحسب برنامج معدّ لتلك المرحلة. علمًا بأنّ من الحيوانات المنوية من يحمل إشارة الذّكورة. ومنها من يحمل إشارة الأنوثة. وعليه فأمر تعين هل ستتحمل هذه الفتاة التي تزوجت ذكراً أم تحمل أنثى فهو أمر تابع للقوانين الناظمة لما ذكرناه. وهذه الحقيقة تعني بالفأاظ آخرى عدم وجود آية ثغرة لتدخل يد الغيب عن طريقها لتحديد وفرض حمل ذكر أو حمل أنثى. فهذا هو حال معطيات العلم الحديث. فهل نتضاد مع أنفسنا إذا دعونا ربنا جل شأنه ليرزقنا ذكراً أو أن يرزقنا أنثى أو إن نحن دعوناه أمثال هذا الدّعاء؟ فهذا سؤال وجيهٌ وبحاجة أن نجيب عليه بإجابةٍ مقنعةٍ بعيدةٍ عن العقل التقليدي القائل بأنَ الله قادرٌ على كل شيءٍ ومن دون تقديم تحليلٍ منطقيٍ ومثبتٍ بالنصوص. وهل يوجد مؤمن بالله يشك في واسع قدراته؟ لكن القدرة شيءٌ وأسلوب تنفيذه مشيئة الله تعالى شيءٌ آخر.

وللإجابة على السؤال سالف الذكر كان من واجبنا أن نستعرض ما أورده القرآن المجيد من أدعيّة تمت إلى هذا السؤال بصلةٍ من الصّلات. ومن ثم نقوم بالتحليل والإجابة بإجابةٍ علميّةٍ نابعةٍ من

معطيات أحداث هذا الكون ومعطيات هذا القرآن الكريم. فنلاحظ بأنَّ
الله جلَّ شأنه قد ضرب لنا في هذا الصدد مثالاً من سورة آل عمران
وذلك ابتداءً من الآية (35) فقال : «إِذْ قَالَتِ امْرَأَةٌ عِمْرَانَ رَبِّي إِنِّي
تَذَرَّرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْتَ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ»
فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّي إِنِّي وَضَعَتْهَا أَنْتَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ
الَّذِكَرُ كَالْأَنْثَى وَلَيْسَ سَمِيَّتْهَا مَرْيَمٌ وَلَيْسَ أَعْيُدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتْهَا مِنَ الشَّيْطَانِ
الْأَرْجَيْمِ».

فإن نحن تدبرنا مضمون هذا المثال الذي اشتغلت عليه هذه الآيات الكريمة، نصل إلى أن الله عز وجل قد أدب الزوجة المؤمنة: أولاً: أن تعتاد على أن تنذر الله ما في بطنها لتحريره لخدمة الدين الحنف.

ثانياً: وليس من الضروري أن تلتقي بشارةً من جانب ربها
لتبشرها بقوله تعالى بأنّ ما نذرته لوجهه الكريم سيحصل
بصورة عملية.

رابعاً: وأن تسمّي مولودها ذكراً كان أم أنثى، باسم تفاؤليٌّ،
تفاءلٌ من خالله بأنّها رُزقت هذا المولود باستجابةٍ من ربها
عز وجل:

خامساً: وأن تثابر على الدعاء لمولودها ليعيذه ربّه وليحفظه من همزات الشياطين.

فهذا مثال عامٌ وشاملٌ استقيناً من آيات سورة آل عمران نُلْفت من خلاله نظر كلّ مؤمنة عملت على فريضة الزواج الشرعي أن تنهج هذا النهج الذي اشتغلت عليه هذه العناصر الخمسة سالفـة الذكر في موضوع الدعاء لمولود. فإنّ هي انتهـجت هذه الزوجـة هذا النهج الذي علّمتـها وأبـتها به الآيات سالفـة الذكر، فإنـها ستـحصلـ ثمارـه يقـيناً. بـدليل أنـ الله جـلـ شأنـه قد أـتـى بـعـدـ تلكـ الآياتـ المـذـكـورـةـ وـلـيـسـ ضـمـنـهاـ،ـ أـتـىـ بـفـاءـ الـاسـتـنـافـ وـقـالـ «فـتـقـبـلـهـاـ رـبـهـاـ بـقـبـولـ حـسـنـ وـأـبـتهاـ نـبـاـ حـسـنـاـ»ـ فـأـنـتـ تـقـولـ تـقـبـلـ اللهـ دـعـائـيـ بـعـنـيـ أـنـهـ تـعـالـىـ اـسـتـجـابـ لـيـ هـذـاـ الدـعـاءـ (ـمـحـيـطـ الـمـحيـطـ)ـ وـتـقـولـ نـبـتـ لـنـاـ نـابـتـةـ وـعـلـىـ سـبـيلـ الـاسـتـعـارـةـ وـالـعـنـيـ أـنـهـ وـهـبـنـاـ اللهـ تـعـالـىـ أـوـلـادـ صـغـارـاـ»ـ وـقـدـ وـصـفـ اللهـ تـعـالـىـ هـذـاـ الـإـنـبـاتـ بـكـوـنـهـ (ـحـسـنـاـ)ـ لـتـدـلـ هـذـهـ الصـيـغـةـ عـلـىـ مـعـنـىـ ثـبـوتـ اـسـتـجـابـةـ الـدـعـاءـ فـيـ حـقـيـقـةـ الـأـمـرـ.

وعـلـيـهـ إـنـ اللهـ تـعـالـىـ وـمـنـ خـلـالـ قـوـلـهـ «فـتـقـبـلـهـاـ رـبـهـاـ بـقـبـولـ حـسـنـ وـأـبـتهاـ نـبـاـ حـسـنـاـ»ـ يـكـوـنـ قـدـ نـبـهـ أـذـهـانـاـ إـلـىـ أـنـهـ تـعـالـىـ وـإـنـ كـانـ لـمـ يـبـشـرـ زـوـجـةـ عـمـرـانـ باـسـتـجـابـتـهـ لـدـعـائـهـ،ـ إـلـاـ أـنـهـ أـثـبـتـ مـنـ حـيـثـ الـوـاقـعـ أـنـهـ تـعـالـىـ اـسـتـجـابـ دـعـاءـهـ وـرـزـقـهـ اـبـنـةـ وـلـيـسـ إـبـنـاـ عـلـىـ حـسـبـ ماـ دـعـتـ رـبـهـاـ مـنـ أـجـلـهـ.ـ وـقـدـ جـعـلـ اللهـ تـعـالـىـ تـلـكـ الـإـنـبـاتـ أـعـظـمـ عـطـاءـ مـنـ جـانـبـ رـبـهـاـ مـنـ الذـكـرـ الـذـيـ دـعـتـهـ مـنـ أـجـلـهـ أـنـ يـعـطـيـهـ إـيـاهـ فـهـذـاـ هـوـ مـعـنـىـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ «وـلـيـسـ الذـكـرـ كـالـأـنـثـىـ»ـ أـيـ وـلـيـسـ الذـكـرـ الـذـيـ دـعـتـ رـبـهـاـ مـنـ أـجـلـهـ

يعطيها إِيَّاه ونذرته لخدمة بيت الله كهذه الأئمَّة التي أعطاها إياها وألهمها أن تسمّيها (مريم) هذه الكلمة التي تعني فتاة ذات مقام سامي . وبالفعل فقد اتصفت مريم بالذّاك على تقوى الله وعلى عبادته منذ نعومة أظفارها وبلغت في النهاية مقام الصديقة .

ولم يكتف الله جل شأنه بهذا المثال الذي ذكره بحق دعاء زوجة عمران . بل وأتى بواو الإضافة وأضاف يقول ﴿ وَكَفَلَهَا زَكْرِيَا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكْرِيَا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِئُمْ أَنِّي لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ . معنى أن من جملة ما من الله تعالى على زوجة عمران التي نذرت له ما في بطنهما أنه ﴿ وَكَفَلَهَا زَكْرِيَا ﴾ فأنت تقول كفلت فلاناً بفلان ومعناه أنك وظفته لإعالتها وللإنفاق عليه وللقيام بمستلزماته (محيط المحيط) ويصبح المعنى أن الله جل شأنه لم يكتف بأن استجاب أدعية التي نذرت له ما في بطنهما ورزقها ابنة عابدة وحسب بل ودفع نبيه زكرياً ليُشرف على تربية هذه المولودة لإعالتها وللإنفاق عليها وأداء جميع احتياجاتها . بل وجعل الله عز وجل هذه الابنة العابدة آيةً من آيات الله تعالى الدالة على الذي بعث زكرياً نبياً وتأويلاً ذلك أن زكرياً عليه السلام كلما زار مريم العابدة وتقدّم أحوالها ﴿ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا ﴾ فالرِّزْق هو كل ما يُنْتَفَع به من مال أو طعام أو لباس . أي أنّ زكرياً كان يدهش لذلك الأمر فسألها ﴿ أَنِّي لَكِ هَذَا ﴾ أي من هذا الذي يُنافِسني على تكفلِي إِيَّاه؟ فأجابته : بأن الله ربِّه هو الذي يُلْهِمُهُ هذا وذاك ليأتوا لها بتلك الأشياء . وأدت بحرف التأكيد (إن) وأضافت تقول بيقين كامل ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ

حِسَابٍ ﴿٦﴾ وَكَانَهَا قَالَتْ بِالْفَاظِ أُخْرَى ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ سَبَّاجُ لَهُ مَخْرَجًا
وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾.

وبعد أن قدم الله عز وجل هذا المثال الأول الذي أتينا على ذكره لهذه الفتاة المؤمنة التي أتت فريضة الرّواج الشرعي. فقد راح يقدم لها مثالاً ثانياً ومن نوع آخر. وذلك بعد هذه الآيات مباشرةً. حيث أتى بكلمة (هنا لك) هذه الكلمة التي تفيد معنى عندئذ وقال جل شأنه ﴿هُنَالِكَ دَعَاءٌ كَرِيئَا رَبِّهِرُ قالَ رَبِّتِ هَبْتِ لِي مِنْ لَدُنِكَ ذُرِيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾. أي أنّ حال مريم عليها السلام من تقوى الله واليقين بوجوده وقدراته كان مؤثراً في نفس النبي زكريا إلى درجة دفعته ليدعوه ربّه عز وجل من أجل أن يرزقه (ذرية طيبة) وبيفين كامل مدعى بحرف التوكيد (إنّ). قال زكريا ﴿إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ أي هنا أنّ زوجة عمران تضرّعت بين يديك لترزقها ولذا نذرته من أجلك يا ربّي فاستجبت لها دعاءها بصورة عملية شهدت على مصداقية ذلك هذه الأنثى العابدة الزاهدة المتبتلة التي رزقتها إياها. وإنّي بدوري عدت متيناً بصورة لا يتطرق إليها الشكّ بأنّك إذا قضيت أمراً فأنت فعالٌ لما تريد لذلك أدعوك ربّي أن هب لي من لدنك ذرية طيبة أي ذرية حلالاً أعيذها بك من الشيطان الرّجيم كيلا تكون ذرية خبيثة. وهكذا كان مضمون دعاء زكريا هو نفس مضمون دعاء زوجة عمران تقريراً.

وقد شاء الله عز وجل أن ينبهنا من خلال هذا المثال الثاني إلى الفارق ما بين دعاء الإنسان العادي وما بين دعاء الإنسان المقرب من الله عز وجل من حيث الاستجابة أو عدم الاستجابة للدعاء. فليس

بضروري أن يتلقى المؤمن العادي جواب دعائه على حين أن الله عز وجل يجيز المقربين منه بطرق الكلام الإلهي المعهودة. لذلك نلاحظ كيف أن الله تعالى أتى بعد الآية التي أوردناها بفاء الاستئناف وقال بحق نبيه زكريا : ﴿فَنَادَهُ الْمَلِئَكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحِيٍّ مُصَدِّقاً بِكَلِمَةٍ مِنْ أَنَّ اللَّهَ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الْأَصَحِّ لِحَيْنِ﴾ قال رَبِّ أَنِّي يَكُونُ لِي عُلَمٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَأَمْرَأَ عَاقِرٌ﴾ قال كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ ﴿قَالَ رَبِّ أَجْعَلْ لِي إِيمَانًا قَالَ إِيَّاكَ أَلَا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَامٍ إِلَّا رَمَزاً وَأَذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾.

فإن نحن تدبّرنا هذا المثال الثاني تتبيّن لنا من خلاله الأمور التالية :

أولاً - أن زكريا عليه السلام دعا ربّه أن يهبه ذريّة طيبة متحلية بفضائل الأخلاق وبعيدة عن الرذائل وقبائح الأعمال . وبذلك يكون الله عز وجل قد دلّنا ومن خلال هذا المثال الثاني على نوعية الأبناء التي ينبغي أن ندعوه سبحانه وتعالى من أجل أن يرزقنا إياها . وهي موعظة وردت موجّهة إلى الفتاة المؤمنة الزوجة خاصة وعلى شاكلة الموعظة الأولى .

ثانياً - وأن الله عز وجل قد أشار على نبيه زكريا باسم المولود الذكر الذي سيرزقه إياه وليسمه باسم يحيى . وبذلك يكون الله تعالى قد نبه أذهاننا إلى أنّ اسم المولود قد يرد إلهامياً أيضاً ويحمل مفهوم ما قدر له في حياته . وأن الاستجابة تأتي وفق المشيئة الإلهية العامة التي تسير هذا

الكون اللانهائي . ومنها أن يحيى عليه السلام قد جعله ربّه إرهاصاً
لبعثة المسيح ابن مريم عليهمما السلام .

ثالثاً - والذى يُستدلُّ من هذه الآيات الكريمة هو أنَّ زكريا عليه
السلام قد دعا ربّه ليرزقه ذرية طيبة . ولم يخصّص دعاءه هذا بزوجته
العاشر التي لم تنجُ له أولاً . أي أنَّ زكريا تأدّب مع ربّه عز وجلّ ولم
يخصّص دعاءه بجهة معينة وخلافاً لمشيئة ربّه عز وجلّ . وقد حظي
تأدّبه المذكور عند ربّه بالقبول الحسن ونتيجةً لذلك التأدّب المشار إليه .
وهنا استغلَّ زكريا بشاراة ربّه التي بشرّته بها ملائكة الله عز وجلّ
بيحيى . فعاد وتأدّب مرة ثانية وبأسلوب التورىة ناجى ربّه وقال «رَبِّ
أَنِّي يَكُونُ لِيْ عُلَمٌ وَقَدْ بَلَغْنِيْ الْكَبِيرُ وَأَمْرَأَتِيْ عَاقِرٌ» فورد دعاؤه على
سبيل الاستفسار والتأدّب أيضاً وليس بطلب أن تلد زوجته العاشر ولداً .
فلاقى هذا التأدّب الجديد الذي يتحلى به جميع أنبياء الله تعالى بالقبول
والرضى وليثبت تعالى لنبيه أنَّ ربّه فعالٌ لما يريد أجابه وقال «قَالَ
كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ» أي وكما أنتي بشرتك بيحيى واستجابت
دعاءك ، فأنا سأرزقك من هذه العاشر ولداً وليس من زوجة جديدة
لتعلم وتوقن بأنَّ ربّك يفعل ما يشاء في مملكته الأرضية ويفعل ما يشاء في
الأرحام ويفعل ما يشاء في كلِّ شيءٍ من الأشياء وفي جميع المجالات .
وعليه فهذه الدلائلات جميعها أشار إليها حذف مضاف «يَفْعُلُ مَا
يَشَاءُ» .

رابعاً - وإنَّ زكريا عليه السلام عندما قال بعد ذلك «قَالَ رَبِّ
أَجْعَلْ لِيْ إِيَّاهُ» فلم يطالب زكريا ربّه جلَّ شأنه بعلامةٍ دائمةٍ على

ما بشره به ربّه عزّ وجلّ. ذلك أنّ لكلمة الآية أكثر من معنى ف فهي تعني العلامة كما تعني العبرة وتعني الأمارة أيضاً وبهذا المعنى الأخير ورد طلب زكريا عليه السلام. فزكرياً فهم أنّ توجّه الله تعالى نحو أي عبدٍ من عباده يحدث بسبب ملازمة هذا العبد لقوى الله تعالى وعبادته ياخلاصٍ تام. وإنّ هذا الإنعام الذي بشره به ربّه يستلزم منه الإكثار من قوّاه وعبادته. فتضُرّع إلى ربّه عزّ وجلّ أن يلهمه ما هو واجب عليه في تلك الأيام استعجالاً لتلقى ما بشره به ربّه عزّ وجلّ.

فلم يقف زكرياً موقف الذي يتلقى بشارةً من ربّه فيفرح بها ويتفاخر وينسى ما يستلزم تحقق تلك البشارات من واجبات ومن باب أنّ الله عزّ وجلّ هو غنيٌّ عن العالمين وقد لاقى موقف زكرياً هذا الدال على مدى معرفته للله عزّ وجلّ، أقول لacı القبول فأجابه ربّه وقال ﴿إِيَّاكَ أَلَا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزاً وَأَذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾. والذي يتبيّن للمتدبر أنّ في هذه الآية الكريمة طلبات ثلاثة :

الطلب الأول أن يقلل زكريا من الكلام مع سواه، فلا يتكلّم إلا بالإشارة أو بالإماء بيده أو برأسه أو بشفتيه. وهو معنى كلمة رمزاً (محيط المحيط).

والطلب الثاني هو أنّ الله عزّ وجلّ قد حثّ نبيّه زكريا ليغتتم قلة الكلام هذه ليذكر الله ربّه كثيراً. ومن باب أنّ كثرة الذكر الإلهي يجذب

الله تعالى نحو عبده فيجعل بما بشره به ووفق قوله تعالى في كتابه العزيز
﴿فَادْكُرُونِي أَدْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوأْلِي وَلَا تَكُفُّرُونِ﴾.

والطلب الثالث يتبيّن من خلال ما أشار الله عز وجل به على نبيه
ذكرى أن يُسبّحه «بِالْعَشَىٰ وَالْإِبْكَارِ» بمعنى أنّ أوقات الرّواى تقتضي
من العبد العابد الإكثار فيه من ذكر الله الدّال على تزييه ربه عز وجلّ.
أي أنّ يكرر أسماء الله تعالى الدّالة على تزييه جل شأنه. وعلى هذه
الصورة يكون تعالى قد أنهى الحقائق التي تضمنها هذا المثال الثاني الذي
أتينا على ذكره.

الآداب الضرورية عند الدّعاء:

وعليه ومن خلال هذه الآيات الكريمة التي تضمنت هذا المثال
الثاني، يكون الله عز وجل قد أدب الزوج والزوجة معاً بآداب أخرى
إضافة إلى الآداب التي تضمنا المثال الأول، وهذه الآداب الجديدة
اختصرها للمؤمن وللمؤمنة فيما يلي :

أولاً: وجّهنا ربنا عز وجل من خلال هذا المثال الثاني إلى أنّ من
واجب المؤمن والمؤمنة حين يتوجهها للدّعاء لأمر من الأمور، أن يعمّمه
وليشمل جميع المؤمنين وليس أن يخصّصوه بالناحية التي يدعون من
أجلها. فذكرى عليه السلام دعا وقال «رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرْيَةً
طَيِّبَةً» ولم يدع ربه ليهبه ذكراً أو أثني. فدعاؤه يتّصف بالشمولية.
ولم يخصص هذه الذريّة بطلب ذكر أو أثني وأن تكون من صلب
زوجته العاقر. فهذا تأدب مع الله عز وجل ينبغي مراعاته عند الدّعاء.

ثانياً: كذلك إذا دعا المؤمن أو المؤمنة ربّهما ليرزقهما أولاداً، فليكن دعاؤهما أن يقرنوا هذه المطالبة بالصفة التي حثّ تعاليم القرآن المجيد على الاتّصاف بها وهي أن يتبع هذا الإنسان عن الرّذائل وأن يخلّق بالأخلاق الفاضلة. وهي الموعظة التي تضمنها دعاء ﴿ذُرِّيَّةً طَبِيعَةً﴾.

ثالثاً: والموعظة الثالثة التي أدّبنا بها دعاء زوجة عمران هو أن المؤمنين الذين يرزقهم ربّهم أولاداً بعد دعاءٍ طويلٍ ومن دون أن يتلقّوا بشارّة من جانب ربّهم بشأنهم. ينبغي عليهم أن يضعوا من جانبهم إسماً لهذا المولود وأن يحمل هذا الاسم معنىًّا متفائلاً. فزوجة عمران سمت مولودتها (مريم) وتعني ذات المقام السامي ومتفائلاً أن تبلغ مقاماً عليّاً.

رابعاً: أمّا إذا بشرَ الله عز وجلّ هذا العبد المؤمن باسم المولود الذي سيرزقه إياه. فإنّ هذا الاسم يحمل معنىًّا معيناً، ومن واجب الوالدين أن يبدأوا على تربية هذا المولود بما يساعد على تحقيق المعنى الذي يحمله الاسم المشار إليه. فزكريّاً بشّرَه ربّه بيهسي. وإنّ هذا الاسم في الوقت الذي يحمل بشارّةً بأنّ هذا المولود سيتجاوز في بقاءه سن الرّشد. إلاّ أنه يحمل إشارةً أخرى تشير إلى ما حدث للنبي يحيى في حياته من أنه قُتل فيما بعد وذلك بعد أن أُعلن عن أنّ الله ربّه قد جعله إرهاصاً لظهور المسيح النّاصري عليه السّلام. وإشارة إلى أنه وبعد الاستشهاد سيظلّ حيّاً ومن المقربين. لقوله تعالى ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًاٌ بَلْ أَحْيَاهُ اللَّهُ بِرَبِّهِمْ يُرْزِقُونَ﴾. لذلك وإن

تَأْمِرُ الْيَهُودَ عَلَىٰ يَحِيَّىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَتْلُوهُ، فَمَا حَمَلُ عَمَلَهُمْ ذَاك
عَلَامَةٌ عَلَىٰ كُنْدِبَهِ فِي نُوبَتِهِ لِكُونِهِ كَانَ مُجْرَدٌ إِرْهَاصٌ لِظَّهُورِ الْمُسِّيْحِ ابْنِ
مَرْيَمٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

خَامِسًاً: هَذَا وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حِينَ رَدَّ عَلَىٰ طَلْبِ نِبِيِّ زَكَرِيَّا الَّذِي
دَعَا بِهِ وَقَالَ ﴿رَبِّ أَجْعَلْ لِيْ إِيمَانًا﴾، فَقَدْ رَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ وَقَالَ
﴿إِنَّمَا يَأْتُكُمْ أَنَا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَضَانًا وَآذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا
وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِتْكَارِ﴾. إِنَّمَا يَأْتُكُمْ أَنَا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا
مَوْعِدَةٌ وَهِيَ حَثُّ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَتَلَقَّوْنَ بِشَارَةً مِنَ الْبَشَارَاتِ مِنْ جَانِبِ
رَبِّهِمْ أَلَا يَفْرُحُوا بِتُلْكَ الْبَشَارَةِ وَأَلَا يَعْتَقِدُوا بِأَنَّهُ قَدْرٌ مُحْتَومٌ. بَلْ إِنَّمَا
وَاجْبَهُمُ الدَّأْبُ بَعْدَهَا عَلَى الإِكْتَارِ مِنَ الدُّعَاءِ لِيُحَقِّقَهَا رَبُّهُمْ لَهُمْ. أَمَا
إِذَا ظَنَّوْا وَكَانَهَا قَدْرٌ لَا يَدْعُونَ يَقْعُدُ لِجُرْدِ تَلْقِيِ هَذِهِ الْبَشَارَاتِ مِنْ جَانِبِ
رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ. فَهُمْ يُخْطَئُونَ خَطَاً فَاحْشَاءً. فَكَثِيرًا مَا يَشَرِّرُ اللَّهُ جَلَّ
شَاءَنَهُ بِبَشَارَةٍ وَيَكُونُ قَصْدُهُ حَثُّ هَذِهِ الْعَبْدَ عَلَىِ الْعَمَلِ بِنَفْسِ اتِّجَاهِ دَلَالَةِ
تُلْكَ الْبَشَارَةِ، وَإِلَّا يُبْطِلُ مَفْعُولَ تُلْكَ الْبَشَارَةِ. فَهَذِهِ الْحَقِيقَةُ نَابِعَةٌ مِنْ
كُونِ الْعَبْدِ مَحْتَاجًاٌ إِلَىِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَىِ حِينِ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ شَاءَنَهُ هُوَ غَنِيٌّ
عَنِ الْعَالَمِينَ. فَإِلَىٰ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ أَشَارَ طَلْبُ زَكَرِيَّا مِنْ رَبِّهِ ﴿رَبِّ أَجْعَلْ لِيْ
إِيمَانًا﴾. وَإِنَّ هَذَا التَّأَدَّبَ قَدْ نَبَّهَ إِلَيْهِ أَيْضًا دُعَاءَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ
دَعَارِيهِ وَقَالَ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَىٰ الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ
إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾. وَقَالَ ﴿رَبِّ أَجْعَلْنِي مُقِيمًا الْصَّلَاةَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبِّنَا
وَتَقَبَّلْ دُعَاءَ﴾ سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ الْآيَةُ 39.

فإلى هنا أكون قد قدمت للمؤمنين مثالين تضمنتهما آيات هذا القرآن المجيد. وتعلمنا من خلال هذين المثالين أنّ هناك إمكانية أن ندعوا ربنا عز وجلّ وإمكانية أن يستجيب لنا أدعينا بشأن أن يرزقنا ما يشاء من أولاد. وتعلمنا طرق التأدب مع الله عز وجلّ حين تقوم بالدّعاء.

أقول: فما دام القرآن الكريم قد فتح هذا الباب على مصراعيه وفي وقتٍ لاحظنا فيه بأنَّ العلم قد سدَّ هذا الباب. نعود إلى السؤال الذي طرحته في بداية هذا الفصل وهو هل أتنا تناقض بذلك مع أنفسنا، ولا نكون أصحاب عقلٍ علميٍّ إنْ نحن دعونا ربنا ليرزقنا أولاداً؟ وأنَّ القضية قضية إنجاب الأولاد مرتبطة أصلاً بحال الرجل والمرأة من الوجهة الصحيحة وحسب؟؟ وأنَّ العلاج الطبي هو وحده الأداة التي تفصل في هذا الموضوع؟.

فمن حيث المنطلق فإن الآي من سورة لقمان والتي أنهى جلَّ شأنه سورة لقمان بها وقال تعالى هناك ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّا ذَرَتْ كَسِيرٌ غَدَرًا وَمَا تَدَرِي نَفْسٌ يَأْتِي أَرْضًا تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَبِيرٌ﴾.

فمن حيث المنطلق فإنَّ الله عز وجلّ حين أنهى هذه الآية الكريمة بقوله المؤكّد بحرف التأكيد (إنَّ) ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَبِيرٌ﴾ يكون الله جلَّ شأنه قد أوجب علينا نحن المؤمنون بالله وقدراته أن ننطلق في أدعينا المشار إليها من منطلق أنَّ الله الذي آمنا به ونقوم بعبادته هو (عليم) هذه الصفة الواردة بصيغة الاستغراف وهو (خير) أيضاً. لذلك كان علينا أن

نونن كذلك بمصداقية قوله تعالى ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾. بل وأن نونن بمصداقية قول ربنا عز وجل في الآيات الأوائل من سورة آل عمران وهو قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُ كُمْرًا فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ فهذا هو منطلقنا الإيماني. أمّا كيف نرفع هذا التناقض الظاهري ما بين معطيات العلم وما بين معطيات تعاليم هذا الدين الحنيف، فالامر مرتبٌ بعقيدة وموضع القضاء والقدر الذي وضّحته في مؤلف (القضاء والقدر حقيقة كونية ثابتة) وإنّ كلّ مؤمن ومؤمنة طالعت المؤلف المذكور فقد عاد بإمكانهما الإجابة على السؤال الذي طرحتناه آنفاً.

الا إنّ لكلّ إنسان ينظر إلى هذا الكون على أنه مادة وحسب وأنه تسيره قوانين طبيعية. وأنّ كلّ ما يحدث فيه إنما يدور في هذا الإطار. فإنّ هذا الإنسان يعيش بعقلية علماء القرن التاسع عشر الذين طرحوا هذا الطرح وعلى قدر ما أوتوه من علم. فأولئك لم يعتقدوا بوجود خالقٍ لهذا الكون ولا اعتقدوا بأنّ هذا الكون مخلوق. وهذا أني كنت وضّحت للأخوة المؤمنين في مؤلفي (النظريّة القرآنية الكونية حول خلق العالم) كيف أنّ أصحاب نظرية (الانفجار العظيم) الغربيين قد اعترفوا من خلال نظرتهم هذه بأنّ العالم مخلوق. وأنّ خلق الله تعالى هذا العالم قد حدث قبل (12 - 20) مليار من الأعوام تقريباً وأنّ خلق هذا العالم قد حدث بأسلوبٍ مدهشٍ للغاية ومن خلال ذرّةٍ ماديّةٍ مشكلةٍ ومضغوطةٍ على صورة انفجرت معها وشكّلت جميع ما في هذا الكون من سيارات وكواكب ومخلوقات. وهذه الحقيقة تشبه ما اكتشفه العلم

بشأن نطفة الإنسان الأمشاج التي تشمل على حيواناتٍ منويةٍ هي من الصغر بنفس صغر الذرة التي كانت مضغوطه وفجّرها خالقها وشكل منها هذا الكون الفسيح . وإنَّ هذه الحقائق العلمية أثبتت من حيث ت يريد أو لا تريده ، أثبتت وجود هذا الإله الذي آمناً بوجوده وعلى أنَّ له الأسماء الحسنى التي أتى على ذكرها القرآن المجيد . لذلك فنحن كمؤمنين لا نستغرب ما أوردنا من أقوال ربنا عز وجلَّ وهو أنه تعالى ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ﴾ من جهة وأنَّه ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُ كُلَّ مَا فِي الْأَرْضِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ من جهة أخرى . بمعنى أنَّ منطلقنا الإيماني هذا هو الذي يلعب دوره الأساسي في حلَّ هذا السؤال المطروح . فلسنا أصحاب عقلية فكر ماديٍّ محض لننأى بأنفسنا عن وسيلة الدعاء التي أطلعنَا القرآن المجيد على مثالين متعلقين بها وأتيت على ذكرهما ويشهدان على مصداقية استجابة الله تعالى للأدعية إنَّ هي صدرت عن المؤمنين الأنبياء والصادقين لابدَّ وأنَّ تُستجاب إماً ببيانات وإماً بصورة عملية .

الدَّعَاءُ لِإِنْجَابِ الْأُولَادِ وَعَلَاقَتُهُ بِالْأَقْدَارِ الْخَاصَّةِ

فتحن يا عزيزي القارئ ننطلق إذن في عملية رفع موضوع هذا التناقض الظاهري الحادث ما بين معطيات تعاليم الدين الإسلامي وما بين معطيات العلم الحديث ، أقول ننطلق من منطق إيمانيًّا أشرنا إليه . وإنَّ هذه الحقيقة تتطلب مني إلقاء المزيد من الضوء في هذا المجال . ومن باب أنَّ الذين يبحثون في الأشياء المادية وحدها وبمعادلة مادية وحسب يختلفون عنَّا نحن المؤمنون الذين نفكّر بمعادلة روحية لا نُسقط وجود الله تعالى منها خصوصاً وقد أطلعنَا الله عز وجلَّ على حقائق روحية

أنّى لعلماء المادّة الذين لا يضعون في معادلات تفكيرهم عقيدة وجود الله تعالى أن يصلوا إلى المستوى الفكري الذي وصلنا إليه فهم في نظرنا يُعتبرون من العلماء المتخلفين عن هذا الرّكب الإيماني وعن حقائقه الثابتة.

فنحن بتنا مُطلعين على نظرية (الانفجار العظيم) هذه النّظرية التي باتت تتأكّد مصداقيتها كلّ فجر يوم جديد يأتي على علماء أوروبـة أنفسـهم. هذه النّظرية التي خالفوا من خلال معطياتها أفكار أسلافـهم من علماء القرن التّاسع عشر وأمسوا موقنـين بأنّ هذا العالم المادي هو عالم مخلوق. ولا يفكّرون أنه ما دام هذا الكون المادي مخلوق ، فلا بدّ وأنّ له خالق يملك من القدرات ما مكتـته من خلق هذا العالم . فلم يكتـفي علماء الغرب بقطع شوطٍ أوصلـهم إلى معرفـة وجود خالقـ هذا الكون . ولم يحاولـوا قطع شوطٍ آخر للتأكد من مصداقـية ما أطلـعنا عليه كتاب الله العزيـز بشأنـ الحقائق المتعلقة بالملـكة السـماوية التي يملـكـها ويحكمـها هذا الإلهـ الذي خلقـ هذا الكونـ الماديـ وخلقـ الإنسانـ ليصبحـ في يومـ من الأيامـ لهذاـ الخالقـ من العـابدينـ؟ وأـليسـ منـ العـجـيبـ أنـ توصلـهمـ نـظـريـتهمـ الـعلـمـيـةـ الجـديـدةـ المشارـإـلـيـهاـ والمـتعلـقـةـ بأـصـلـ الكـونـ وأـصـلـ بنـيـتهـ وجمـالـهـ الأـخـاذـ،ـ أـنـ توصلـهمـ هـذـهـ النـظـريـةـ إـلـىـ وجودـ اللهـ تعـالـىـ وـمعـ ذـلـكـ يـظـلـونـ يـرـزـحـونـ بـعـدـ ذـلـكـ تـحـتـ وـطـأـةـ معـطـيـاتـ النـظـريـةـ الدـارـوـينـيـةـ،ـ وـلاـ يـدـؤـونـ بـقطـعـ شـوـطـ جـديـدـ لـيوـصلـهمـ إـلـىـ التـعـرـفـ عـلـىـ هـذـاـ الخـالـقـ وـعـلـىـ مـاـ لـهـ مـنـ أـسـمـاءـ حـسـنىـ وـعـلـىـ مـاـ يـملـكـهـ مـنـ قـدرـاتـ؟ـ؟ـ

فتحن الذين آمنا بوجود الله عز وجلّ وبوجود مملكته السّماوية وبأسمائه الحسنى وبقضائه وقدره المهيمن على هذا العالم المادي وبوسيلة الحجة والبرهان. ومن خلال معطيات ومضامين آيات هذا القرآن العظيم الذي أنزله ربنا عز وجلّ لهداية الناس جمِيعاً قبل اليوم بأربعة عشر قرناً من الزَّمان. فقد عاد من واجبنا النظر إلى موضوع الدّعاء لإنجذاب أولادٍ طيئين وصلحاً من منظار ما أتانا به هذا الكتاب العزيز الذي تجاوزت حقيقته، حقيقة ما كشف عنه العلم الحديث هذا الذي لا يبحث إلا في مجال المادة والأشياء المادية.

لذلك أقول وباختصار شديد حول موضوع القضاء والقدر وتأثير الأقدار الخاصة في موضوع الدّعاء الذي تطرّقنا لبحثه في هذا المقام:

أولاًً: من المعلوم أنَّ الإنسان يملك هذه الخواص الخمس المعروفة. وإنَّ هذه الخواص الخمس لا تعمل إلَّا على صعيد الأشياء المادية. فالإنسان الذي يراقب الماء والنَّار وغيرها من الأشياء المادية. تساعد هذه حواسه على حصر ما لكلِّ شيءٍ من هذه الأشياء من خواصٍ فيزيائية. فإنْ تمكنَ هذا الإنسان من تحليل كلِّ شيءٍ إلى عناصره الأولية، كالماء مركبٌ من أوكسجين وهيدروجين. وبالتالي ينتقل لمعرفة الخواص الكيميائية لكلِّ عنصر بمفرده فالقدماء من النَّاس كانوا لا يملكون من العلم والوسائل ما يمكنهم من تحليل الأشياء إلى عناصرها الأساسية لذلك كانوا ينظرون إلى ظاهر الأشياء فيذهبون بتفكيرهم إلى وجود أربعة عناصر فقط. أما وسائل العلوم الحديثة فقد مكنت العلماء من اكتشاف أكثر من مائة عنصر حتى الآن. فلماً تمكنَ العلماء من تحطيم الذرة

المادية ، دخلوا في عصرٍ جديدٍ يتعلّق بتكوين هذه الذرة المادية ، دخلوا في عصرٍ جديدٍ يتعلّق بتكوين هذه الذرة المادية نفسها . فواجههم وجود عالمٍ جديدٍ لا يُدرك إلاً باشاره وبعيداً عن معرفة كُنهه وحقيقةه . وإنَّ هذه الحقيقة التي تبيّناها تعني بالفاظٍ أخرى وجودُ عوالمٍ لا ندري ما هو عددها وتكمّن في خفاءٍ لا يدرى العلم مقداره حتى الآن . فكلّما أمكن إيجاد مكّرات أضخم من سابقاتها كلّما اتّضح شكل الأشياء الأكثَر خفاءً . وإلى أين ستنتهي عندها حلقات هذه السلسلة؟ فهذا الأمر ما يزال في طور المجهول في نظر العلماء المعاصرين ومن مختلف الاختصاصات .

ثانياً : وأمّا على صعيد الذرّات التي تشكّلت منها الكائنات الحية والمؤلفة من الذرة الحية . فالذى يبدو من ملاحظة سلوك كلّ كائنٍ حيٍ هو أنه مبرمجٌ ليتحرّك بصورةٍ غريزيةٍ غير عاقلة إلاً من خلال التجارب التي تراكم عند هذا الكائن الحي . وإنَّ جميع هذه الكائنات الحية لا تملك عقلاً يُمكّنها من تغيير سلوكها ، ولا تملك إرادةً بل تحيى حياة ردودِ أفعال .

ولا تملك قوة لتحليل وتناقش وتبدي رأيها الشخصي . باستثناء هذا الإنسان الذي هو في حقيقته كائنٌ حيٌ . لكنه يختلف عن بقية ما في عالمنا من كائنات حيَّةٍ من حيث أنه يملك عقلاً وإرادةً وحريةً وتفكيرً واختيار وإنَّ هذه الحقيقة الماثلة تجاه أعين العلماء لم تُمكّنهم من اكتشاف هل حدث هذا نتيجةً تطويرٍ عبر الزَّمان ، أم أنه ظاهرةٌ خلقٌ مستقلٌ وتابعٌ لوجود خالقٍ خلاقٍ؟

ثالثاً: هذا وإن الشيء الوحيد الذي أجمع عليه العلم والعلماء هو وجود سلسلة من الأسباب والمبينات في كل شيء موجود في عالمنا الدّينوي. وإن هذه الأسباب تشكل في حقيقة أمرها حلقات سلسلة أخرى غير سلسلة العوالم التي تكلّمنا عنها. وإن حلقات سلسلة الأسباب هذه تبدأ من المعلوم وتنتهي عند مجهول وكلما كشف العلم عن هذا المجهول اتضحت بعده حلقاتٌ مجهولةٌ جديدةٌ ومن الدقة والتعقّيد إلى درجة يعود الكشف عن الخلقة الجديدة التي بعدها أصعب وأعسر من سابقاتها. فإلى أين ستنتهي حلقات سلسلة الأسباب هذه ومبيناتها فهذه حقيقةٌ ما تزال خافيةٌ عن علم العلماء المعاصرين.

رابعاً: ثم إن خواص الأشياء المادية ليست بخواص ذاتية في الأصل، بل هي خواص أعطاها الله الخالق إياها على سبيل التّعويض على شاكلة ما يفوّض القاضي بعض صلاحياته إلى شرطة المرور على سبيل المثال، ولتوقيع عقوبات بسائقى السيارات المخالفين لأنظمة المرور. فالشرطـي حين ينظم مخالفـة ويوقع بالسائق غرامـة، لا يفعل ذلك من باب كونه قاضـياً أصدر الحكم المشار إليه، بل ينظم المخالفـة لكون القاضـي قد فوـضـه بذلك المهمـة. وعليـه فلا يكـون الشرـطـي أصـيلاً في تلك الخـاصـيـة، وبالإمـكـان الـاعـتـراضـ علىـهـ والـرجـوعـ إلىـ القـاضـيـ الذي فـوـضـهـ هـذـاـ التـفـويـضـ لإـعادـةـ التـنـظـرـ فيماـ قـامـ بهـ الشـرـطـيـ. وبـنـفـسـ هـذـهـ الصـورـةـ تـعـمـلـ خـواصـ الأـشـيـاءـ المـادـيـةـ فيـ عـالـمـناـ. فـالـمـاءـ عـنـدـمـاـ يـرـوـيـ ظـمـاـ العـطـشـانـ أوـ يـسـاعـدـ عـلـىـ إـطـفـاءـ النـارـ فـهـذـهـ خـواصـ مـفـوـضـةـ إـلـىـ المـاءـ

من جانب الله مُبدع هذا الماء، وإن الله قادرٌ على أن يسلب هذا الماء خواصه كلّها.

خامساً: فمن خلال هذه الحقائق التي أتيت على ذكرها وهي وجود عوالم من الدقة يمكن تشكيل حلقات سلسلة عُرفت منها بعض حلقاتها وظلت الحلقات الأخرى مجهولة حتى الآن. وأن البشر بالرغم من رقيّهم العلمي الحديث الذي بلغوه في عصرنا ويتفاخروا به، فلم يتمكّنوا حتى يومنا هذا من الجزم بأن كلّ كائنٍ حي قد أبدع من اللحظة الأولى من وجوده مستقل الشكل والصفات، ولا أن هذه الكائنات الحية أصبحت كذلك عبر تطور طويل وخلال ملايين الأعوام. كذلك اعترف العلماء بوجود سلاسل من الأسباب والأسبابات تمكّنوا من معرفة وكشف بعض حلقاتها، ولا يدرؤون بالنهاية التي تنتهي عندها تلك الأسباب وبإضافة إلى كون خواص الأشياء المادية مفروضة إليها من جانب خالقها، وبإمكان هذا الخالق أن يسلبها إياها متى شاء.

إن هذه الحقائق التي ذكرناها تعطى المؤمنة والمؤمن تصوراً عن حقيقة عقيدة وحدانية الله تعالى التي اعتنقها بعد أن تقبل الإسلام ديناً. فعقيدة التوحيد تتضمن ما تصور وجود نظام كوني روحي عالمي مهيمن على هذا النظام الكوني المادي العالمي. وتبدو هذه الهيمنة المشار إليها من خلال معطيات الحقائق التي أتينا على ذكرها. فخيوط الأسباب والأسبابات كائنة في قبضة الله عز وجل يحرّكها وفق خطة مرسومة وقوانين تنظم كل شيء في هذا الوجود.

وهكذا فإن لاحظت الفتاة أو الفتى بأن القرآن المجيد قد أتى على ذكر مثالين من أمثلة الدعاء لإنجاح أولاد صالحين، وأن الله عز وجل قد استجاب تلك الأدعية ورزق من دعاه بذلك الدعاء. فلا ينبغي للفتى المؤمن والفتاة المؤمنة أن يفكروا حين يؤدّيا فريضة الزواج، ويرغبان بإنجاح أولاد صالحين فلا ينبغي أن تغيب عن أذهانهما هذه الحقائق ولا تلك الأمثلة التي قدمتها لهم الآيات القرآنية. بل إنّ عليهمما أن ينطلقوا للدعاء بين يدي خالقهما ليرزقهما أولاداً صلحاً وبيقينِ تامٌ من أنهما لا يفعلان ذلك بشكلٍ مخالفٍ لمعطيات العلم الحديث. بل يفعلانه من باب أنّ العلم ما يزال ابتدائياً جداً على هذا الصعيد من المعرفة التي تفضلُ الخالق على المؤمنين بكشف الغطاء عنها عن طريق ما أنزله تعالى من معارف وعلوم في كتابه العزيز. هنا وإنّي على يقينٍ تامٌ بما أقول ليس بناءً على ما علّمنا إياه كتاب الله العزيز وحسب، بل وبناءً على تجاربِ الخاصة وتجاربِ المؤمنين أيضاً. وهو بابٌ واسعٌ وهو بحاجةٍ إلى تحصيص مؤلف مستقلٍ لإحصاء تلك التجارب التي مرّ منها أسلافنا الصالحون والإحصاء تجاريبيُّ الخاصة أيضاً. فطبقة علماء الغرب لا يفكرون إلاّ بأسلوب تفكيرٍ ماديٍّ بعيد عن معطيات الحقائق الروحية التي يكسبها الإنسان المؤمن عن طريق إيمانه بهذا الكتاب. وعلماء الغرب لا يبحثون إلاّ في الأشياء المادية المحسوسة. ومن منطلق أنّ عالمنا الماديّ وقوانينه الطبيعية هي كلّ شيءٍ في هذا الوجود.

أما ثبات المؤمنين على اختلاف أزمنتهم والذين استجاوا بالصوت السماء الذي أتاهم عن طريق أنبياء الله ورسله الكرام. إنّ هذه الفئات من

المؤمنين وإن بدت من حيث الظاهر خاضعةً لهذه الأقدار الكونية العامة المتمثلة في الأشياء المادية وخصائصها وقوانينها الطبيعية. إلا أنها في حقيقة الأمر بإمكانها الاستفادة من التقادير الخاصة التي تسنيتها من سلطان المادة وملحقاتها، والذى جاء للأولاد يدخل في باب هذه الاستثناءات.

هذا وإنى كنت قد قدمت للقراء أكثر من مثالٍ في مؤلفي (القضاء والقدر حقيقة كونية ثابتة) وأثبتتَ من خلالها وجود الأقدار الخاصة. وأنقل هنا على سبيل المثال القدر الخاص الذي نصّت عليه الآية (51) من سورة غافر والتي قال الله جلّ شأنه فيها ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَدُونَ﴾ يوم لا ينفع أظلمين معذرَّهم ولهم اللعنة ولهُم سوءُ الدّارِ﴾.

فليلاحظ المؤمن والمؤمنة كيف أنَّ الله جلَّ شأنه لم يقل هنا (ستنصرُ رسالنا) وحسب بل أتى تعالى بضمير الجمع (إنَّا)، وليس بضمير المفرد (أنا)، وهو تعالى لا يقوم بهذا الاستبدال إلا في حال اتخاذه تعالى قراراً قدرياً والأمثلة على ذلك كثيرة في كتاب الله عز وجل. ويلاحظ أيضاً أنه جلَّ شأنه أدخل اللام على الفعل المضارع (نصرُّ) وهي لام الابتداء التي تسمى باللام المزحلقة التي كانت في الأصل داخلةً على حرف التأكيد (إنَّ) من قوله تعالى (إنَّا) فترحلقت إلى خبر إنَّ وهو جملة (نصرُ رسالنا) لئلا يجتمع مؤكّدان معاً. كما يلاحظ إيراد فعل (نصر) بمعنى نُعِين رسالنا ونجيّهم مما يكيد لهم أعداؤهم ونقويّهم على أعدائهم أيضاً. ففعل نصرُ هو أخصّ من فعل نُعِين، لاختصاصه بدفع الضّر (محيط المحيط). وإنَّ هذه الملاحظات التي أوردها بما يتعلّق بقوله

تعالى ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ قد شكلت معنى القدر الخاص المتخد من جانب الله عز وجل لصالح رسليه الكرام وجماعات المؤمنين . وهو يعني بالفاظ آخرى بأن الله تعالى يقوم باتخاذ الأسباب التي تؤثر في مجريات الأحداث ولصالح هؤلاء الرسل ولصالح أتباعهم من المؤمنين المخلصين الحقيقيين .

والآن فإن ألقى الإنسان نظرةً تاريخيةً على الأحداث التي وقعت عندبعثة كل نبى من أنبياء الله الكرام ، يتبيّن له مصداقية هذا التقدير الخاص المذكور . ففي الآية (137) من سورة آل عمران نقل لنا رينا عز وجل هذه الصورة وقال ﴿قَدْ حَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنُنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَيْنَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ . هذا وإن مجريات أمور الدّعوة الإسلامية في صدر الإسلام تقف شاهداً حياً على وجود هذا القانون القدري الخاص . خصوصاً وأن الله عز وجل كان قد وعد رسوله محمد ﷺ وقال له ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ وقد عصمه من الناس بشكل معجز ومثير للدهشة والإعجاب . هذا وإن الله جل شأنه حين ردّ على قول نبى زكريا ﴿قَالَ رَبِّي أَنِّي يَكُونُ لِي غُلَمٌ وَقَدْ يَلْعَنَنِي الْكَبَرُ وَأَمْرَأٌ قَعَدَرْ﴾ فحين أجاب تعالي عليه فقد قال له ﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ﴾ . فقد أشار الله تعالى من خلال قوله هذا إلى حقيقة وجود الأقدار الكونية الخاصة التي وضّحناها والتي أثبتنا مصداقيتها بالدلائل القاطعة من منطق تاريخ الأديان السماوية . وإلى نفس هذه الحقيقة فقد أشار الله تعالى في الآية السادسة من سورة آل عمران وقال ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْضِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ .

وعلى هذه الصورة فقد عاد ينبغي على المؤمن والمؤمنة إذا ما عملوا على فرضية الزواج الشرعي أن يتوجّهوا بعد ذلك للدعاء بين يدي ربّهم ليرزقهم أولاً دارماً وذرية طيبة وموقنين بأنّ أدعيةهم هذه لن تذهب هباءً، شرط أن يتقيّدوا بالآداب التي تقيدت بها زوجة عمران وزكرياً عليهما السلام.

ثم إنّي سبق لي أنّوضحت بأنّ كلّ شيء يجري في هذا الكون، مرتبّ جدياً بالأسباب والمسبّبات. وإنّ سلسلة الأسباب هذه منها ما كشف عنه العلم الحديث ومنها الكثير ما يزال مجهولاً. وقد دفعتنا تعاليم الإسلام إلى الاعتقاد بأنّ الله عزّ وجلّ هو المسبّب الحقيقي للأسباب وحسبما نبهت إليه تعاليم القضاء والقدر. وقد تبيّن للعلماء المعاصرين أنّ من الحيوانات المنوية ما يحمل إشارة الذّكورة ومنها ما يحمل إشارة الأنوثة. وبذلك عاد من السهل جداً على خالق ومبدع الطففة الأمشاج أن يخلق من الأسباب ما يساعد على تلقيح بويضة الأنثى عن طريق حيوانٍ منويٍ يحمل أفضل الصفات الموروثة في جيناته والتي ورثها عن آبائه الأولين. وهل يوجد من العلماء من يستطيع الكشف عن تلك الأسباب التي سيحدثها الله تعالى لإنجاب ذكر أو لإنجاب أنثى وفي وقت تكون هذه الحيوانات المنوية تعدّ بالملايين من جهة عددها، ومن الدقة يمكن بحث لا تقادُ معها إلا بأجزاء البليون جزء من أجزاء المتر المعروف؟

وعليه أقول: إنّ الفروق العقائدية الكائنة ما بيننا كمؤمنين بتعاليم هذا الدين الخنيف وما بين فئات علماء الغرب الذين ما توصلت

معرفتهم بعد إلى وجود النّظام الكوني الروحي العام المهيمن على عالمنا المادي. إنّ هذه الفروق العقائدية من نتائجها ظنّ علماء الغرب أنّ الدّعاء لا تأثير له في موضوع إنجاب الذّرية على حين أنّ من نتائجها عندنا أنّ الدّعاء يلعب دوراً أساسياً في موضوع إنجاب الأولاد وهي الحقيقة التي صدقّتها مختلف الواقع والأحداث والأمثلة التي وجّهنا القرآن الكريم إليها والمعروفة تاريخيّاً. هذا وإنّ المؤمنة والمؤمن اللذان يعتمدان على الأدوية وحدها التي هي من جملة الأسباب المتوفّرة في عصرنا ولا يتوجّهان إلى الدّعاء وبآدابه التي لقّبنا إياها كتاب الله العزيز. فإنّ هذين الزوجين يُثبتان بصورةٍ عمليةٍ ضعف يقينهما بوجود الله القادر على استجابة الدّعاء.

ثمّ إنّه ما دام العلم الحديث يستند إلى الملاحظة والتجربة والاستنتاج، فماذا يمنع هذين الزوجين من الاعتماد على الدّعاء إلى جانب الأخذ بالأسباب؟ فلربما إذا قاموا بالدعّاء واستجيب لهم دعاؤهم، تعود عليهم هذه التجربة الإيمانية بزيادة الإيمان والتّعلق بربّهم عز وجلّ. لذلك فإنّي ومن خلال علمي وتجاربي الخاصة أحدث هذين الزوجين المؤمنين أن يُبادراً إلى الدّعاء بين يدي ربّهم أن يرزقهم ذرية طيبة بعد أن يعملا على فريضة نظام الزّواج الشرعي.

الفصل السادس:

موضوع تحديد النسل وتاريخه

والآن وبعد أن رفعنا التناقض الظاهري ما بين معطيات العلم الحديث وما بين تعاليم الإسلام التي حثت على الدعاء لإنجاب ذرية طيبة. يواجهه هذين الزوجين سؤال يطرحه بعض علماء الغرب بشأن موضوع تحديد نسل الإنسان خشية أن يبلغ تعداد البشر حدّاً يوقعهم في مشكلة عدم إمكانية تأمين الغذاء اللازم للإنسان في المستقبل. وينبغي أن نأخذ هذا السؤال بجدية كاملة، ولنجيب عليه بإجابات مدعمة بالتصووص القرآنية وليس بالقيل والقال. ومadam القرآن المجيد قد أنزله الله جل شأنه قبل اليوم بأربعة عشر قرن من الزمان يوم لم يكن هذا السؤال مطروحاً على الساحة فقد كان من الأهمية بمكان أن يقوم المتدبّر بتدبّر آيات هذا القرآن العزيز الكريمة من هذا المنظار خصوصاً وأننا نعتقد بأنّ هذا القرآن العظيم موعودين بالمحافظة عليه من جانب الله تعالى ويصلح لكل زمانٍ ومكان.

وقبل الدخول في بحث هذا الموضوع ومراجعة التصووص القرآنية بشأنه كان من الضروري لنا جميعاً أن نستعرض تاريخ نشوء موضوع ضرورة تحديد النسل ومراحل تطوره والحلول التي يقدمونها لهذا الغرض والأهداف التي يسعون لتحقيقها. وإنّا نعلم من خلال

منشورات هذا الموضوع أن فكرة تحديد النّسل نشأت أصلًا في النّصف الثاني من القرن التاسع عشر في المجتمعات الأوروبيّة. مما تسبّب عن ذلك نشوء صراع ما بين أصحاب هذه الفكرة وما بين رجالات الكنائس هناك. وكان كلّما ضعف سلطان الكنائس في تلك الدول كان كلّما قوي ساعد دعاء تحديد النّسل وتنظيمه.

والذي حدث بعد انتهاء الحرب العالميّة الثانية وتشكيل هيئة الأمم أنّ هذه الهيئة الدوليّة قامت بتأسيس مؤسّسات عديدة لتحقيق أهداف قيامها. وكان من جملة تلك المؤسّسات منظمة الصحة العالميّة واليونسيف. وقد انصرفت هاتان المؤسّستان إلى تأسيس مراكز لها في الدول النّاميّة خاصّة كالهند والباكستان وغيرها من الدول الآسيويّة، وفي بعض الدول العربيّة كتونس والجزائر والمغرب والعراق والأردن والكويت وسوريا وجمهوريّة مصر العربيّة. والمعروف أنّ هذه المؤسّسات حدّدت لنفسها أهدافاً ثلاثة هي :

أولاً - مساعدة الأزواج على تحديد الفاصل الزمني ما بين كل ولادة وولادة وحسبما تتطلّبها صحتهم ورغباتهم الجنسيّة وإمكانيّاتهم الماديّة.

ثانياً - ومساعدة الأزواج العقيمين للسيطرة على العقم لديهم ومساعدتهم على إنجاب أطفال طبيعين وأصحاب.

ثالثاً - ومساعدة الأزواج على تقوية روابط الزوجيّة بينهم ولتقويم علاقاتهم الزوجيّة على أساسٍ من المعرفة والتّفاهم بينهم وبأسلوب علميّ.

فمن خلال ما يبيّنه يتَّضح بأنَّ المراكيز التابعة للمنظَّمين المذكورتين تقدِّم مختلَفَ الخدَّمات الصَّحيَّة من جهةٍ وتوجَّهُ الأزواج لاستخدام مختلَفَ وسائل منع الحمل المصنَّعة حتَّى الآن للمساعدة على تحقيق الأهداف سالفة الذِّكر. إلى جانب توعية النَّاس حول ما يتيحُ عن المعاشرة الجنسيَّة وغيرها من أمراض فتاكَة. هذا وإنَّ الذي يبحثُ الباحثين والمفكِّرِين في هذا الموضوع على الدَّأب على البحث وتقديم الحلول، هو أنه وإنَّ ابتدأ موضوع تحديد النَّسل والتَّوعية الجنسيَّة بداعِي أسباب معينةً موضوعيَّةٍ في أوروبا. إلا أنَّ الظواهر الحالية أكَّدت أهميَّة هذا الموضوع بسبب ازدياد نمو عدد سكان الكُرة الأرضيَّة بشكلٍ خطيرٍ، وبسبب هذا التَّفجُّر السكاني الذي لا حتَّى ملامحه في الدول الآسيويَّة خاصَّةً.

فهذه هي خلاصة ما يتعلَّق بموضوع تحديد النَّسل الذي تتعالى أصوات الدَّاعين إليه في كلِّ مكانٍ في هذه الأيام. والمؤسف هو أنَّ رجال الدين الإسلامي يقفون نفسِ موقف الكنائس التي وقفوها في بداية طرح هذا الموضوع في أوروبا. ولم أطلع حتَّى الآن على أيِّ منهم بحثًّا هذا الموضوع بشكلٍ موضوعيٍّ ونابعٍ من كتاب الله عز وجل. وكأنَّ القرآن الكريم لم يتطرق لبحث هذا الموضوع بشكلٍ من الأشكال وفي وقت يجمعون فيه على أنَّ تعاليم هذا القرآن المجيد صالحةً لمعالجة جميع ما يطأُ على النَّاس من مشاكل في كلِّ زمانٍ ومكانٍ.

وعليه يواجهنا سؤالٌ عريضٌ يطرح نفسه في أيامنا هذه، ووسط مجتمعنا خاصَّةً كمُؤمنين نقوم بهمة تحديد تعاليم الإسلام. وهذا السؤال الهام هو: هل تطرَّقت تعاليم الإسلام ومضمونَ الآيات القرآنية خاصَّةً لبحث هذا الموضوع، موضوع تحديد النَّسل؟ فإنْ وُجدت ملامح

هذا البحث فما هي تلك المعالّم وما مدى منطقيتها وعقلاًيتها وما مدى اتفاقها مع معطيات العلم الحديث؟ فهذا سؤالٌ هامٌ مطروحٌ في زماننا في هذا الزَّمن الذي تتعالى فيه الأصوات مطالبةً بتحديد النّسل تحسباً من أخطار التّفجّر السّكاني الحادث في أكثر بقاع الأرض، لذلك كان من الواجب تدبّر معطيات آيات القرآن المجيد للإجابة على هذا السُّؤال إجابةً قرآنيةً معقولَةً ومنطقَةً وبأسلوبٍ علميٍّ أيضاً.

وما دمنا قد اعتدنا بصلاحية هذا القرآن العظيم لكل زمانٍ ومكانٍ، وطالعناه من أوله إلى آخره فلم نجد كلمة تحدد للنّسل ولا نجد أنَّ الله تعالى قد قال إذا سئلتم عن موضوع تحديد النّسل فقولوا كذا أو افعلوا كذا. فكيف نحيط علمًا بمعالّم هذا الموضوع ومن ضمن هذا الكتاب العزيز؟

أقول : إنَّ كلَّ متدبِّرٍ وفاصلٍ لخُصائصِ هذا القرآن الكريم يصل إلى أنَّ الله عز وجلَّ وإنْ كان لا يترك موضوعاً إلا ويحيب عليه. إلا أنه تعالى يخاطب الناس على قدر عقولهم. فمن المواضيع التي كانت عقول العرب الأميين وغيرهم تتحمل سماعها ومناقشتها أيام إِنزاله إِيَّاه، فقد طرق تعالى تلك المواضيع بصورة مباشرة. وأمّا المواضيع التي كانت لا تتناسب مع معطيات زمان نزوله فقد تعرضَ الله العزيز للإجابة عليها بصورةٍ غير مباشرة. وترك لنا أمر تدبّر آيات كتابه العزيز للكشف عن حقائقها وبنهجيَّة القرآن الكريم وأصول تفسيره. ومن تلك المواضيع المبحوثة في هذا القرآن العظيم وبصورةٍ غير مباشرة، موضوع تحديد النّسل الذي نسمع أصداءه في هذه الأيام. وإنَّها لحقيقةٌ سأثبت وجودها ومصادقيَّتها فيما سأبيّنه بعد هذا الكلام.

و قبل أن أدخل هذا الموضوع بصورةٍ مباشرةٍ قد يخطر ببال إنسان خاطرٌ سريعٌ وهو أنه سمع حتى الآن ويسمع أحاديث مرويةً عن رسول الله ﷺ تحدثَ على كثرة الإنجاب وليس على تحديد النسل كقوله ﷺ [تكاثروا فإني مباهِ بكم الأمم يوم القيمة] لذلك لاحظنا إقبال شرائح كبيرة في المجتمعات الإسلامية على العمل على نظام تعدد الزوجات من جهة، وتسعي لإنجاب أعداد كبيرة من الأولاد. وفي زماننا هذا بالذات، فحيثما توجهنا في بلاد المسلمين، نلاحظ أنَّ كلَّ بيتٍ من بيوتهم تعج بالأولاد. فلو أنَّ هذا الكتاب الحالد حتَّى المسلمين على تحديد نسلهم، لترك آثار تعليمه المذكور على بساط واقع هؤلاء المسلمين. ولكن المفسرون القدماء لهذا القرآن العظيم قد تعرّضوا لهم أيضاً لفهم هذا الموضوع والتبيّه إليه. فما هي الإجابة على ذلك؟

أقول في الإجابة على هذا السؤال المفترض بأنَّ القارئ لكلَّ ما كتبته حتى اللحظة في مؤلفاتي يُدرك بأنَّ المسلمين الذين جاءوا بعد القرون الأولى وقعوا تحت تأثير أفكار اليهود وغيرهم لذلك لم يفهموا حقيقة قصة آدم عليه السلام ولا حقيقة الآية الأولى من سورة النساء ولا أحاطوا علمًا بنهاجية القرآن الكريم وأصول تفسيره ولا أدركوا خصائص القرآن المجيد التي تكلمتُ عنها. وإنَّ وقوعهم في المحاذير التي ذكرتها، جعلهم يغفلون عن تدبر الآيات القرآنية من المنظار الذي ذكرته وهو أنَّ القرآن قد بحث مواضيع بصورةٍ مباشرةٍ، ومواضيع أخرى بأسلوبٍ غير مباشرٍ مراعاةً لعقل الناس وللظروف الطارئة ولجميع التغيرات التي ستطرأً على العالم بعد نزوله. وقد شُكِّل بذلك إعجازاً في الطرح وفي البيان بصياغةٍ بلا غيةٍ معجزةً أيضاً.

وبعد فراغي من الإجابة على هذه الخاطرة المعرضة سالفه الذكر أتوجه للإجابة على السؤال الأصلي الذي ذكرناه بشأن موضوع تحديد النّسل، ومن منطلق أنّ هذا الموضوع لا يدخل في زمرة المواضيع المطروحة بصورة مباشرة في كتاب الله العزيز، بل يدخل في باب المواضيع المطروحة بصورة غير مباشرة مراعاة لظروف الأمم والشعوب في زمان نزوله، يوم كان عدد سكّان الأرض لا يهدى بانفجار سكّاني كما هو الحال في زماننا الحاضر، ولا كان هذا السؤال مطروقاً على ساحة النقاش في ذلك الزمان. وإن المؤمن والمؤمنة الذين سيتابعون ما سأبّنه الآن، سيدرك صحة هذا المنطلق ومصداقية ما ذكرته له أيضاً.

فنحن لابدّ وأن لا حظنا عند كلامنا عن تاريخ نشوء موضوع تحديد النّسل، أن هيئة الأمم كانت قد شكلت مؤسساتٍ من مهمّاتها المساعدة على تحديد النّسل وضمن الأهداف الثلاثة التي أتينا على ذكرها أيضاً. وهذه الحقيقة تجرّنا لبحث في كتاب الله العزيز عن الآيات الكريمة التي تعرضت موضوعياً لما يُتّصل إلى الأهداف المذكورة وأسلوب غير مباشر تبعاً لخصائص هذا الكتاب العزيز. وقد كان الهدف الأول والأهم الذي تسعى تلك المنظمات الدوليّة لتحقيقه هو مساعدة الأزواج على تحديد الفاصل الزمني ما بين كل ولادة وولادة، حسبما يتطلّبه ذلك صحة الزوجات وإمكانيات الأزواج بشكل خاص.

فالمفكّرون في تلك المنظمات لا حظوا بأن الفتاة المتزوجة يُتاح لها إنجاب الأولاد ما بين عشرين إلى خمس وعشرين سنة من حياتها الزوجية قبل دخولها سنّ اليأس وهذا بصورة متوسطة. وأنّ هذه الفتاة إذا حملت ووضعت وأرضعت جنيناً كلّ مرة وخلال كل سنتين ستتجّب ما بين عشر

إلى اثني عشر مولوداً وسطياً. وهو ما يحصل في البلدان النامية. فإن أوصت وساعدت هذه الفتاة المتزوجة على أن تُباعد ما بين كل ولادة وولادة أربع سنوات وسطياً، تكون قد ساعدت على تحديد نسل الإنسان إلى النصف تقريباً وهكذا. ولكن كيف ستؤدي هذه المهمة الصعبة؟ فقد أوجدوا من الوسائل الطبية ما يُساعدهم في هذا المجال.

ويبقى هذا السؤال قائماً: هل تطرق التعليم القرآني لِيُساعد ما يقارب المدة المذكورة وهي أربع سنوات تقريباً ما بين الولادة والولادة؟ وما هي الآيات التي نصّت على ذلك؟ وما هي الوسائل التي اتّخذتها هذه اليبّانات سبيلاً لتحقيق ما سعت لتحقيقه من أهداف؟

ولقد تدبّرت كتاب الله العزيز من هذا المنظار، وقد انطلقت من أنَّ هذا الموضوع قد بحثه ربنا عز وجلَّ يقيناً وأنَّه قد أجاب عليه ولكن بصورةٍ غير مباشرة. ولقد تبيّن لي بأنَّ الله تعالى قد ضمن سورة لقمان ما أردنا معرفته والاطلاع عليه. وأدخل الله جلَّ شأنه عمليّة موضوع تحديد النّسل في إطار ما يسميه بالتصورات الحكيمية التي ينبغي على الفتاة والفتى المؤمنين والعاملين على فريضة الزواج الشرعية التقيّد بها والأخذ بمعطياتها، وإنَّا فلا يُسميان في نظر الله تعالى ولا في نظر العقلاء من فئة الحكماء.

فلاحظ يا عزيزي القارئ ما وعظتنا الله جلَّ شأنه به في هذا المجال. فهو تعالى قال: «وَلَقَدْ أَتَيْنَا لَقْمَنَ الْحِكْمَةَ أَنْ أَشْكُرَ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرْ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ». الآية 12 - ففي هذه الآية الكريمة تقديمٌ وتمهيدٌ وإنه لفي غاية الأهمية والإعجاز.

فلتتبر كلّ ما اشتغلت عليه هذه الآية الكريمة من دلالات . فحرف (ولقد) أورده الله تعالى ليفيد أنه ابتدأ الكلام عن موعظة جديدة . وعندهما قال ﴿إِنَّا لَقَمَنَ الْحِكْمَةَ﴾ فقد شاء تعالى أن ينبهنا بصورةٍ غير مباشرة إلى أنّ ما يعظ به نبيه لقمان الحكيم يدخل في باب التصّرّفات الحكيمية . علماً بأنّ كلمة الحكمة تشير إلى بيان ما يمنع من الجهل وإلى ما يساعد على وضع الشيء في موضعه ودلالة على أن ذلك ينبع من صفات العدل والحلم والعلم الذي يتّصف بها من أوتي الحكمة (محيط المحيط) . وللدلالـة علـ المعاني التي ذكرناها أـى جـ شأنـه بـ حـرفـ (أـنـ) هـذاـ الحـرفـ الـذـيـ يـورـدـ لـالـتـفـسـيرـ وـفـسـرـ بـوـاسـطـتـهـ التـتـائـجـ الـمـرـتـبـةـ عـلـىـ الـحـكـمـةـ وـقـالـ (أـنـ أـشـكـرـ لـلـهـ)ـ .ـ وـالـشـكـرـ مـعـناـهـ التـنـاءـ عـلـىـ الـمـحـسـنـ اـعـتـرـافـاـ بـإـحـسـانـهـ وـنـشـرـاـ لـلـشـاءـ الـجـمـيلـ عـلـيـهـ .ـ كـمـاـ أـتـىـ جـلـ شـأنـهـ بـالـلـامـ الـتـيـ أـدـخـلـهـ عـلـىـ الـجـارـ وـالـمـجـرـورـ وـقـالـ (لـيـ)ـ وـالـتـيـ تـفـيدـ هـنـاـ مـعـنىـ الـتـمـلـيـكـ (محيط المحيط)ـ وـلـيـؤـكـدـ تـعـالـىـ بـهـاـ عـظـمـةـ هـذـهـ الـحـكـمـةـ الـتـيـ آتـاهـاـ اللـهـ تـعـالـىـ نـبـيـهـ لـقـمانـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـالـتـيـ يـؤـكـدـ مـلـكـيـةـ اللـهـ تـعـالـىـ لـكـلـ ثـنـاءـ وـشـكـرـ يـنتـجـ عـنـ الـعـمـلـ عـلـىـ مـاـ آتـاهـ مـنـ مـوـاعـظـ وـحـكـمـ وـتـعـالـيمـ .ـ

ولم يكتف الله تعالى بهذا التقديم، بل وأتى بفاء الاستئناف وقال ﴿فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾ فاللام في قوله (نفسه) تقييد شبه التملّك (محيط المحيط) وتبنيها لأذهاننا إلى أنّ كل فتىً وفتاةً مؤمنين يعملاً على الموعظ التي وعظ الله تعالى بها لقمان ابنه، فإنّها تفيد ليس الشّاء على الله وحسب يا، وتحلّ الشّاء لهؤلاء العاملين المتقلّبين لتلك الموعظ أيضًا.

ولم يكتف الله جل شأنه بهذا التقديم كله بل زاد عليه وأنهى به هذه الآية الكريمة وقال ﴿وَمَنْ كَفَرَ فِيْنَ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾. يعني أن الله

تعالى ينظر إلى المؤمن والمؤمنة الذين لا يعملون ولا يلتزمون بالعمل على تلك الحكمة التي علّمها لقمان لابنه، على أنهم عصاة وإن هؤلاء الذين عصوا ربّهم يعتبرون في نظر ربّهم كافرين بتلك النعماء التي تضمنتها تلك التعاليم المشار إليها ومحرومين من بركاتها أيضاً. فهذا هو معنى ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾. ومن ثم أتى الله تعالى بفاء الاستئناف وقال ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ بمعنى أنه تعالى غنيٌّ عن شكر هذا الجاحد الذي يجحد ويُكفر بحقيقة تلك الحكمة التي علّمها لقمان لابنه. وهو تعالى (حميد) أي هو الله المحمود على كل حال سواء أشكره هذا العامل على تلك الحكم أو كفر بها، وبُعد عن الأخذ بها بصورة علمية وعملية.

فإن نحن قمنا الآن بإيجاد مثال وتلخيص ما دلت عليه هذه الآية الكريمة التي قال تعالى فيها ﴿وَلَقَدْ أَتَيْنَا لُقْمَانَ الْحَكْمَةَ أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾، فإننا نحصل على الدلالات التالية :

أولاً : أنّ ما وعظ لقمان الحكيم به ابنه من مواضع يدخل في باب الحكمة ويساعد على ما يمنع ويصون العامل على تلك المواقع من الجهل كما يساعد على وضع الأشياء في مواضعها وبأسلوب علميٌّ نابع من معطيات العلم والحلم والعدل فإن خالفها لا يعود حكيمًا في تصرفاته ويُخالف بذلك معطيات العدل والحلم والعلم، ولا يستحق الثناء من سواء عليه .

ثانياً : وأنّ في العمل على تلك المواقع اللقمانية عملٌ على معطيات قوله تعالى في الآية (152) من سورة البقرة التي أوصى الله تعالى المؤمنين فيها وقال ﴿فَادْكُرُوهُ أَدْكُرْكُمْ وَآشْكُرُوا إِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾.

تَكُفُّرُونَ ﴿٤﴾ . فالمؤمن الذي يذكر الله ربّه حين أدائه فرائضه التي فرضها عليه ويُهمِّل العمل على هذه الوصايا الحكيمية يكون كمن آمن ببعض الكتاب وكفر ببعضه الآخر فتعاليم الدين كلاً لا يتجزأً .

ثالثاً: وقد أدخل الله عز وجل المؤمن والمؤمنة الذين لا يعملون على الحكم اللقمانية في باب المجاهدين بنعمة ربّهم عليهم والمبعدين عن الحقيقة العلمية العادلة التي تضمنتها تلك الحكم والمواعظ المذكورة .

وعلى هذه الصورة من التقديم والتّمهيد لبحث التعليم الذي يتعلّق بموضوع تحديد النّسل بصورة غير مباشرة . هذا التقديم والتّمهيد الذي ارتكز إلى أساس عقائدي ديني مؤثّر في نفس فئة المؤمنين الصادقين . وهو التّمهيد الذي يُغْنِي المؤمنين عن سماع مواعظ جماعات المؤسسات الصّادرة عن هيئة الأمم والتي لا تملك هذه السّلطة على النفس البشرية المؤمنة . وبعد اطّلاعنا نحن المؤمنين على هذه النّواحي الثلاثة التي تضمنتها الآية الأولى من الكلام عن الحكم اللقمانية . ننتقل من ذلك كله لنستمع إلى الموعظة التي وعظ بها لقمان ابنه وتخصّ موضوعنا هذا بالذّات . وهي الموعظة التي أوردها الله جل شأنه بقوله ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَسَنَ بِوَالدِّيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنِّ وَفَصَلُهُ رِبِّيْنَ فِي عَامِنَ أَنِ اشْكُرْنِي وَلِوَالدِّيْكَ إِلَيْ الْمَصِيرِ﴾ .

أقول : مadam لقمان عليه السلام يعظ ابنه فقد كان الأخرى أن يُقال على لسانه : - أوصيك يابني بوالديك وخاصةً منهما أمك . لكن هذا لم يحدث بل الذي ورد هو قوله تعالى ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَسَنَ بِوَالدِّيْهِ﴾ فما هو المقصود من ذلك الاستبدال الحادث المذكور ؟

فاجواب على هذا السؤال نستشفه من صيغة الجمع (ووصينا للإنسان) هذه الصيغة التي تفيد بأن التوصية بالوالدين ما ابتدعها النبي لقمان، بل هي وصيّة عامّة وقد يُقدم سلسلة بعثات الأنبياء والتي ابتدأها الله جل شأنه من بعثة آدم عليه السلام ووصاهم أن يعظ الأبناء ليستوصوا بوالديهم. ففعل (وصينا) اشتُقَّ من وصيت فلاناً بکذا ومعناه عهدت إليه وفوضت أمره إليه (محيط المحيط). وما دام الله تعالى قد قال ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَّا إِنَّسَنَ بِوَالِدَيْهِ﴾ فقد عمّم الله تعالى مفهوم وصينا ليشمل التوصية بالأب والأم معاً من جهة وليعود منهجاً عاماً يجب على جميع الناس الالتزام به. وعلى هذه الصورة تكون هذه الموعظة قد اكتسبت صفة الشمولية ولتقديم مضمونها في مواجهة جميع التعاليم الوضعية التي تدعو إليها مختلف فئات الناس.

وقد اغتنتم الله عز وجل هذه الموعظة الشاملة الدالة ليبحث موضوع تحديد النّسل الذي نحن بصدق الكلام عنه ولريحه بصورة غير مباشرة بحيث لا يُكتشف مضمونه إلا في زمن التغييرات الطارئة التي دعت لبحث موضوع الفجّر السكاني وضرورة تحديد نسل العائلات في كل مكان من هذا العالم. أقول: إنه تعالى قد اغتنتم هذه الفرصة المناسبة وراح يوجه عباده المؤمنين والمؤمنات يوجههم بتعليم يفيد في هذا المجال وقال وكأنه يوضح الحيثيات التي دعته للتوصية بالأم فقال ﴿حَمَلْتَهُ أُمُّهُ وَهُنَّ عَلَىٰ وَهُنْ وَفَضَّلُهُمْ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾. فهو تعالى لم يقل في الفقرة الأخيرة (أن اشكر لي ولوالديك) بل عاد فأتي بالصيغة الدالة على الوالدين في آن واحد وقال: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾.

فاعلم يا عزيزي القارئ أن الصيغة التي تنقل ما بين الشمولية وما بين التخصيص ومن ثم العودة إلى مفهوم الشمولية في هذه الآية الكريمة هو الأسلوب غير المباشر الذي عمد إليه ربنا عز وجل بشأن تحديد النّسل ، وهو أسلوب يدفعنا وبعد أن أحطنا به علمًا يدفعنا لقول جازمين بأنّ تعليم هذا القرآن العظيم يصلح لكل زمانٍ ومكان .

والآن لنتدبر ألفاظ وصيغ هذه الآية الكريمة بنهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره وواضعين نصب أعيننا بأن الله عز وجل قد صاغ هذه الآية الكريمة صياغةً دستوريةً ذات دلالات شاملة ، وأنه تعالى أودع هذه الآية الكريمة أيضاً إحدى حيثيات مضمونها وبما يتعلّق بالأمم خاصةً، وليدلّنا على الخل الذي يُرضي إلهنا الذي نعبد في مجال موضوع تحديد النّسل خاصةً . فلاحظ كيف أن الله جل شأنه أتى بفعل (حملته) ولم يقل (حملت به) ، ومن باب قوله حملت الشّجرة بمعنى أنه ظهر عليها حملها من الشّمر . فحملته يعني أن بوبيضتها ، وبعد أن تحقق تلقيحها من الحيوان المنوي وصلت رحمها وعلقت به وشرعت في التّمو . وقد أضاف الله تعالى يقول بحق هذه المرأة ﴿ حَمَلْتَهُ أُمٌّ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنِّ﴾ والوهن معناه الضعف . فلماذا قال هنا ﴿ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنِّ﴾ وحافذاً مضاد هذا الكلام؟ فالحذف البلاغي المذكور ورد لتوسيع المعنى ولتصريحه بمختلف الاتجاهات . فمن حيث ثبوّت هذه البوبيضة الملقحة ، فإن كل شهر يمر على هذه الحامل يُصيّبها بضعفٍ من نوع خاص في كيانها العضوي ، وفي مختلف أجهزة جسدها حتى ويُلقي بآثاره على سلوكها وتصرفاتها . فإلى هذه الدلالات جميعها أشارت صيغة ﴿ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنِّ﴾ وبالفاظ أخرى فإن قوله تعالى هذا يشير من طرفٍ خفيٍ إلى

أنّ طور هذا الحمل الذي تمرّ منه الفتاة المتزوجة يؤثّر على لياقتها البدنية كما يؤثّر على مقاومة وتحمل أعضائها التّناسلية . ويستدعي ذلك كله في نهاية المطاف أن تقضى هذه الفتاة فترة نقاوة للاستشفاء مما أصابها من وهنٍ على وهنٍ ولتستعيد لياقتها الشخصيّة . فإن لم يراع زوجها هذه الحقيقة التي أشارت إليها هذه الألفاظ ، يكون عاصيًّا لربّه عز وجل وبعيدًا عن جادة الحكمة والعدل والحلم والعلم .

ولم يكتف الله جل شأنه بالتنبيه إلى الحقيقة التي أتينا على ذكرها والتي استنبطناها من قوله تعالى ﴿ حَمَلْتَهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَىٰ وَهُنِّ﴾ ، بل وأضاف تعالى يقول ﴿ وَفِصَلْتُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ أي أنه تعالى أتى بفعل (فصالة) حيث أنك تقول فصلت الأم المرضعة مولودها وتعني أنها فطمته . والاسم منه الفصال (محيط المحيط) . ومن ثم حدد الله جل شأنه مدة الرضاعة والفصال التي ينبغي أن تقيّد بها الفتاة المرضعة وقال ﴿ فِي عَامَيْنِ﴾ بمعنى أن الله تعالى قد حدد مدة الرضاعة بعامين من جهة ، كما أوجب على الأم المرضعة إرضاع ولدها من حليب ثديها خاصة وليس القيام بالاعتماد على حليب مصنوع إن ظلت أثداها تدرُّ اللبن لهذا الرضيع . وكأنه جل شأنه قد نهى الرجل عنها جازماً ومنعه من أن يتسبّب لزوجته المرضعة بما يوقف عملية الإرضاع المذكورة . ولنلاحظ كيف أن الله تعالى على حين قال في الآية الأولى ﴿ وَلَقَدْ أَتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ﴾ فإنه جل شأنه قال هنا من جديد ﴿ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلَوْلَدِيْكَ﴾ فقد عاد من خلال ذلك يؤكّد على الزوجين وعلى أولادهما خاصة بضرورة الالتزام بمضمون ما أتى الله تعالى على بيانه آنفًا وأن ذلك يدخل في مفهوم الحكمة في التصرّف والدّال على تمليك

الله كل شكر وثناء استحقه على هذه الدلالات العلمية والعادلة. وإنه عز وجل حين أضاف وقال (ولوالديك) فقد أفهم هذا المؤمن أنّ والديه قد التزموا من قبل بهذه التعاليم المشار إليها في الفقرات السابقة.

هذا وإن الله عز وجل حين أنهى هذه الآية الكريمة بقوله تعالى «إِلَيَّ الْمَصِيرُ» فقد قال هذا في مقابل قوله تعالى من قبل «وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّيْ حَمِيدٌ». وقال هنا «إِلَيَّ الْمَصِيرُ» وبالأفاظ توعّد الذين لا يلتزمون بمعطيات هذه الحكمة التي دلت بهم عليها هذه الآية الكريمة. فهناك نبه تعالى بأن الكفران بهذه الحكمة لن يضر الله شيئاً. وهنا توعّد الله تعالى هذا الجاحد بهذه الحكمة بالعقاب بعد موته وحين صيرورته إلى ربه عز وجل.

وعلى هذه الصورة ومن خلال هذه الدلالات التي تضمنتها هذه الآيات الكريمة الواردة في سورة لقمان يعود بإمكاننا الخروج بالاستنتاجات التالية :

أولاً : فقد لاحظنا ، ومن خلال الآية الأولى الثالثة عشرة من سورة لقمان كيف أنها اشتملت على تمهيد لبحث موضوع تحديد النسل الذي نحن بصدده . وقد أوجب الله عز وجل في هذا التمهيد على المؤمنين ضرورة العمل على الموعظة التي وعظ بها لقمان الحكيم ابنه وقد حذر الله جل شأنه المؤمنين الذين لا يعملون على تلك الموعظة الحكيمية واعتبرهم جاحدين لأنعم الله ولإحسانه .

ثانياً : وأما الآية الخامسة عشرة من السورة المذكورة فقد جعلها الله تعالى المدخل لبحث موضوع تحديد النسل وهو الموضوع المصاغ فيها

صياغةً دستوريةً وهو قول الله تعالى : « وَوَصَّيْنَا إِلَى نَسَنَ بِوَالدِيهِ ». وإنَّ هذا النَّصُّ الدَّسْتُوريَّ يُعْتَبِرُ الْأَسَاسُ لِجَمِيعِ الْآيَاتِ التِّي صَيَّغَتْ بِصِياغَةِ قَانُونِيَّةٍ وَحَدَّدَتْ أُطْرُ تَعْالَمِ الْأَبْنَاءِ مَعَ وَالْدِيهِمْ . وَعَلَى سَبِيلِ الْمَثَلِ فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى ابْتِدَاءً مِنَ الْآيَةِ (23) مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا إِمَّا يَتَلَعَّنَ عِنْدَكَ الْكَبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَّاهُمَا فَلَا تَقْلِلْهُمَا أَفْ وَلَا تَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ۝ وَاحْفِظْ لَهُمَا جَنَاحَ الْذُلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ آرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ۝ ۝ رَبِّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّلِينَ غَفُورًا ۝ ». هَذِهِ الْآيَاتُ التِّي شَرَحْتُهَا (فِي ظَلَالِ تَفْسِيرِ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ) . فَلَنْ لاحِظْ كِيفَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ، وَبَعْدَ أَنْ تَكَلَّمَ حَوْلَ مَوْضِعِ تَحْدِيدِ التَّسْلِلِ ، أَتَبْعَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى « وَإِنْ جَنَهَ الدَّكُّ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكُ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَى ثُمَّ إِلَى مَرْجِعِكُمْ فَإِنَّكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ۝ » وَإِنَّ صِياغَةَ هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ وَرَدَتْ صِياغَةُ قَانُونِيَّةٍ .

ثَالِثًاً : هَذَا وَإِنَّ حِيثِيَّةَ الْقَرْرَارِ الْقَدْرِيِّ التِّي تَضَمِّنَتْهَا هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ قَدْ حَدَّدَتْ لِلزَّوْجِينِ الْمُؤْمِنِينَ الْفَتْرَةَ الزَّمْنِيَّةَ التِّي يَنْبَغِي عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَكُوهَا مَا بَيْنَ كُلَّ وِلَادَةٍ وَوِلَادَةٍ ، وَتَضَمِّنَ مَدَةَ حَمْلِ الْمَرْأَةِ بِنِينِهَا بِالْإِضَافَةِ إِلَى فَتْرَةِ رِضَاعَةِ الْمُولُودِ وَهِيَ سَتَّانٌ إِلَى جَانِبِ إِعْطَاءِ هَذِهِ الْزَّوْجَةِ فَتْرَةٌ نِفَاهَةٌ بَعْدَ كُلَّ وِلَادَةٍ وَوِلَادَةٍ ، فَتْرَةٌ يَحْدِدُهَا طَبِيبُهَا أَوْ تَحْدِدُهَا هِيَ بِنَفْسِهَا تَبَعًا لِإِمْكَانِيَّاتِهَا الْجَسْدِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ وَالْمَادِيَّةِ .

رَابِعًاً : وَقَدْ نَبَّهَ اللَّهُ جَلَّ شَانِهِ وَهُوَ الَّذِي فَرَضَ فِرِيَضَةَ الزَّوْجِ الْشَّرِعيِّ وَالَّذِي حَدَّدَ لِلزَّوْجِينِ هَذِهِ الْفَاصِلَةَ الزَّمْنِيَّةَ التِّي يَنْبَغِي عَلَيْهِمَا

تركها ما بين كلَّ ولادةٍ وولادةً، أقول: إنه تعالى نَبَّهَ أذهانَ هذين الزوجين المؤمنين وبمحنةِ اللطف والمحبة إلى أنه لا ينبغي عليهما أن يتناسيا بعد أدائهم فريضة الزواج الشرعية هذه، لا ينبغي عليهما أن ينسبا أو يتناسيا بأنهما يتبعدان ريهما فيما يفعلانه وبغاية أن يجدبا محبه وقربه ورضوانه، وهما معتقدان بأنهما بعد موتهما سيؤول مصيرهما إلى الله عز وجل في نهاية المطاف. فإلى هذه الحقيقة أشار الله تعالى من خلال قوله ﴿إِلَى الْمَصِيرِ﴾.

وبعد أن وصلت بك يا عزيزي القارئ إلى هذا الحدّ من البيان أفت نظرك إلى أنَّ من عظمة هذا القرآن الكريم أنَّ الله عز وجلَّ ينقل لنا فيه تعاليم كان قد أنزلها على رسولِه الكرام من قبلٍ. ومن ثم يورد ما يشاء من تعديلات على تلك التعاليم أو نسخ عليها. وإنَّ جلَّ شأنه حين أورد حكمة نبيه لقمان التي وعظ بها ابنه، أوردها على حقيقتها الأصلية. تلك التي أفادتنا بالاستنتاجات الأربع التي استنتجناها آنفًا وخاصةً المدة التي ينبغي أن يتركها الوالدان ما بين كلَّ ولادةٍ وولادةً. وإنَّ الخصوصية الآنفة الذكر استدعت أن نبحث عن التعديلات المدخلة على هذه الحكم اللقمانية وذلك في آيات وأمكنة أخرى من آيات هذا القرآن العظيم. إذ لا يعقل أن يكون تعليم الإسلام وسطًا بين التعاليم ونزل وفق التغيرات الطارئة، ويأمر في الوقت نفسه بالأخذ بتلك الحكمة دون آيةٍ مرونةٍ فرضتها هذه التغيرات. فالنساء قد يُحيين حياة بدواء، ويأكلن ويعملن كالرجال. على حين أنَّ مجتمعات زماننا أحذت تغييرًا جذرًا في الأمور التي ذكرناها. لذلك كان من واجبنا البحث عن الآيات الكريمة التي أدخلت تلك التعديلات

عن تلك الآيات اللواتي أوجدت المرونة المطلوبة في هذا الموضوع.
والذي تبيّن لي :

أولاً - إننا لاحظنا كيف أن الله عز وجل قد أتى بالنص الدستوري الذي تتفرع منه قوانين تعامل الأولاد مع والديهم وهو قوله تعالى في مستهل الآية الخامسة عشرة من سورة لقمان التي قال فيها ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَّا نَسِنَ بِوَالدِّيَه﴾ فقد ورد هذا النص محدوداً منه مفعوله على حين أنه جل شأنه وضح هذا المفعول في سورة الأحقاف حيث قال هناك ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَّا نَسِنَ بِوَالدِّيَه إِحْسَنًا﴾. هذا وإن الله تعالى لم يكتف بهذا النص الدستوري الثاني بل أتى بنص دستوري ثالث وذلك في الآية الثامنة من سورة العنكبوت حيث قال هناك ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَّا نَسِنَ بِوَالدِّيَه حُسْنَانَا﴾. والغاية من هذا التوزيع مراعاة سياق موضوع كل سورة من هذه السور الثلاث . ولقد ترك الله عز وجل هذا المؤمن المتذمّر للآية ترك له الأخذ بجميع معطياتها عند بحثه موضوع علاقة الأولاد بآبائهم . ذلك أن الإحسان إلى الوالدين هو عملية رد إحسان الأبناء على آبائهم . وإن إحسان الوالدين على الأبناء يُراقبه على العموم حالات ترغيب وحالات ترهيب . فالله عز وجل يأمر الأولاد أن يردوا إحسان والديهم بإحسانٍ مُنْزَهٍ مِّنْ هاتين الصفتين ، وهو الأمر الذي عبر عنه تعالى بقوله ﴿بِوَالدِّيَه إِحْسَنًا﴾ أي إحساناً جميلاً . فالحسن نقىض القبيح (محيط المحيط) وإن الإحسان الذي تراقبه إساءة إلى الوالدين لا يسمى إحساناً حسناً وجميلاً . فبهذا المعنى ورد قوله تعالى مورداً كلمة (حسناً) وذلك في الآية (23) من سورة الشورى قال ﴿وَمَنْ يَقْرَرْ حَسَنَةً تُرَدْ لَهُ فِيهَا حُسْنَانَا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ بمعنى أن الله عز وجل

إِذَا رَدَ الْحَسْنَةَ لِعَبْدٍ، يَرْدَهَا إِلَيْهِ وَقَدْ زَادَ لَهُ فِيهَا (حُسْنًا) وَمِنْ وَاجِبِ
الْأَبْنَاءِ الْاتِّصَافُ بِهَذِهِ الصَّفَةِ الإِلَهِيَّةِ فَيَرْدُوا جَمِيلًا وَالَّذِي هُمْ حُسْنًا.

ثانيًا - وأما بما يتعلّق بمدة الرّضاعة التي حددتها حكمـة لـقـمان
بـستـين . فقد أدخل الله عز وجلّ على تلك المـدة صـفة المـرونة ، وـذلك في
الآية (233) من سورة البقرة التي قال تعالى فيها : ﴿ وَأَلَوَ الْمَدَاتُ يُرَضِّعُنَّ
أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّمَ الْرَّضَاعَةُ ﴾ . فـالمـفسـرون الـقدـماء
رـحـمـهم الله تـعـالـى ذـهـبـ ذـهـنـهـمـ إـلـىـ أـنـ اللهـ تـعـالـىـ قـدـ ثـبـتـ مـنـ خـلالـ هـذـاـ
الـنـصـ مـدـةـ سـتـينـ لـلـرـضـاعـةـ وـحـسـبـمـأـوـرـدـوـهـ فـيـ تـفـاسـيرـهـمـ . حالـ أـنـ اللهـ
عـزـ وـجـلـ حـيـنـ أـضـافـ يـقـولـ : ﴿ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّمَ الْرَّضَاعَةُ ﴾ فـقدـ أـتـىـ
بـحـرـفـ (أـنـ) لـيفـيدـ التـفـسـيرـ فـهـوـ حـرـفـ تـقـسـيرـيـ فـيـ هـذـاـ الـمـوـضـعـ . وـقـدـ نـبـهـ
الـلـهـ تـعـالـىـ مـنـ خـلالـهـ أـذـهـانـاـ إـلـىـ نـقـطـتـيـنـ هـامـتـيـنـ : فـالـنـقـطـةـ الـأـوـلـىـ هيـ أـنـهـ
لـاـ يـنـبـغـيـ أـنـ تـرـضـعـ الـمـرـضـعـ وـلـيـدـهـ أـكـثـرـ مـنـ عـامـيـنـ كـامـلـيـنـ ، لـاـ حـيـاجـ
الـطـفـلـ بـعـدـ الـمـذـكـورـ لـطـعـامـ مـتـنـوـعـ يـقـضـيـهـ نـفـسـهـ . وـالـنـقـطـةـ الـثـانـىـ هيـ أـنـهـ
الـتـيـ نـبـهـ إـلـيـهـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ ﴿ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّمَ الْرَّضَاعَةُ ﴾ هوـ أـنـ يـجـوزـ لـهـذـهـ
الـمـرـضـعـةـ أـنـ تـفـطـمـ وـلـيـدـهـاـ قـبـلـ مـضـيـ عـامـيـنـ وـلـأـسـبـابـ تـسـتـدـعـيـ ذـلـكـ .

ثـالـثـاـ . وـقـدـ قـسـمـتـ هـذـهـ الـآـيـةـ الـقـرـآنـيـةـ نـسـاءـ عـصـرـنـاـ خـاصـةـ إـلـىـ
قـسـمـيـنـ : اـمـرـأـةـ لـاـ تـجـدـ فـيـ الـحـمـلـ وـالـوـلـادـةـ وـالـرـضـاعـةـ كـرـهاـ . وـامـرـأـةـ تـحـمـلـ
فـيـ بـطـنـهـ جـنـينـهـ كـرـهاـ وـتـرـضـعـهـ كـرـهاـ . فـإـنـ نـحـنـ عـدـنـاـ إـلـىـ مـاـ وـصـلـنـاـ مـنـ
أـقـوـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ نـلـاحـظـ أـنـهـ قـدـ قـسـمـ النـسـاءـ نـفـسـ هـذـاـ التـقـسـيمـ فـقـدـ
وـرـدـ عـنـهـ قـوـلـهـ ﷺ [عـلـيـكـ بـالـلـوـدـ وـالـوـدـودـ] . وـهـيـ حـقـيـقـةـ قـدـ أـشـارـتـ

إليها الآية الخامسة عشرة من سورة الأحقاف التي قال تعالى فيها ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَنَ بِوَالدِّيَهِ إِحْسَنًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلَهُ وَفِصَلَهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ فكلمة (كرها) الواردة في هذا النص القرآني اشتقت من الكره الذي يستعمل ضد المحبة والتطوع حيث يقال فعلته على تكره بمعنى فعلته وأنا لا أريده ولا أرضاه والكراهية مصدر (محيط المحيط). وعليه فالملاحظ هو أن الله جل شأنه قد استبدل في هذه الآية ما أورده في الآية من سورة لقمان قوله هناك ﴿ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنِّ ﴾ قد استبدل به بكلمة (كرها). والقصد من هذا الاستبدال الإشارة إلى وجود قسمين من النساء : امرأة ولود تقبل على الحمل برضى ومحبة . وامرأة تحمل ولكن على تكره من جانبها وليس على محبة ورضا . فهي ارتضت بزوجها عن قناعة لكنها تحمل منه كرهًا لأسباب قد تكون نفسية وقد تكون صحية . وقد اقتضت حالتها هذه ألا تتم رضاعه ولدها لعاملين لذلك قال تعالى ﴿ وَحَمَلَهُ وَفِصَلَهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ أي أن حالتها تتسبب في تقصير مدة الرضاعة أشهرًا ثلاثة على أبعد تقدير وبهذا الفهم تكون قد تجللت لأعيننا مرونة تعاليم هذا الدين الإسلامي الحنيف .

رابعاً - ولم يكتف الله عز وجل بتعديل ما ذكرناه من أمور أشرنا إليها آنفاً . بل إنه جل شأنه قد عدل تعديلاً هاماً آخر تضمنته نفس الآية (233) من سورة البقرة . فهو تعالى سمح هناك في بعض الحالات أن تكفل الأم أو الوالد امرأة أخرى لإرضاع مولودها إذا اقتضت الظروف ذلك . فهو تعالى قال هناك ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَمْتُمْ مَآءَاتِيْمَ بِالْعَرْوَفِ وَأَنْقُوا اللَّهَ ﴾ . بمعنى أن الله

تعالى حين أجاز الاسترخاء، فقد افترض دفع معاشٍ متلاطمٍ مع مقتضيات الأحوال الاقتصادية في وقت الاسترخاء، فلا ينبغي أن يُقتَر على المرضعة ولا أن تُستغل حالتها الاجتماعية المتداينة. لذلك أضاف تعالى يقول ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ وذلك دفعاً لاستغلال حال المرضعة. وقد أنهى الله عز وجل الآية بقوله ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

ألا إن المتدبّر لكتاب الله العزيز من هذا المنظار الذي وجهته إليه في هذا المقام لن يعود يطرح أسئلةً فيما يتعلّق بهذه الاختلافات التي أتينا على ذكرها فيما أوردناه من آياتٍ كريمة. ومن باب أنّ من خصائص هذا القرآن الكريم أنه يورد عناصر الموضوع الواحد ويبحثه في جميع جوانبه إنما من خلال توزيع تلك العناصر على مختلف سور كتابه العزيز وبما يُناسب التسلسل الموضوعي لآيات السّور الوارد فيها تلك العناصر. فإن أحاط الوالدان علمًا بما ذكرته لهما حتى اللحظة من تعاليم قرآنية حدّدت الفترة الزمنية الواجب تركها ما بين كلٍّ ولادةٍ وولادة وبهذه المرونة أيضًا التي أشرنا إليها. فإن هذين الوالدين المؤمنين يعودان مستغنين عملياً عن استشارة المؤسسات التي أقامتها هيئة الأمم المتحدة لهذه الغاية. بل ويعودان يعتزان بهذه التعاليم التي أنزلها ربّهم لصالحهما منذ أربعة عشر قرن من الزّمان والتي لم يكشف عن حقيقتها إلاّ اتباع إمام هذا الزّمان. هذا وإن حصللة جميع التعاليم التي أوردناها تتلخص في ضرورة ترك مالا يقل عن ثلاثة أعوامٍ ما بين كلٍّ ولادةٍ وولادة إلى جانب مدة نقاوة. وهي مدة تشتمل على مدة الحمل وعلى مدة الفصال وعلى فترة نقاوة قد تُراد تبعاً لوضع المرأة النفسي والجسمي والمعنوي والمادي.

وهنا سؤال يطرح نفسه وهو: هل ينبغي على الزوج مطالبة زوجته بالإنجاب طيلة المدة التي تسبق سن اليأس عندها، أم هل أن القرآن المجيد لم يخوله بتلك المطالبة؟

أقول: إن الله عز وجل قد أجاب على هذا السؤال بصورة مباشرة وبصورة غير مباشرة أيضاً. فالإجابة المباشرة تضمنتها نفس الآية (233) من سورة البقرة والتي قال تعالى فيها بعد الذي ذكرناه من قبل قال ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ فقد حدث في هذا النص حذفٌ بلايري قُصد به توسيع دلالاته وليشمل هذه الإجابة المطلوبة على السؤال المطروح. وهو أنه لا يباح لهذا الزوج إكراه زوجته على الاستمرار في الحمل والولادة حتى سن اليأس هذا إن ثبت عدم لياقة جسمها لهذه المهمة طبياً فحالما تستشعر الزوجة المؤمنة بذلك تخبر زوجها برقٍ بحالها ليتوقف عن الإنجاب. وهي مواعظٌ تكمل موضوع تحديد النسل الذي بحثناه.

وأما الإجابة غير المباشرة على السؤال المطروح فقد ورد بصياغة دستورية في آخر آية من آيات سورة البقرة. تلك الآية التي استهلها الله عز وجل بقوله هناك: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْسَبَتْ﴾. فليلاحظ القارئ كيف أنه تعالى أورد في الإجابتين المباشرة وغير المباشرة كلمة (نفس) مُنونةٍ على آخرها. فهناك قال (نفس) وهنا قال (نفساً) وإن الغاية من التتوين هو إظهار عظمة هذه النفس البشرية وضرورة الرفق ب أصحابها رجالاً كان أم امرأة.

وعلى هذه الصورة تكون الآيات القرآنية قد وضعت أمام الزوج نصوصاً دستورية لا يحق له تجاوز معطياتها. ومن جملة ذلك أن يراع

طاقة زوجته فلا يكلّفها بما هو فوق استطاعتها في مجال الإنجاب خاصةً، ومن باب كونها تحمل نفساً بشرية هي نفس ما يحمله هو من نفس ذات قوى محدودة. فليست الزوجة مصنعاً آلياً للإنجاب، بل هي أداة إنجابٍ من دمٍ ولحمٍ وطاقةٍ محدودة العطاء وتختلف من واحدة إلى أخرى أيضاً في هذا المجال.

وعليه فإلى هنا أكون قد وضحت ما بينه القرآن المجيد لنا من تعاليم تعلق بموضوع تحديد النسل، وفي مقابل تحقيق الهدف الأول الذي وضعته المؤسسات العالمية الناشئة عن منظمة هيئة الأمم المتحدة لتحديد النسل.

وبهذه المناسبة أقول: لا ينبغي مؤاخذة المسلمين المعاصرین إن كانت بيوتهم تعج بالأولاد في هذه الأيام. بل ينبغي إلقاء اللوم على المفكرين في هذه الأمة الذين لم يتدبّروا كلام ربهم عز وجلّ تدبرًا صحيحًا، وانساقوا وراء قيل وقال.

علماء الطّب الحديث ووسائل تأجيل الحمل:

إنّ حياة الاختلاط الجنسي وحياة الإباحية التي رافقـت الحضارة المعاصرة في المجتمعات الغربية تولـد عنها ولادة أولاد غير شرعيـن في كلّ مكانٍ من مكانـة تلك المجتمعات التي استباحـت اختلاط الجنسين، واستباحـت العاشرة غير الشرعـية. هذا وإن الإحصائيـات المخيفـة التي دلـلت عليها هناك دفعتـ الباحثـين في مجال الطـبـ الحديث إلى إيجـاد وسائل تساعدـ الفتـيات على تجـبـ الإنجـابـ، كما تساعدـ الزـوـجـات على

إطالة المدة الفاصلة ما بين كل ولادةٍ وولادةً . وقد سبق لي أن وضّحت حقيقة الكشف الطبيّة العلميّة المتعلّقة بالحيوانات المنوية وبكيفية تلقيحها البويضة الأنثوية والمراحل التي تمرّ منها . فاستند هؤلاء العلماء في إيجاد وسائل منع الحمل إلى معطيات تلك الاكتشافات العلميّة وتفتّنوا فيما أوجدوه من هذه الوسائل التي ارتكزت تقنيّتها إلى محاولة الحيلولة ما بين وصول الحيوانات المنوية التي تحملها نطفة الرجل إلى عنق رحم الأنثى . وما يحول دون ما ولج من تلك الحيوانات المنوية دون تعلّقها بجدار رحم تلك الأنثى ولطردها في الوقت نفسه من داخل الرّحم إلى خارجه .

أما ما هي هذه الوسائل التي أوجدوها فترابط ما بين حبوبِ ولوالب موجودة في جميع الصيدليات الطبية . علمًا بأن الإحصائيات التي أجريت على مستعملين تلك الوسائل أثبتت وجود أوجه سلبيةٌ لتلك الوسائل آذت الفتيات والزوجات في نواحي عديدة من أحوالها البدنية والصحّية . ولم يجزم الطّب حتى الآن بسلامة ونجاعة أيٍّ من تلك الوسائل المستعملة لمنع الحمل بشكلٍ جازمٍ وصارم . فلا تزال تلك الوسائل في طور التجارب حتى الآن . والسؤال الذي يواجهنا هنا هو ما هي الوسائل التي أوصى القرآن الكريم باستعمالها لإطالة المدة ما بين كل ولادةٍ وولادةً . خصوصاً وأنَّ تعاليم هذا الكتاب العزيز قد أوصت بهذه التّوصية التي أتينا على بيانها من قبل؟

أقول: إن الإجابة على هذا السؤال ضروريٌ وهامٌ جداً . لكن الدخول في هذه الإجابة بصورةٍ مباشرةٍ وبدون تمهيد لها، لا يُعطي

المؤمنين الدفع اللازم للأخذ بها بعد اطلاعهم عليها. لذلك أجد نفسي مضطراً للكلام عن القوة الجنسية نفسها وعن الأسباب التي تحرّكها الأداء ما أوكله إليها الله تعالى الذي أبدعها، من مهام .

.القوة الحنسية وعملية إثارتها:

سؤال: ما هي حقيقة القوة الجنسية؟ والجواب: تبدو آثار القوة الجنسية من حيث آثارها الظاهرة في إطار موضوع ميل كلّ من الذكر والأثني نحو بعضهما بعضاً. ولكن متى تظهر أول بوادر هذا الميل الجنسي؟ الجواب: لقد ثبت علمياً أنّ هذه البوادر تظهر إلى معرض الوجود بعد ما نسميه سنّ البلوغ.

بالفتىان. ويتجلى ذلك في حركتها وتصرّفاتها وتعابيرها. ونسمّي تلك الفترة الزمنية من حياة هذه الأنثى بلوغاً ومراهقة. فلمَ تحدث تلك التغييرات التي ذكرناها؟ الجواب العلمي على هذا السؤال هو أنه قد ثبت تshireحياً وجود غدة واقعة في أسفل منخ الإنسان في حفرة في قاع الجمجمة يسمونها طبياً بالسرج التركي *Scilla Turcica* لشبهها بالسرج التركي القديم الذي كانوا يضعونه على ظهر الأحصنة ليركبواها. وإن هذه الغدة تُعد أصغر عند جسم الإنسان ومع ذلك فهي تعتبر ملكة الغدد، وموقعها في المخ حساس جداً. ولها إفرازات هرمونية متعددة وذات تأثيرات مختلفة عن تأثيرات أجهزة جسم الإنسان. وإن من جملة ما تفرزه الغدة النخامية هرمونات تقوم بتنشيط وتغذية الغدد التناسلية التي يتتألف منها الجهاز التناسلي عند الفتى والفتاة. فإذا شرعت هذه الغدة النخامية بإفراز الهرمون الجنسي المنشط والمغذي المشار إليه، والذي لا يبدأ إفرازه إلا في سن البلوغ، والذي هو من الدقة والصغر إلى درجة لا يوزن معها إلا بالميكروغرام وليس بالغرام. وإن كلمة هرمون تعني بالعربية رسول كيماوياً. فهذا الهرمون مؤلفٌ من عناصر كيماوية كالهيدروجين والكربون وغيره من العناصر الكيميائية. وإن هذا الهرمون الذي تفرزه الغدة النخامية ينتقل عبر الدورة الدموية إلى الغدد الجنسية كالمخصية ومبيض الأنثى فينبه بعد وصوله إليها الخلايا الجرثومية الأولى الموجودة على جدر القنوات المنوية لتقوم هذه من هجرتها الطويلة التي تسبّب بها الأوامر الصادرة عن منطقة تحت المهاد **Hypothalamy** والواقعة في منطقة المخ أيضاً فإذا وصلت هذه

الهرمونات إلى الغدد الجنسية تحدث في الخلايا المبرمجية انقسامات تتوالى يتولد منها الحيوانات المنوية بالمليين بل بآلاف المليين . كما تفرز الغدة النخامية هرموناً آخر هو في منتهى الأهمية ليحدث ظواهر البلوغ عند الطفل الذّكر الذي جرت داخل جسمه هذه التّغييرات الدّالة على بلوغه سنّ البلوغ والراهقة . وإنّه يحدث شيء ذلك التّغيير عند الطفلة التي بلغت سنّ الراهقة ، فتضفرز الغدة النخامية لديها نوعين من الهرمونات تبنيّ عندهما ما سبق أن ذكرناه من عوارض البلوغ . منها مادة البروجسترون أو ما نسميه هرمون الحمل والذي يهيئ رحم المرأة للحمل ويصبحه بداية الحيض التي أتينا على ذكرها . ويتّسع إثر هذا التّغيير الحادث حوض المرأة ويتحذّل شكلاً مناسباً يتفق مع العمل المخصص لأنجذابه أصلًا .

والذي ثبت بصورةٍ علميةٍ ومدهشةٍ للباحثين هو أنه يوجد هناك فرقٌ بسيطٌ جداً ما بين تركيب هرمون الذّكورة وهرمون الأنوثة ولا يتعدّى زيادة الواحد على الآخر في تركيبه من ذرة كربون وثلاث ذرات من غاز الهيدروجين . هذا وإن دلّ كل ما ذكرناه على شيءٍ فإنّما يدلّ على عظمة الخالق الذي أبدع كل شيءٍ أبدعه وخلقه وبهذه الدقة في التركيب والبنى التي تتجاوز حدّ التّصور والخيال .

ومن هذا نستنتج يا عزيزي القارئ أنّ بلوغ الذّكر والأثني ما سميّناه (سنّ البلوغ) فيه الإشارة الصريحة إلى أنّ أجهزة التّناسل لدى الجنسين قد أمست مستعدّةً للعمل وللإنمار وللإنجاب ولذا أثّرت في طبيعة الذّكر والأثني ليميل الواحد منهمما إلى الآخر وبصورةٍ لا شعوريةٍ

من جانبهما. وبذلك أكون قد بيّنت للمؤمنين الجذور المادية التي تلعب دورها في توليد الميل بين الجنسين الواحد منهما نحو الآخر. والذى ولدته هذه القوة الجنسية المتنامية. ويامكاننا تشبيه هذه القوة الجنسية المتنامية بصنبور ماء يصب في وعاء مخصص لجمع الماء فيه. فالصنبور مفتوح على الدوام، فماذا يحدث عند امتلاء الوعاء بالماء؟ الذى يحدث أنه يبدأ ينصب الماء من جوانبه وخارجه. وأن هذا التشبيه ينطبق على ماء القوة الجنسية. إذ يبدأ هذا الذكر وتلك الأنثى بالبالغان يبدآن بالاحتلام في نومهما لتفریغ هذه القوة الجنسية الناشئة والنامية. وفي هذا إبداع إلهي آخر يشكل الوسيلة الطبيعية لتفریغ الطاقة الجنسية من دون أن يحتاج صاحبها إلى وسيلة منع وتفریغ.

القرآن ووسائل إطالة المدة ما بين الولادتين:

فيما عزيزى القارئ وبعد أن أخذنا فكرةً عن نشوء هذه القوة الجنسية نعود للكلام عن الوسائل التي دلتنا تعاليم الآيات القرآنية عليها لتجنب الإنجاب خلال الفترة اللازم ترکها ما بين ولادةٍ وأخرى.

فهذه الوسائل تحصر في عملية تجنب إثارة هذه الشهوة الجنسية، ومن منطلق أن هذه القوة الجنسية تظل هامدةً ما لم تحدث إثارة تثيرها ويؤدي ذلك وبالتالي إثارة الأعضاء التناسلية المختصة، وتحريضها ولتقوم بإفرازاتها الجنسية المعروفة. خصوصاً وأنه سبق لنا أن علمنا كيف أن الله عز وجل قد أبدع نظاماً وأجهزةً عجيبةً تؤدي هذه المهمات المعهودة لها بشأن توليد الإفرازات الجنسية الالزمة لدى الذكر والأنثى

ولتوليد هذه الرغبة الجنسية الطبيعية المتبادلة بينهما وميل الذكر للأنتى وميل هذه نحوه . وعليه نكون قد أحطنا علمًا بأنَّ هذه الظاهرة وهذا الميل الجنسي إنما هو قائمٌ على وجود أجهزةٍ داخل جسم الإنسان نفسه وتشكل ظاهرة إبداعٍ إلهيًّا مدهشٍ كانت الغاية منه الإبقاء على نوع الإنسان . فلا يجوز اعتبار الميل الجنسي ظاهرةً عارضةً لا تحركها أجهزة خاصةٌ شأنها شأن بقية أجهزة جسم الإنسان .

وسبق لي أنْ بيَّنت لك يا عزيزي القارئ كيف أنَّ إفرازات الغدة النخامية لدى الذكر تسبب بتوليد عشرات الملايين من الحيوانات المنوية الجاهزة لتلقيح بويضات الأنثى . وإنَّ هذا الإفراز لا يتوقف عن العمل على وجه العموم إلا خلليًّا يحدث في أجهزة الغدة النخامية نفسها . وهذه الحقيقة تعني أنَّ الأوعية التي خُصصت بصورةٍ طبيعية لاستيعاب هذه الكائنات المنوية يُفتحُ كيلها بين الفترة والفترة . وقد أبدع الله عز وجلَّ جهازًا للتصريف هذه الزوائد المنوية عن طريق احتلام الذكر أو احتلام الأنثى في منامه . وقد أمر الله تعالى هذين الجنسين بالاغتسال بعد احتلامهما وعلى شاكلة ما يفعله الزوجان بعد معاشرتهما لبعضهما بعضاً .

والهم من جميع ما ذكرته آنفًا هو ليُدرك المؤمن والمؤمنة أنهما يكونان في تلك الحالة على حافة برميلٍ مملوء بالبارود القابل للانفجار . وأنَّ من واجب هذا المؤمن وهذه المؤمنة تجنب إثارة وتفجير هذا البرميل قبل الزواج وبعده وذلك من خلال الإبقاء على فتراتٍ زمنيةٍ بعيدة عن الجماع بين الولادة والولادة .

والسؤال هنا : كيف تحدث الإثارة الجنسية وما هي المنافذ المساعدة على هذه الإثارة ؟ ولكي نجيب على هذا السؤال فإن على المرء أن يمعن نظره في تركيبة جسده ليُدرك بأنَّ الله المبدع قد صير حواسنا الخمسة دروبًا طبيعيةً لتمرير الإثارة الجنسية . فالعين تنقل آثار الجمال . والأذن تنقل لصاحبها رقيق الأصوات . والأنف ينقل لصاحبها الروائح الرَّكِيَّةَ التي تعطر بها الأنف . وحاسة اللّمس تنقل لصاحبها الأحساسات المولدة عن ملامسة النساء ، وهكذا دواليك .

واعلم يا عزيزي القارئ أنَّ الحواس الخمسة لا تُعدُّ وحدتها نوافذ لتمرير الإثارة الجنسية . بل تقوم بهذه المهمة أيضًا مخللة هذا الإنسان وتؤدي دوراً شبيهاً بأدوارها . فإن سدَّ الإنسان هذه النوافذ وابتعد عن عملية التَّخييل يচون نفسه من الإثارة الجنسية ، ويعود الاحتلام عاملاً طبيعياً لتفریغ هذه الطاقة الجنسية التي سلَّحَ الله عز وجلَّ بها جسم الإنسان إبقاءً على نوعه عن طريق التكاثر . وإنَّ هذه الحقائق تدفعنا للقيام بتدبّر آيات القرآن المجيد لاستقصاء التعاليم القرآنية التي زوَّدنا بها كتاب الله العزيز في هذا المجال .

وإنني وبعد أن قمت بعملية التدبر المطلوبة ووفق منهجهية القرآن المجيد وأصول تفسيره ، فقد تبيَّن لي أنَّ الله عز وجلَّ قد قسمَ هذا الموضوع إلى قسمين أساسين :

أما القسم الأول فقد أفادنا فيه بتعاليم تعلق ب مجريات الأمور خارج المسكن الذي يقطن فيه الإنسان . ولم يفرق الله عز وجلَّ في هذا

القسم من الموضوع ما بين إنسان متزوج أو إنسان غير متزوج ذكراً كان أو أنثى .

وأما القسم الثاني من الموضوع فتتعلق مواعذه بعاشرة الزوجين بعضهما بعضاً داخل الدار معاشرة حلالاً . وقد أتى بتعاليم هذين القسمين المذكورين من الموضوع بصياغة دستورية لكلٍّ منها ، وبصياغة قانونية تفصيلية تخص تعاليم خارج المنزل .

تعاليم تتعلق بخارج منزل الزوجية :

ذلك أنَّ الإنسان يضي وقتاً طويلاً خارج منزله إما بغاية الدراسة أو بسبب العمل أو ما شابه ذلك من الأمور . وإنَّ هذا الإنسان يضطرَ خلال ذلك أن يختلط بآناسي من الجنسين وأن يسمع أصواتاً من جهات مختلفة وأن يشم رائحة مختلفة أيضاً . فإن كان هذا الإنسان ذكراً كان أو أنثى ما يزال شاباً غير متزوج أو كان متزوجاً فإنه يتعرض لتلك المؤثرات ومنها ما يكون مختصاً بتأثير جنسيٍّ عليه فماذا علمه الله عز وجلَّ أن يفعل في تلك الأحوال ؟

أقول : لقد وعظ الله عز وجلَّ هذا الفتى وتلك الفتاة بخصوص المؤثرات الجنسية وعظاً ليصون نفسه من تأثيراتها وذلك في الآية (33) من سورة التور وقد ورد وعظه هذا مصباحاً بصياغة بلاغية دستورية وقال ﴿ وَلَيُسْتَعْفِفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ . فأورد تعالى في هذه الآية الكريمة فعل الأمر ﴿ وَلَيُسْتَعْفِفِ﴾ مستقراً إياه من قوله عفَّ الرَّجُل و معناه كفَّ عمما لا يحلُّ له قوله أو عملاً وامتنع

عنه. كما أورد فعل (يغنيهم) مشتقاً إياه من قولك غني الرجل ومعناه تزوج وضد فقر (محيط الحيط).

وليصبح معنى هذه الآية الكريمة بأنَّ الله جلَّ شأنه يتحن الذكر والأئمَّة في مجال استعمالهما لإرادتهما التي سلَّحهما خالقهما بها، ول يكنفَا عن الإقدام على الفواحش وخاصة منها فاحشة الزنا التي لا تحلُّ لهما قولًا ولا عملاً. ولم يكتف تعالى بهذه الموعظة المذكورة بل وبشرَ الله تعالى هذا الذَّكر وتلك الأئمَّة اللذين يتلزمان بهذه الموعظة بصورةٍ عمليةٍ، أقول: بشرَهما بأنَّ ربِّهما يفتح لهما إنْ هما تعفَّا أبواب رزقه، ويُسِّرُّ لهما العمل على فريضة الزواج الشَّرعي أيضًا.

ولم يكتف الله جلَّ شأنه بهذا النَّص الدَّستوري. بل وأتى تعالى بنصوصٍ أخرى مصاغة بصياغةٍ بلاغيةٍ قانونيةٍ اشتغلت على تعاليمٍ تساعدهم على النجاح في عملية الاستغفار المطلوبة منهما. فخاطب الذَّكور منهم في الآية (30) من سورة النور وقال ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَرُهُمْ وَتَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾. وخاطب جلَّ شأنه بعدها مباشرة المؤمنات وقال ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَتَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾. فما هو المقصود من هذه الموعظة؟

أما المفسرون القدماء رحمهم الله الذين كانوا يفسرون الآيات بما يتبادر منها لأذهانهم فقد تبادر لأذهانهم من هذه الآية الكريمة بأنَّ الله عز وجلَّ قد قصد منها الأمر بغض البصر حين مخاطبة أحد الجنسين للأخر، والحفظ على عورة كلَّ واحدٍ منهما. فقد كتب الفخر الرَّازِي رحمة الله يقول :

"واعلم أنه سبحانه أمر الرجال بغض البصر وحفظ الفروج وأمر النساء بمثل ما أمر به الرجال وزاد فيهن أن لا يُدين زيتها إلا لأقوام مخصوصين".

وقد قال الفخر الرَّازِي قوله هذا فلم يتبعه إلى أن الفرج مخصوص بالمرأة وليس بالرجال ، لذلك ذهب ذهنه إلى أن المقصود من قوله تعالى ﴿وَحَفِظُوا فُرُوجَهُم﴾ إلى أنه تعالى يوصيهم بصيانة عوراتهم . مع أنه لو كان قد نظر إلى هذا الأمر بغض البصر على أنه أمر يتعلّق بسد أحد المنافذ الخمس الهامة للجسد وهي الحواس الخمس التي تتلقى الإثارة الجنسية ، فلو أنه فكر من هذا المنظار لكان قد فهم ما فهمناه من أن الله تعالى يوصي بعدم تعريض حواسه الخمسة للمؤثرات الجنسية خارج الدار . خصوصاً وأن اللغة العربية لا تستطيع ما استساغه الرَّازِي من معنى . فكلمة (الفرج) موضوعة أصلاً لمعنى الفتح والتّفريق وبافي المعاني متفرّعة عنها . حيث تقول فرج فلان بين الشّيئين ومعناه فتح (معجم محيط المحيط) .

وبما أن آلة الرجل لا يقال لها (فرج) فهذا الأمر يعدّ قرينة دالة على أن الله عز وجل لم يستعمل كلمة ﴿وَحَفِظُوا فُرُوجَهُم﴾ بمعناها الحقيقي بل ليكنّى بها عن بقية الحواس التي تشبه حاسة النّظر في آليتها . وكأنه تعالى قد حدّ هذا المؤمن على تجنب بقية منافذ جسده الإثارة الجنسية . وقد أيد مؤلف معجم (مقاييس اللغة) ما ذكرناه من (محيط المحيط) فقال الفاء والراء والجيم أصلٌ صحيح يدل على تفتح في الشيء . ونستدلّ مما ذكرناه على أن الله عز وجل على حين صاغ آية الاستعفاف بصياغة

دستوريةٍ فقد صاغ هاتين الآيتين الكريمتين بصياغة قانونيةٍ مخصصة بكل جنس من الجنسين وليدلّ من خلال معطياتها المؤمن والمؤمنة على اتخاذ الحيطة كيلا تسبب منافذ حواسهم الخمس بنقل المؤشرات الجنسية التي تدفع إلى معصية الله جلّ وعلا . ولهذا السبب نفسه فقد أضاف الله جلّ شأنه ينصح المؤمنات ويقول في نفس هذه الآية الكريمة «وَلَا يُبَدِّلْنَ رِيَنَتَهُنَ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَ عَلَى جِيُوبِهِنَ» فقد نصح جلّ شأنه المؤمنات بهذه الموضعية المضافة بسبب أن زينة المرأة وصوت حلّيّها وإظهار مكامن الجمال في وجهها وصدرها يتسبّب للمؤمن الذي يقع نظره عليها بإثارته جنسياً بصورة طبيعية وبالتالي تأثير الفتاة بسبب هذه الإثارة الجنسية التي تسبّبت بها للرجل .

وهكذا فإننا نستدلّ من هذه المواقع التي ذكرناها بأنّ منافذ الحواس تشكّل وسائل لحدوث بدايات تؤدي في النهاية إذا ما تراكمت إلى وقوع صاحبها في فاحشة الزنا وإنّ هذه الحقيقة تفسّر لنا ما ورد في كتب اليهود والنصارى من تعاليم يقول بأنّ العين تزني . وإنّ دليلي على مصداقية ما شرحته حتى الآن بشأن الحواس الخمس وما ينتج عن استعمالها استعملاً خاطئاً، هو أنّ هذه المواقع وردت في سورة التور التي استهلّها الله جلّ شأنه بالكلام عن فاحشة الزنا وأحكامها وبأسلوب التّفير منها . خصوصاً وأنه تعالى أنهى هذه المواقع التي تضمّنتها هذه الآيات سالفه الذّكر بقوله تعالى «ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ» أي أن التّقييد بمضامين هذه المواقع القرآنية تكون «أَزْكَى لَهُمْ» أي أطهر لتصرّفاتهم التي هي تصرفات غير متقيّدة بهذه المواقع . وقد

أكَّدَ اللَّهُ جَلَّ شَانَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَعَلَى الْمُؤْمَنَاتِ أَهْمَيَّةَ مَا وَعَظُّهُمْ بِهِ مِنْ مَوَاعِظٍ لِكُونِهِ خَبِيرًا بِمَا يَصْنَعُونَ . وَعَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ أَكُونَ قَدْ وَضَحَّتْ مَعَالِمُ الْقَسْمِ الْأَوَّلِ الْمُتَعَلِّقِ بِالسُّلُوكِ خَارِجِ الْمُنْزَلِ وَالَّذِي شَمَلَ الْمُتَزَوِّجِينَ وَغَيْرَ الْمُتَزَوِّجِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْجَنْسَيْنِ . وَالْغَايَةُ مِنْهُ أَنَّهُ يَشَكَّلُ وَسِيلَةً سِيَطْرَةً كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى قُوَّتِهِ الْجَنْسِيَّةِ وَعَدْمِ اسْتِعْمَالِهَا اسْتِعْمَالًا خَاطِئًا يُؤَدِّي بِالْعَاصِيِّ رَبِّهِ إِلَى حِرْمَانِهِ مِنْ مَحْبَبِهِ رَبِّهِ وَمِنْ قَرْبَهِ وَرَضْوَانِهِ .

تعاليم بخصوص داخل المنزل :

وَأَنْتَهُلُ الْآنَ لِلْكَلَامِ عَنِ الْقَسْمِ الثَّانِي مِنْ هَذِهِ الْوَسِيلَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ مَوَاعِظَهَا بِمَا يَنْبَغِي أَنْ يَحْدُثَ دَاخِلَ الْمُنْزَلِ مِنْ تَصْرِفَاتٍ تَعِينُ عَلَى إِطَالَةِ الْمَدَةِ مَا بَيْنَ كُلَّ وَلَادَةٍ وَوَلَادَةٍ وَبِمَا يَتَفَقَّقُ مَعَ مَا ذَكَرْنَاهُ حِينَ تَكَلَّمُنَا عَنِ مَوْضِعِ تَحْدِيدِ النِّسْلِ فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ . عِلْمًا بِأَنَّ الْكَلَامَ عَنِ ذَلِكَ هُوَ بِحَاجَةٍ إِلَى تَهْيِدٍ وَإِلَى الإِحْاطَةِ عِلْمًا بَعْدَهُ أَمْوَارٌ قَبْلِ تَنَاهُولِ هَذِهِ الْقَسْمِ الثَّانِي تَفْصِيلِيَّاً . وَهَذِهِ الْأَمْوَارُ هِيَ :

أَوْلًاً : مِنَ الْمُعْلُومِ أَنَّ أَوْضَاعَ الْأَعْضَاءِ التَّنَاسُلِيَّةِ تَخْتَلِفُ بَعْدَ حَدُوثِ الإِثَارَةِ الْجَنْسِيَّةِ عَنْهَا قَبْلَ حَدُوثِهَا . فَمَا هُوَ سَرُّ هَذَا الانتِصَابُ فِي الْعَضْوِ الْمَذَكُورِ؟ وَمَا هُوَ تَعْلِيهِ بِصُورَةِ عَمَلِيَّةٍ؟ وَإِنَّ الْإِجَابَةَ الْعِلْمِيَّةَ عَلَى هَذَا السُّؤَالِ تَتَلَخَّصُ فِي أَنَّ الدُّورَةَ الدَّمَوِيَّةَ تَلْعَبُ فِي ذَلِكَ دورًا رَئِيْسِيًّا فَلِيَلْاحِظُ الْمَرءُ كِيفَ أَنَّهُ إِذَا جَلَسَ لِيَتَناولُ طَعَامَهُ لَا يَعُودُ يَسْتَطِعُ خَلَالَهِ التَّفْكِيرَ عَلَى نَفْسِ الْمُسْتَوَى الَّذِي يَفْكِرُ فِيهِ وَهُوَ مُتَرْفَعٌ لِلتَّفْكِيرِ وَالْكِتَابَةِ . فَلَقَدْ ثَبَّتَ بِصُورَةٍ تَشْرِيعِيَّةٍ أَنَّ الدَّمَاءَ الَّتِي تَجْرِي فِي عَرْوَقِهِ تَجْمَعُ فِي مَحِيطِ مَعْدَتِهِ لِمُسَاعِدَتِهَا عَلَى أَدَاءِ وَظِيفَتِهَا وَعَلَى العَكْسِ مِنْ ذَلِكَ

فالذى يجلس ليفكّر في موضوع من المواضيع ينصحه الأطباء ترك الطعام خلاله لمساعدته دماؤه حيث توجه نحو دماغه وذلك لمساعدة الدماغ على تأديته لوظيفته . ولقد ثبت طيباً أنَّ من جملة أسباب حدوث القرحة المعدية هو عدم مراعاة المريض بها للحقيقة التي بينها آنفًا . فنفس هذه الآلية تحدث عند حدوث الإثارات الجنسية التي تتأتى عن طريق المنافذ الجسدية التي أتينا على ذكرها والتي تمثلها الحواس الخمس . فالإثارات الجنسية تسبب في توجّه الدّماء بكثرة نحو الأعضاء التناسلية لمساعدتها على تأدية وظائفها . ويمتلئ العضو المذكور بنتيجة ذلك بكمية من الدّماء تُحدث فيه الانتصاب فهذا هو الأمر الأول التمهيديُّ الضروري فهمه قبل الكلام عن القسم الثاني من الوسيلة الأولى .

ثانياً : ومن الضروري لنا أيضاً أن نحيط علمًا وبصورة علمية بالفارق الكائن ما بين الجهازين التناسليين لدى الجنسين . فإنَّ الإسلام بهذه الحقيقة العلمية يساعد على فهم الوسيلة الثانية المطلوب فهمها لمساعدنا على تحقيق إطالة المدة ما بين كلَّ ولادة وولادة إطاعةً لأوامر رب العالمين . حيث ثبت تشریحياً أنَّ مبيض الأنثى قد أبدعه خالقنا مكوناً من أجسامٍ كرويةٍ مختلفة الأحجام ومتفاوتةً في درجات نموها ، وهي التي اصطلاح الأطباء على تسميتها (بالحوبيصلات المباضية) . وثبت أيضاً أنَّ كلَّ حويصلة من تلك الحويصلات تحتوي في داخلها على بويضةٍ واحدة مستعدة لعملية التلقیح . فإذا ما بلغت الأنثى سنَّ البلوغ وبدأت تحیض فمعنى ذلك أنَّ حياة النّمو دبّت في كيان الحويصلات المباضية التي لها وبدأت إحدى حويصلاتها تكبر خلال شهرٍ من إنتهاء

الحيض لخروج البويبة من داخل تلك الحويصلة متوجهة إلى عنق الرّحم لاستقبال الحيوان المنويّ. وقد قدرّوا عدد الحويصلات المشار إليها عند الأنثى ببضعة آلاف حويصلة والتي يكون بداخل كلّ واحدة منها بويبة فهذا هو حال المبيض عند الأنثى. علماً بأنّ بويبة الأنثى أكبر من الحيوان المنوي الذي للذكر بأربعين مرة. أمّا الذّكر فقد ثبت تشيريحاً أيضاً أنّ خصيته قد جعلها الله تعالى الذي أبدعها كمصنع لصنع النّطف الأمشاج والذي يكاد يعمل هذا المصنع طوال حياة الذّكر. على حين أنّ الأنثى يتوقف مصنع حويصلاتها عن العمل فيما يسمونه سنّ اليأس وقد ثبت تشيريحاً بأنّ خصية الذّكر مكونةً من حوالي أربعمائة فصّ. ويحتوي كلّ فص من تلك الفصوص على ثلاث قنوات منوية صغيرة كلّ واحدة منها بطول نصف متر تقريباً لكنّها متعرّجةً ومتلتفةً حول نفسها لتبدو على شكل كتلة وليس على شكل حبلٍ مستقيم ومستطيل. وقد قدرّ الحال المبدع أن تتوّلد النّطف الأمشاج في هذه القنوات المنوية التي ذكرناها وأن يُفرز من خلالها هرمون الذّكورة. ولا يتولّد في هذه القنوات أعداداً محدودةً منها جميعها، بل يتولّد فيها مئات الملايين من الحيوانات المنوية التي تتدافع خلال القناة النّاقلة لها نحو القضيب خلال حدوث أيّ نوعٍ من أنواع الإشارة الجنسية. على حين أنّنا لاحظنا بأنّ مبيض الأنثى لا يولّد طوال الشّهر أكثر من بويبة واحدة وفي أوقاتٍ محددة ما بين كلّ حال حيضٍ وحيضٍ عند الفتاة وإن كانت الإشارة الجنسية قد أصابتها في أوقاتٍ مختلفة. أي أنّ لتلقّيحة بويبة الأنثى أوقاتٍ محددة ينبغي على الذّكر والأثني معرفتها للاستفادة من ذلك في

عملية التلقيح أو لتجنبها حين لا يسعين إليه. وعلى هذه الصورة يكون قد اتّضح الفارق الرئيسي ما بين حال أعضاء التّناسل وإفرازاتها عند هذين الجنسين الذّكر والأنثى.

ثالثاً: والأمر الثالث الذي ينبغي على الجنسين الإحاطة به قبل الكلام عن هذا القسم الثاني من الوسيلة الأولى التي علّمنا إياها كتاب الله العزيز بشأن عملية ترك مدة بين ولادةٍ وأخرى هو أن تدرك هذه المهمة المتعلقة بعشرة الزوج لزوجته داخل منزل الزوجية وليس خارجه. فهل أن الزوجة هي المسؤولة عن تنظيم أمر عملية معاشرة زوجها إياها أم أن زوجها هو المسؤول عن تنظيم هذه العملية؟ وإن الإجابة على هذا السؤال لا ينبغي الانطلاق فيه مما هو موجودٌ عن الآباء والأجداد وعن المفاهيم المتوارثة. بل ينبغي أن ننطلق منه إجابةً على هذا السؤال هو كلام الله عز وجل الذي شرع للمؤمنين والمؤمنات في ربيضة الزواج وللهم على المدة التي تفصل بين كل ولادةٍ وولادةٍ وجعلهم مسؤولين عن تنفيذ أوامره وجاء يعلمهم من هو المسؤول عن تنفيذ أمره عز وجل. إذ لا يعقل أن يأتي الله جل شأنه بهذا التعليم الذي يساعد على تحديد النسل من جهة ويُحمل بيان المسؤول عن وضع هذا التعليم الإلهي موضع التنفيذ. خصوصاً وأن الله عز وجل ما فرط في كتابه من شيء وقد جعل تعاليمه صالحة للعمل عليها في كل زمانٍ ومكان.

الفصل السابع:

الرّجل القوّام هو المسؤول عن المعاشرة الزوجية

وبناءً على ما تقدم من حقائق بيّنتها كان من واجبنا تدبر آيات القرآن المجيد بمنهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره وبغاية العثور على تحديد مسؤولية أحد طرف عقد الزواج الإسلامي في مجال القيام بتنفيذ أمر الله عز وجلّ بشأن تحديد النسل وتحديد المدة الزمنية المطلوبة ما بين كلّ ولادة وولادة. فإن لم نعثر على الإجابة المطلوبة يكون القصور سببه قصورٌ باعنا في فهم دلالات الآيات القرآنية ولا يكون سببه قصور القرآن المجيد عن الإجابة عن السؤال الذي ذكرناه.

فالذى تبين لي بعد الدّعاء بين يدي الله عز وجلّ والقيام بالتدبر المطلوب، هو أنّ الله جلّ شأنه أجاب وبصورةٍ يقينيةٍ على السؤال المذكور ليس من خلال آية واحدة، بل من خلال آيتين كريمتين. وأنّ إجابته تعالى الأولى وردت بصورةٍ مباشرةٍ في الآية الأولى. وأنّ إجابته الثانية قد وردت بصورةٍ غير مباشرةٍ في الآية الثانية فمن هما هاتان الآيتان الكريمتان؟

أقول في الإجابة المباشرة أنّها وردت ضمن الآية (34) من سورة النساء والتي قال تعالى فيها: «الرّجَالُ قَوْمٌ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا

فَضَلَّ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ». وأماماً إجابتني غير المباشرة التي تثبت مصداقية الجواب المباشر فقد أوردتها الله تعالى في الآية (223) من سورة البقرة حيث قال «إِنَّا أُنْهَاكُمْ حَرَثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَنَّ شَعْطُمْ وَقَدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَأَتَقْفُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْكُوْهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ». .

رأي الرّازِي في مفهوم قوامية الرَّجُل :

و قبل أن أشرح معاني هاتين الآيتين الكريمتين ، أرى من المناسب أن أنقل للقارئ ما فهمه العلامة الفخر الرّازِي رحمه الله وكتبه في تفسيره الكبير من قوله تعالى «إِلَّا جَالَ قَوَّمُونَ عَلَىٰ النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَّ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ». ليساعد ذلك القارئ على إدراك الفرق ما بين ما فهمه رحمه الله منها ، وما بين ما فتحه الله تعالى على من معانها .

فالفخر الرّازِي كتب يقول :

”الرّجال قوّامون على النساء أي مسلطون على أدبهنّ والأخذ فوق أيديهنّ . فكأنه تعالى جعله أميراً عليها ونافذ الحكم في حقّها . فلما نزلت هذه الآية قال النبي ﷺ [أردنا امراً وأراد الله امراً والذى أراد الله خيراً ورفع القصاص]. ثم إنّه تعالى لما أثبت للرّجال سلطنة على النساء ونفذ أمره عليهنّ بين أن ذلك معمل بأمررين : أحدهما قوله تعالى «بِمَا فَضَلَّ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ». واعلم أن فضل الرّجال على النساء حاصلٌ من وجوهٍ كثيرةٍ، بعضها صفاتٌ حقيقةٌ وبعضها أحكاماً

شرعية. أما الصّفات الحقيقة فاعلم أنَّ الفضائل الحقيقة يرجع حاصلها إلى أمرين : إلى العلم وإلى القدرة. ولا شكَّ أنَّ عقول الرجال وعلومهم أكثر. ولاشكَّ أنَّ قدرتهم على الأعمال الشّاقة أكمل. فلهذين الشّيئين حصلت الفضيلة للرجال على النساء في العقل والخزم والقوّة والكتابة في الغالب والفروسيّة والرمي وإنَّ منهم الأنبياء والعلماء . وفيهم الإمامة الكبّرى والصغرى والجهاد والأذان والخطبة والاعتكاف والشهادة في الحدود والقصاص والاتفاق وفي الأنكحة عند الشّافعى وهو وزيادة النّصيب في الميراث والتعصّب في الميراث وفي تحمل الدّيّة في القتل والخطأ وفي القسامّة والولاية في النّكاح والطلاق والرجعة وعدّ الأزواج ، وإليهم الانتساب . فكل ذلك يدل على فضل الرجال على النساء . والسبب الثاني لحصول هذه الفضيلة قوله تعالى ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ يعني أنَّ الرّجل أفضل من المرأة لأنَّه يعطيها المهر وينفق عليها . ثم إنَّه تعالى قسم النساء قسمين : فوصف الصالحات منهانَّ بأنهنَّ قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله وفيه مسائل .. قانتات أي مطيعات الله . (حافظات للغيب) أي قائمات بحقوق الزوج . وقدمَّ قضاء حقَّ الله ثم أتبع ذلك بقضاء حقَّ الزوج ... وظاهرٌ هذا إخبار ، إلا أنَّ المراد منه الأمر بالطاعة... وأما حال المرأة عند غيبة الزوج فقد وصفها تعالى بقوله تعالى (حافظات للغيب) . واعلم أنَّ الغيب خلاف الشّهادة . والمعنى كونهنَّ حافظات بواجب الغيب وذلك من وجوه أحدهما : أنها تحفظ نفسها عن الزّنا لثلا يلحق الزوج العار بسبب زناها . ولثلا يتحقّق به الولد المتكوّن من نطفة غيره . وثانيها : حفظ ماله

عن الضياع . وثالثها : حفظ منزله عما لا ينبغي . وعن النبي ﷺ [خير النساء إن نظرت إليها سرتك ، وإن أمرتها أطاعتك وإن غبت عنها حفظتك في مالك ونفسها ، وتلا هذه الآية] .

والآن فإن نحن حاولنا اختصار ما أراد الفخر الرأزي رحمه الله بيانه مما فهمه من الآية سالفـة الذكر نتبين الأمور التالية :

أولاً : إنه رحمه الله فهم من تلك الآية الكريمة أن الله عز وجل منح الرجال سلطة ما أعطاها للنساء فهو تعالى على حد زعمه جعل الرجال مسلطون على أدب النساء بمعنى أن من واجب النساء التأدب بين أيدي رجالهم وأنه تعالى منح الرجال الأخذ فوق أيدي نسائهم . فالرجل أمير المرأة ونافذ الحكم في حقها .

ثانياً : كما فهم رحمه الله بأن الله تعالى فضل الرجال على النساء لاتصال الرجال بصفات حقيقة لم تتصف بها النساء . وحصر هذه الصفات الحقيقة في صفتين رئيسيتين هما العلم والقدرة . وموضحا العلم بدلاته على عظم عقول وعلوم الرجال ، وعلى صغر عقول النساء وقلة علومهم . كما وضح صفة القدرة التي فضّل الرجال على النساء بسببيها ، وهو قدرة الرجال على الأعمال الشاقة بكمال لم تؤته النساء بمثل مستوىه . فمن هذا ندرك بأن العلامة الفخر الرأزي فسر قوله تعالى ﴿الرِّجَالُ قَوْمٌ عَلَى النِّسَاءِ﴾ فسره على ضوء واقع المجتمعات الإسلامية في عصره . وكأن هذا الكلام الإلهي نزل ليصف المجتمع الذي آل إليه المسلمون في عصر الفخر الرأزي رحمه الله أعادنا الله من ذلك . فهل صحة ما وجّه الفخر الرأزي المسلمين به في تفسيره

المذكور وبهذه المعاني التي نقلناها عنه؟ فهذا ما سأعرض له فيما بعد بمناقشة على ضوء معطيات كلام الله تعالى ووفق منهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره.

ثالثاً: وأما أفضلية الرجال على النساء في نظره رحمة الله من وجهة الأحكام الشرعية. فتتأتى هذه الأفضلية الشرعية من كون الله تعالى منح الإمامة الكبرى أي الخلافة والإمامية الصغرى أي إماماة الصلاة والجهاد والأذان والخطبة والاعتكاف والشهادة في الحدود والقصاص وفي الأنكحة أي في تعدد الزوجات وفي النصيب وفي الميراث وفي التعصيب فيه وفي تحمل الفدية في القتل والخطأ وفي الولاية في النكاح والطلاق والرجعة وفي انتساب الأولاد إلى والديهم. فكل هذه الأحكام الشرعية استدلّ بها الفخر الرازى رحمة الله على كون الله تعالى قد فضل الرجال على النساء.

رابعاً: ولم يكتف الفخر الرازى رحمة الله ببيان هذين السَّبَبِين الرئيسيين وحصرهما في العلم والقدرة ومن خلال معطيات الأحكام الشرعية وعلى ما توافق عليه فقهاء عصره. بل وأضاف بيان فقرة ثانية من الآيات سالفة الذكر وهي قوله تعالى «وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ» فوضّح رحمة الله بأن الله عز وجلّ فضل الرجال على النساء لكون الرجل يعطي المرأة مهرها من جهة ، ولكونه ينفق عليها من جهة ثانية .

أقول: من المؤسف أن العلامة الفخر الرازى رحمة الله وعلى علوّ علمه وقدره ومقامه، فهو رحمة الله لم يطلع على منهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره، ولا قام بمناقشة ما وصله من فهم لآيات القرآن

المجيد . كذلك لم يكن قد ظهر من العلوم ما ظهر في زماننا هذا . لذلك كلّه فلو أتنا كتاً في زمانه لكنّا قد فهمنا هذه الآية الكريمة من سورة النساء «الرّجَالُ قَوْمٌ وَالنِّسَاءٌ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ» بنفس ما فهمه الفخر الرّازي رحمه الله منها من معاني أفضلية الرجال على النساء . أما وقد منّ وفضل الله عز وجلّ علينا بما منّ به وفضل من تعليم ، فقد كان من واجبنا إعادة النظر ومناقشة أقواله على ضوء ذلك .

المفهوم الحقيقي لقوامية الرجل على المرأة:

و قبل أن أدخل في نقاش مع هذه المعاني التي أوردها العلامة الفخر الرّازي رحمه الله أرى من المناسب بادئ ذي بدء توضيح وبيان المعاني التي فتحها الله جل شأنه عليّ من خلال دلالات قوله تعالى في سورة النساء «الرّجَالُ قَوْمٌ وَالنِّسَاءٌ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ» فهذا الكلام الإلهي الذي أورده تعالى قد ورد فيه كلمة (قام) وفهمها المفسرون القدماء بما أسلفناه . فهل صحّ المعنى الذي تبادر من هذه الكلمة لأذهان القدماء ؟

أقول : إنّ الكلمة قوام صيغة مبالغة من فعل (قام) المجرد والذي يعني انتصب واقفاً فإن دخلت الباء على هذا الفعل وقللت قام فلان بأمر أولاده فمعنىـه أنـ فلاناً تولـى رعاية أولاده . وبهذا المعنى ورد معنى قوله تعالى في الآية (135) من سورة النساء «يَتَأْكُلُ الَّذِينَ ءاْمَنُوا كُونُوا قَوَّاً مِنْ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ». فهو تعالى أوصى المؤمنين في

هذه الآية الكريمة بالتزام جانب القسط والعدل والإنصاف على الدوام في جميع تصرفاتهم. أما صلة الحرف (على) فإذا دخلت هذه الصلة على فعل (قام) وقيل فلان قام عليه أو على فلانة أو كما هو الحال في قوله تعالى ﴿الرِّجَالُ قَوَّمُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ فتحول هذه الصلة (على) معنى (قام) إلى معنى خرج عليهنّ وراقبهنّ (محيط المحيط). وبما أنّ صيغة ﴿قَوَّمُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ وردت بصيغة المبالغة. فقد أصبح معنى ﴿الرِّجَالُ قَوَّمُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ أنَّ الله جلَّ شأنه أوجب على الأزواج ضرورة الإنفاق على أزواجهنّ ليس بصورة اعتيادية غير مميزة. بل الإنفاق عليهم بصورة مُبالغٌ فيها تميّزها عن سواها من هو مكلّف بالإنفاق عليهم.

وبما أنَّ المعنى الثاني لكلمة (قوام على) هو مهمة مراقبة أحوال من يكون الرجل عليهنّ (قواماً) فقد كلف الله جلَّ شأنه هذا الزوج الآ يكتفي بالإنفاق على زوجته بمبالغة ظاهرة، بل وأنَّ من واجبه أيضاً رعاية هذه الزوجة وتتفقد أحوالها ومراقبة كلَّ شيءٍ يمتَّ إليها وبشكلٍ متميَّز أيضاً ومبانٌ فيه إشعاراً من جانبه إيماناً بكونه عليها قواماً.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا: لمَّا هذه المبالغة المطلوبة من الزوج في مجال الإنفاق على زوجته وهذه المراقبة المميزة لأحوالها؟ وما هي حقيقة مفهوم مضمون المبالغة نفسه؟ فللإجابة على الطرف الأول من هذا السؤال أقدم أمثلةً حيَّةً من الحياة اليومية التي يحياها الإنسان. فبفرض وجود تلميذٍ وهو ما يزال على مقاعد الدراسة. وكان هذا التلميذ يهوى فناً من الفنون أو يميل إلى مادةً خاصةً من مواد الدراسة كالجغرافيا أو

غيرها فإنّ من يحيا معه في المنزل وخارجه يلاحظ كيف أنّ هذا التلميذ يسبّع فيه بأشياء من خارج المنهج المطلوب منه أو يطالع كتاباً من خارج المنهج وتعلق بالمادة التي يرغب بالتوسيع فيها. فهذا التلميذ والحالُ هذه يبالغ في إظهار ميوله الفنية وغيرها من المواد. ويفرض أنه يوجد تاجرٌ يعمل في تجارةٍ معينةٍ. فإنّ من ظواهر مبالغته في عمله محاولته تجسّم الأسفار للإطلاع على هذا النوع من الاختصاص في كلّ مكانٍ يقصده ويسافر إليه بل ويحاول محاورة جميع من يلتقي بهم من المختصين في هذا المجال ، وهو يسعى من وراء ذلك إلى الامتياز في اختصاصه التجاري عن أقرانه من التجار. فهذا السعي الدائب ، وتلك المحاولات المتنوعة تدخل في مفهوم المبالغة وفي بذل ما يحتاجه منه اختصاصه .

ويفرض أن يكون هناك موظف في الدولة أو في إحدى المؤسسات ولا حظناه يحضر قبل الدوام ويداوم بعده وبدون طلبٍ من رؤسائه وبدون أن يتلقى في مقابل ذلك أجراً وينجز من الأعمال أكثر مما هو مطلوبٌ منه ويدقق في كلّ شاردةٍ وواردة . فإنّ مثل هذا الموظف يُشار إليه بالبنان على أنه موظف يبالغ فيما طلب القيام به من أعمال. ويفرض أنّ فتىً وقع في غرام فتاةٍ معينةٍ . فالذين يراقبون تصرفاته لا يلاحظون أنها تحركات فتىً طبيعيًّا . بل يلاحظونه وهو يسعى للتواجد حيث وُجِدت تلك الفتاة للقائها وغازلتها وقد يصل به الحال إلى درجة العشق ويصبح في تلك الحال مستحقاً أن يُقال في حقه إنه يبالغ في حبه لتلك الفتاة .

فهذه أمثلةٌ من واقع الحياة اليومية لبعض الناس تشرح لنا حقيقة مضمون المبالغة المطلوبة من الزوج تجاه زوجته سواءً على صعيد إتفاقه عليها وسواءً في مجال مراقبة جميع أحوالها . وعليه يكون الله عز وجل حين قال ﴿أَلِرْجَالُ قَوَّمُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ قد طالب من خلال قوله تعالى هذا الفتى المؤمن الذي يعمل على فريضة الزواج الشرعي أن يعاهد الله عز وجل أن يعامل زوجته على صعيد الإنفاق وعلى صعيد المراقبة لأحوالها ، أن يعاملها معاملة تختلف عن معاملة العرب الجاهليين لزوجاتهم . فأولئك الجاهليون كانوا يعاملون الزوجة على أنهم أسيادها عقلاً وقدرةً وتكونيناً على حين أن الإسلام وضحت آياته الكريمة بأن الرجل والمرأة سيّان في التكوين النفسي . فلا فرق بين الرجل والمرأة إلا في التكوين العضوي وفي أحجزة التناسل على وجه التخصيص . وإن هذا الفارق الجنسي كان لصالح الرجل نفسه . فهذه الأم تحمل الجنين في بطنها وهن على وفق حاله عامين على حين أن الرجل لا يحمل ولا يرضع . وقد أبدع الله جسد الزوجة بفوارق عضوية طفيفة كانت في صالحه أيضاً . فلا ينبع للزوجة حية ولا شوارب ، ولتبعد في عينيه في منتهِي الجمال والجاذبية . وإن العلم قد كشف على أن الفتاة ما إن تبلغ سن البلوغ إلا وتبدأ تنمو تحت جلدتها طبقة دهنية تعطي قوامها استداراً وجاذبية وهذا أيضاً هو من الأشياء التي هي في صالح الزوج . وبالفاظ أخرى فقد كان من واجب شكر الزوج لربه عز وجل أن ينفق على هذه الزهرة التي أottiها وليتمتع بها الرجل القوام وليتفقد أحوالها تفقد الرجل القوام وهو أن يختص بها

بإنفاقٍ وبمعاملةٍ مميّزتين مبالغٍ فيهما وليس بصورةٍ اعتيادية لا تمنحه صفة القوامية على هذا الصعيد.

ف بهذه المفاهيم التي دلت عليها قوامية الرجال على النساء، يكون الإسلام قد قلب مفهوم ونظام الأسرة الجاهلي إلى مفهوم نظام زواج يختلف عنه كلية. فالإسلام قد سوى ما بين الرجل والمرأة من جهة. وقد كلف الزوج بما لم يكلف به في الحياة الجاهلية قبل الإسلام من جهة ثانية. وقلب مفهوم الزوجة من مستعبدة إلى سيدة يُسعدها الرجل بدلal ورعاية ما كانت لها قبل الزواج، وبذلك فإن الرجل لم يعد أميراً على المرأة بل عاد قواماً عليها في تعاليم الدين الإسلامي الحنيف.

وأزيد المؤمنين توضيحاً في موضوع مفهوم القوامية المطلوبة من الأزواج المؤمنين خاصة فأقول: إن الميزات التي حبا الله شأنه بها المرأة من حيث تكوين جسدها، تتمثل في هذه الجاذبية وهذا التأثير النفسي في نفس الرجل وإلى درجة تتأثر به المرأة ذاتها نفسها تأثراً شديداً وبات يدفعها إلى النظر في المرأة إلى وجهها بإعجابٍ أثر على تصرفاتها الشخصية. فقد باتت هذه الفتاة تطالب زوجها بشراء أدوات للزينة لها لتزداد بها جمالاً وجاذبيةً، وباتت تطالبه بما يساعدها على طمس الموروث في وجهها وعنقها من نقصان تافهة. فإن لاحظ الزوج ذلك في تصرفاتها فلا ينبغي أن يستغرب ذلك، بل إن من واجبه الاعتقاد بأنها تصرفٌ تصرفٌ طبيعياً وليس تصرفًا غير طبيعيٍ، وأنه تصرفٌ قد تسببت به تلك الفوارق العضوية التي أبدعها خالقها في جسدها ليس إلا. وعلى العكس من ذلك فإن الزوجة التي لا تصرف بتلك التصرفات،

تدلّ على نصيٍّ عندها ولا تدلّ على كمال لكنَّ هذا كلَّه مطلوبٌ منها
أن تفعله داخل منزلها وليس خارجه .

كذلك نلاحظ بأنَّ تكوين المرأة المشار إليه قد أثَّر حتى على طريقة
كلامها وموسيقية ألفاظها . أولم يقرأ الآية (32) من سورة الأحزاب التي
خاطب الله عز وجلَّ فيها نساء النبي ﷺ وقال لهنَّ : «يَسِّاءَ الَّتِي لَسْتُنَّ
كَاحِدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنَّ أَتَقِيَّنَ فَلَا تَخْضُعْ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي
قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ». فخضوع المرأة في قولها يعني ليونتها فيه
وإظهاره بعضاً من دلالتها . وأما القول المعروف ، فهو القول الذي تكون
ألفاظه بحسب وضعها اللغوبي وبرته الموسيقية (محيط المحيط) . وعليه
فلا ينبغي أن تستغرب من طريقة التعبير عند الزوجة داخل منزلها ، فهي
طبيعيةٌ واقتضتها التغييرات التي سبق لنا أن ذكرناها وهي في صالح الزوج
وليس في غير مصلحته . إنما ينبغي أن تhattat المؤمنة خارج منزل
الزوجية ، فلا تخضع لأحدٍ في قولها وأن تقول قولاً معروفاً .

ولذلك كلَّه أقول : إن جهل الزوج المؤمن الذي يتجاهل هذه
الحقائق التي أطلعته عليها ، والذي بدأ يفسِّر حركات زوجته بتفسيرٍ
ظنيٍّ لا دليل يؤيِّده ، تقلب هذه الميزات الممنوحة للمرأة شرآً عليها
وعليه ، وتعكر صفو جوهرها المنزليِّ ، وتوقع الشّقاق بينهما أيضاً . لذا
كان من واجب هذا الزوج المؤمن أن يفسِّر كل شيءٍ يصدر عن زوجته
بطنَ حسن ومنطلق هذه الحقائق التي أطلعته عليها والتي نبهتنا إليها
آيات القرآن المجيد .

وبعد هذا كلّه الذي بیناًه أقول : إنَّ مفهوم القوامِيَّة ومفهوم الأنانية لا يجتمعان . بل يجتمع مفهوم القوامِيَّة ومفهوم التضحيَّة الذاتية والإيثار . فالرَّجل القوَّام هو الإنسان الذي يؤثُّر زوجته في كلّ ما تطلبه منه على نفسه ، وهو الإنسان الذي يضحي براحة في سبيل راحة زوجته . وهو الطرف المسؤول عن جميع التصرُّفات المؤدية لتحديد المدة الزمنية ما بين كلَّ ولادةٍ وولادة .

وهنا لربَّ سائلني : وكيف ربطت هذه المسؤولية بالزوج في هذا المقام ولم تربطها بالزوجة نفسها ؟ فأقول في الجواب : إنَّ السبب يكمن في هذا الحذف اللغوِي البلاجي الحادث في قوله تعالى ﴿أَلَرِجَالُ قَوَّمُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ . أفلم تلاحظ يا عزيزي القارئ مفهوم الشُّمولية وعدم التخصيص في قول الله المذكور ؟ فلو أنَّ الله تعالى كان قد خصَّ نواحي المراقبة لكان قد جاز الاعتراض في هذا المقام . أما وقد عمَّم وحذف فإنَّ هذا قد حدث لتصريف معنى المراقبة إلى جميع نواحي الحياة الزوجية ومن جملتها ناحية تحديد مدة الحمل أيضاً . خصوصاً وأننا كنَا قد اطلعنا وبصورةٍ علميةٍ على الفوارق ما بين الأجهزة التناسلية الكائنة بين الجنسين . فقوَّة الرَّجل الجنسية تتَّصف بصفاتٍ لا تتَّصف بها القوَّة الجنسيَّة لدى المرأة . وإنَّ من أهمِّ صفات القوَّة الجنسيَّة لدى الذُّكر كونها قوَّةٌ فاعلةٌ ودائمة الفعالية على حين أنها تكون قوَّةً منفعلةً وغير دائمة الفعالية لدى الأنثى . فالرَّجل الزوج إذن هو المسؤول عن المساعدة على تحديد مدة الحمل بين كلَّ ولادةٍ وولادة . لكونه يبقى مستوفزاً جنسياً على الدَّوام طالما تعرَّضت قوَّة الجنسيَّة

للإثارة بأي طريق كان. أما الزوجة فإنها تحضر، وتفقد هذه الخاصية خلال أيام حاضرها، وإن فترة حاضرها لا تتعذر الأيام التي تفرز حويصلتها فيها البويبة المطلوبة. فلو لا هذا الفارق المذكور ولو لا هذه المسؤولية الملقة على عاتق الزوج، فما كان هنالك من حاجة ليوصيه ربه جل شأنه تجنب مس المرأة خلال أيام حاضرها. ولكن تركه يستفيد في تلك الفترة قدر الإمكان من ذلك وبما لا يؤذيه. من هذا كله ندرك ضرورة تنقيف الذكر جنسياً قبل تنقيف الأنثى وذلك لإعانته على تأدية مسؤولية القوامية تأدية يعطيها حقها. وليس أن نشجع على الزواج المبكر شباباً وشابات غير مثقفين هذه الثقافة الجنسية المطلوبة والتي ستنظم علاقات الطرفين على هذا الصعيد. والاكتفاء بتوجيه اللوم لهما إن هي صدرت عنهم حركاتٍ مريئةٍ ونهرهما بالقول هذا عيبٌ وذاك عيب. هذا وإن من أسباب عدم نجاح العلاقة الزوجية في أغلب الأحوال. جهل الزوج المؤمن بمفهوم القوامية التي منحها إياه القرآن المجيد وليصبح الرجل مرافقاً بالزوجة ومتفقداً لأحوالها. وجهل أحد طرف في الزواج أو كلاهما بالثقافة الجنسية المطلوبة التي تساعدهما على معرفة كل طرفٍ منهمحدوده ومسؤولياته من جهة ثانية. ذلك أن التكوين العضوي الجنسي المختلف لدى الذكر عن التكوين العضوي الجنسي المختلف عنه لدى الأنثى قد أفرز حالة وطبيعة مختلفة لدى كل طرفٍ منهم. وإن جهل كل طرفٍ من الأطراف لهذه الحقيقة تدفعه ليتعامل مع الطرف الآخر بتعاملٍ يتناهى وطبيعته الفطرية، ويؤدي هذا التعامل غير الطبيعي وبالتالي إلى نتائج غير طبيعيةٍ لا محالة.

كيف لا تحدث تلك التّائج غير السّارة والتّي تساعده على هدم عقد الزوجية إذا ظنَّ الزوج بعد الزّواج أنه أمير المرأة وسيدها وأنَّ خالقه قد خلقها من أجل أن يفرّج الزوج لديها عن هيجانه الجنسي وحسب؟ وما أعظم ما ورثناه من أقوال رسولنا الكريم ﷺ الذي ورد فيه قوله ﷺ (ألا رفقاً بالقوارير). فلو أنَّ المفاهيم الموروثة عن المفسرين القدماء بشأن مفهوم القوامية ومسؤولية الأزواج كانت صحيحة . فما كان لهذه الفقرة البليغة في التّعبير والتي نطق بها محمد رسول الله ﷺ من معنى أن توجه إلى الأزواج . وهل يُعقل أن يستأجر أحدنا سيارةً للقيام بسفرٍ طويلٍ فإن كانت سيارة الرّحلة هذه مكونةً من زجاجٍ ولا تتحمل أداء المطلوب منها تأديته من حمل للرّكاب ولأثقالهم خلال هذه الرّحلة الطّويلة المطلوبة فهل تلائم تلك السيارة الزّجاجية رحلته؟ وهكذا فإنَّ جملة (رفقاً بالقوارير) تلك التي قد صيغت بصياغةٍ بلا غيةٍ تشبيهيةٍ بلغةٍ تؤكّد جميع هذه المعاني التي أوردتتها حتى الآنَ بشأن مفهوم قوامية الرجال على النساء في الإسلام . وإنَّ الأزواج المؤمنين الذين يسلّمون بالمفهوم المتّوارث لمعنى القوامية يستحيل عليهم أن ينظروا إلى زوجاتهم بهذه النّظرة التي هي بغاية الشّفافية والتي عبرت عنها ألفاظ محمد رسول الله ﷺ والتي هي (رفقاً بالقوارير) . وهل يوجد هناك عاقل قمت فقدّمت له قارورة شرابٍ ليشرب ما فيها فهل يلقيها بلا احتياطٍ بعد شربه ما فيها لتحطمَ حيث ألقاها؟ أما الرجل المؤمن القوام الذي يفهم معنى قوامتيه الذي سبق لنا أن ذكرناه ، فهو سينظر إلى هذه الزّجاجة الشّفافة التي أهديت إليه ليتمتع بما فيها من شراب ، فهو سينظر إليها بكلٍّ محبةٍ وبكلٍّ

احتياطٍ بعد إشباع عطشه الجنسي. ثم إن العاقل منهم لا يتناول كأس الشّراب دفعةً واحدةً، بل يتناولها على جرعاتٍ عديدة. وهذه الحقيقة نبه إليها أيضاً قوله ﷺ (رفقاً بالقوارير). ذلك أنَّ الزَّوج المؤمن الذي يباشر زوجته بدون أن يمررها من مراحل طبيعية تؤدي بها إلى ما يريده منها، لا يكون قد رفق بالقوارير في تلك الحالة أيضاً. وعليه فمن واجب هذا الزَّوج المؤمن توفير جوًّا نفسياً أولاً لزوجته المؤمنة وذلك بإجراء حوار فيه تغزلٌ بهذه الزوجة وبمفاتنها والانتقال بعد ذلك إلى دور الملامسة والمداعبة وذلك ليوقظ في هذه الزوجة ويشير فيها قوتها الجنسية. فهاتان مراحلتان تشكّلان إعداداً نفسياً وعضوياً لا بدّ منهما قبل الإقدام على الخطوة الأخيرة المقصودة. فإن تجاوز هذا الزوج هاتين المراحلتين لقضاء وطّره، يترك في نفس زوجته آثاراً ضارة ليس في مصلحته تركها في نفسها ويثبت بذلك أنه لا يرقق بالقارورة التي هي بين يديه. فيعصي الله ورسوله من حيث يشعر أو لا يشعر وهذا بلاء ما بعده من بلاء.

﴿نِسَاؤُكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ﴾ ومفهومه:

وصفة القول هو أنَّ قوامَيْه الرَّجُل على المرأة قد صاغها الله جلَّ شأنه بالمفاهيم التي أسلفت ذكرها ولم يصفعها بالمفاهيم الموروثة التي كانت قد تبادرت لذهن العلامة الفخر الرَّازِي رحمه الله وغيره من المفسِّرين المتأثرين بالمفاهيم الإسرائيليَّة. ولقد أيدَت الآية (223) من سورة البقرة ما ذهبت إليه من معاني ذكرتها وبصورة غير مباشرة حين قال تعالى هناك ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَنَّى شَيْئُمْ وَقَدِمُوا لِأَنْفِسِكُمْ وَأَنْقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْنُقُوهُ وَبَشَرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾. وقبل

أن أشرح هذه الآية الكريمة أقوم بشرح ألفاظها ليساعدنا هذا على تدبر معانيها بنهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره.

فالملاحظ هو أن الله تعالى أتى بكلمة «**حَرَثٌ لَّكُمْ**» في هذه الآية الكريمة بصيغة المصدر وليس بمعناها الحقيقى إنما بمعناها المجازى وقد شبه الله تعالى إلقاء نطفة الزوج في رحم زوجته بإلقاء البذور في الأرض المحروثة المعدة للزرع . وبذلك يكون الله تعالى في هذا القول بتشبيه بلين قد حدد به ما يقتضيه مفهوم قوامية الرجل المؤمن على هذا الرجل المؤمن من مهام تجاه زوجته المؤمنة . وكأن الله عز وجل قد لخص من خلال هذا التشبيه البلين جميع المسؤوليات التي سبق لي أن نبهت إليها شرحاً وتبياناً لمعنى القومية ومسؤوليتها ومن باب أن الفلاح لا يُلقي ببذرته في الأرض قبل أن يشق أرضه بالسكة ويسمدتها بكمية السماد المطلوب . وهذا يعني بالفاظ أخرى أن الزوج الذي لا يعتني بزوجته الاعتناء المطلوب منه تجاهها والإتفاق عليها على صورة من المبالغة المطلوبة أيضاً وتفقد أحوالها يكون كمن يحمل قارورة بين يديه ويدهشها بعد ارتواهه مما فيها من شراب . ولذلك فلا ينبغي لهذا الزوج المؤمن أن يجامع زوجته إلا بعد أن يمررها بالمراحل الإعدادية المطلوبة منه إعدادها والتي ذكرناها . فهذه الاحتياطات كلها مطلوب من الزوج تأديتها إن شاء أن يسمى نفسه قواماً على زوجته . وإن جميع هذه المعاني قد تضمنتها هذه الصيغة التي وردت بصيغة المصدر وتضمنت تشبيها بلينا وهي «**حَرَثٌ لَّكُمْ**» وبمعناها المجازى .

وليلاحظ القارئ العزيز كيف أن الله عز وجل قد أدخل حرف اللام على ضمير المخاطب وقال (لكم) وهي لام التعليل ، ولعلّ بها ولبنه ذهن هذا الزوج المؤمن إلى الحكمة من إبداع خالقه جل شأنه زوجته وهي أشبه ما تكون بالأرض التي تصلح للزراعة وأنّ من حقها عليه أن يحرثها ويسمّدّها ويسقيها وذلك قبل أن يذر البذور المناسبة فيها لتُثبت له ما شاء إنباته منها . وليس أن يذر فيها بذور نباتات لا تصلح لها في بيتها . وبذلك يكون الله عز وجل قد أكمل جوانب هذا التشبيه المجازي الذي تضمن شرح معاني مفهوم قوامية الرجل الزوج على زوجته والمهمات الملقاة على كواهل الرجال .

ولنلاحظ أيضاً كيف أتى الله جل شأنه بعد ذلك بفاء الاستئناف فأدخلها على فعل الأمر (فأتوا) وقال ﴿فَأَتُوا حَرَثَكُم﴾ أي أنه تعالى أدخل فعل الأمر على كلمة الحرث المستعارة للتعبير بها عن الزوجة وللتصبح معنى هذا القول الريانى إجازة هذا الزوج بجماعته زوجته . فأنت تقول أتى المرأة بمعنى جامعها (محيط المحيط) . وكانت الحكمة من استبدال لفظ الزوجة بكلمة (الحرث) ذات الدلالات التي تكلمتنا عنها آنفاً لإشعار هذا الزوج المؤمن بمسؤولية صفة القوامية الملقاة على كاهله تجاه زوجته وأن كل تقسيم يصدر عنه في هذا المجال سيرتد عليه بالويل والثبور .

وكأن الله عز وجل قد خاطب هذا الزوج بالفاظ أخرى وقال له : إن أنت بخلت على زوجتك وعاملتها بمعاملة فيها أنانية وإن أنت لم تعاملها بإيمانها على نفسك . ومن ثم إن أنت أقيمت نطفتك في رحمها في وقت لم

تكن هذه الزوجة مستعدةً نفسياً ولا عضوياً لهذه العملية، فأنت تصور نفسك في مخيلة زوجتك على أنك أشبه بوحشٍ ضارٍ جاء ليفترسها، وتحصد بهذا الأثر الذي تركته في نفسها إذا تراكم مع الأيام تحصد ظاهرة شقاق بينك وبين هذه الزوجة يحدث لافته الأسباب المباشرة.

ولم يكتف الله عز وجلّ بهذا الكلام البليغ المعجز والمستند إلى أساسٍ نفسيٍ علميٍّ. بل وأضاف يقول ﴿فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَنِّي شَيْعُم﴾. وترك بذلك المشيئة في عملية التصرف لهذا الزوج المؤمن الذي تلقى جميع ما سلف من مواضعه وليرفترض أنه أصبح متفقاً مؤهلاً لعاشرة زوجته. ترك له حرية التصرف بعد جميع هذا الوعظ والتوجيه. وهنا استعمل الله تعالى ظرف (أني) الذي يجزم فعلين وبمعنى (أين) في هذا المقام. تأكيداً من جانبه تعالى أنه يمتنع هذا الزوج وبترك الأمر لمشيئته لينظر ربه كيف سيتصرف هذا الزوج المؤمن مع زوجته في مختلف تلك الأحوال.

ومن ثم أتى الله جل شأنه بواو العطف وأدخلها على فعل (قدموا) وقال ﴿وَقَدْمُوا لِأَنفُسِكُم﴾ أي أنَّ الزوج المؤمن ينطلق في نظرته إلى عقد الزواج الشرعي وفرضية الزوجية أقول ينطلق من هذه المفاهيم وهذا المنطلق، فيستغلَّ عملية الزواج مطية ليعمل ب بواسطتها على مواعظ ربه وعلى هدي أوامرِه عز وجلّ فيقدم لصالح حياته الآخرة من الشواب العمييم. ذلك أنَّ هذه اللام في قوله تعالى هنا ﴿لِأَنفُسِكُم﴾ وردت موافقةً لمعنى (إلى) أي قدموا إلى الحياة الأخرى التي ستؤول إليها أنفسكم ثواباً على قدر عملكم على هذه المواعظ وعلى قدر تطبيقكم العملي لها.

ومن ثم أتى الله جل شأنه بواو العطف ثانية وقال ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فأوصى الأزواج بتقوى الله في تعاملهم مع زوجاتهم . وراح تعالى فذكر هؤلاء الأزواج بالمصير الذي أمروا أن يسعوا إليه والذي هم صائرون إليه أيضاً وقال ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلْكُوهُ﴾ . بمعنى أن المؤمن الذي يُعامل زوجته بمعاملة الرجل القوام عليها بالمعاني التي أسلفنا ذكرها والذي يرجو من وراء ذلك كلّه الفوز بلقاء ربه عز وجل يجذب محبة ربّه ورضاه ، وسيفلح هذا الزوج فيفوز في هذا الابلاء الذي ابتلاه الله ربّه به ويصبح عند ربّه من المقربين .

ومن ثم فقد أتى الله جل شأنه بواو العطف للمرة الثالثة وأنهى هذه الآية الكريمة بقوله تعالى ﴿ وَيَسِّرْ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ . وقد بدأ بكلمة (المؤمنين) هذه الأزواج المؤمنين بمفهوم القومية سالف الذكر والمؤمنين بالنتائج الروحية والروحية المتواخدة من هذا الزوج . فامثال هؤلاء يبشرهم ربهم بزواج ناجح وبرقيٌ روحياً .

مناقشة مفهوم الرازبي للقومية :

واستناداً إلى جميع ما بيناه حتى الآن نكون قد تأكّلنا من مصداقية ما فهمناه من قوله جل شأنه ﴿ الْرِّجَالُ قَوْمٌ وَّ عَلَى النِّسَاءِ﴾ لذلك أتوجه إلى مناقشة ما فسر به الفخر الرازبي رحمه الله هذه الفقرة المذكورة من الآية (34) من سورة النساء .

ألا إنّه رحمه الله استهل قوله السالف الذكر فأورد شرحاً لغويّاً لكلمة قوام وقال :

”القوّام اسْمٌ لِمَنْ يَكُونُ مِبَالِغًا فِي الْقِيَامِ فِي الْأَمْرِ. يُقَالُ هَذَا قِيمَ الرَّأْةِ وَقَوَامَهَا لِلَّذِي يَقُولُ بِأَمْرِهَا وَيَهْتَمُ بِحَفْظِهَا.“.

قال هذا على حين أني نقلت ما أورده معجم (محيط المحيط) من أنّ قِيمَ الرَّأْةِ هُوَ الَّذِي يَنْفُقُ عَلَيْهَا وَيَهْتَمُ بِرَاقِبَةِ جَمِيعِ أَحْوَالِهَا وَمُتَطَلِّبَاتِهَا وَبِصُورَةٍ مِبَالِغٍ فِيهَا. أي أنَّ الإنفاقَ عَلَى الزَّوْجَةِ وَالاعْتِنَاءِ بِهَا هُوَ أَحَدُ معانِي الكلمة قِوَّامٌ.

ثم إنَّ رَحْمَهُ اللَّهُ أَسْتَبْنَطَ مِنْ كَلْمَةِ قِوَّامٌ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ النِّسَاءَ مُسْلِطَوْنَ عَلَى أَدْبَرِ النِّسَاءِ بِمَعْنَى أَنَّ مَنْ وَاجَبَ الزَّوْجَةَ التَّأَدَّبَ بَيْنَ يَدِي زَوْجَهَا وَلِهِ الْحَقُّ بِالْأَخْذِ فَوْقَ أَيْدِيهَا لِأَنَّهُ أَمْيَرُهَا وَنَافِذُ الْحُكْمِ فِي حَقَّهَا. وقد عَلَّلَ رَحْمَهُ اللَّهُ مَفْهُومَ هَذَا لِكَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى فَضْلَ الرِّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ فِي صَفَتَيْنِ رَئِيسَيْتَيْنِ هُمَا الْعِلْمُ وَالْقُدْرَةُ وَلِعَظِيمِ عُقُولِهِمْ فِي مَقْابِلِ عُقُولِ النِّسَاءِ.

عَلَّلَ بِهَا التَّعْلِيلُ عَلَى حِينَ سَوَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْآيَةِ الْأُولَى مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ وَالْمَصَاغَةِ صِياغَةً بِلَاغِيَّةً دُسْتُورِيَّةً أَقُولُ: قَدْ سَوَّى مَا بَيْنَ الرِّجَلِ وَالمرْأَةِ فِي مَوْضِعِ التَّكْوِينِ النَّفْسِيِّ. فَلَا تَخْتَلِفُ المرْأَةُ عَنِ الرِّجَلِ مِنِ النَّاحِيَةِ الْعُقْلِيَّةِ فِي شَيْءٍ. أَمَّا إِنْ كَانَ رَحْمَهُ اللَّهُ قَدْ فَهَمَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ هَذَا التَّفضِيلُ الْمُزَعُومُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ ذَهَنُهُ فَيَكُونُ قَدْ نَسَبَ التَّفَاضُلُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ. ذَلِكَ أَنَّ نَصَّ الْآيَةِ الْأُولَى مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ صَرِيحٌ وَلَا لُبْسٌ فِيهِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْمَلُهَا النَّاسُ أَتَقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا

رَوْجَهَا وَبَيْثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴿٤﴾ وقد أسلفت شرح هذه الآية الكريمة من قبل بمنهجية القرآن الكريم وبأصول تفسيره ولا حاجة بي هنا لإعادة ذاك الشرح . فهذا النّص صريح العبارة وينفي وجود أي اختلاف ما بين الرجل والمرأة في القوى النفسيّة والحواس والميول والرغبات والأهواء . والدليل هو أنّ تعاليم القرآن المجيد هي واحدة لكل الجنسين فما ينطبق على الذّكور ينطبق على الأنّاث . ولا فرق إلاّ فرق الأجهزة التّناسليّة لذلك وردت آياتُ بهذا الخصوص تتناسب مضامينها مع هذه الفروق وبشكلٍ علميٍّ . وهي حقيقةُ أُتيت على تفصيلها حتى الآن .

فالفارخ الرّازي رحمه الله تعالى فهم من قوله تعالى ﴿بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ فهم معنى تفضيل الرجل على المرأة خطأ . فلا تتحمل هذه الفقرة ما فهمه الفخر الرّازي منها من تفضيل للرّجل على المرأة . بل هي تعلّل بحقيقة ما أفادته كلمة (قوم) وسأشرح ذلك فيما بعد فإن صحّ ما ذكرته يكون رحمه الله قد أخطأ وقال باطلًا أيضًا . والمعلوم أنّ ما قام على باطل فهو باطل .

والآن أتناول الفقرة الثانية من الآية لأتدبرّها وهي التي قال الله تعالى فيها ﴿بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِم﴾ . فالباء من قوله تعالى (بما) هي باء السببية وقد أدخلتها تعالى على (ما) النّكرة المجردة عن معنى الحرف والنّاقصة الموصوفة ، والتي تقدّر بكلمة (شيء) خصوصاً وأنّها دخلت على الجملة الفعلية ليتعيّن بأنّها (ما) الإبهاميّة التي لا عمل لها في هذا المقام .

وهكذا ومن خلال هذا الجار والمحرر (بما) يكون الله عز وجل قد راح يعلل السبب الذي دفعه ل يجعل الزوج (قواماً) ينفق على زوجته ويراقب أحوالها ومتطلباتها . ونتسائل عن هذا السبب المشار إليه ؟ ولا بد جواباً إلاّ من خلال معطيات قوله تعالى في سورة لقمان ﴿ حَمَلْتُهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنِّيَّ فَصَلَّتُهُ فِي عَامَيْنِ ﴾ بمعنى أنّ الله تعالى راعى كون آنه أبدع امتياز الزوجة من الناحية العضوية لتحمل في بطنه ولتلد ولترضع . فأعفها من مسؤولية تدبير المال اللازم في هذا المجال وألقى بمسؤوليته على كاهل الزوج . كما أسنده إلى هذا الزوج أمر مراقبته أحوال زوجته وتحقيق متطلباتها الضرورية . فهذا هو المقصود من قوله تعالى ﴿ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ . وإنّ الجار والمحرر (بما) هو الذي وجهنا وجهاً لهذا الفهم الذي ذكرناه . وهو نفسه الذي كررّه جل شأنه في مستهل الفقرة الثانية وقال ﴿ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ . وبالفاظ أخرى أقول : إنّ الله جل شأنه قد أكد بذلك على أنّ لكلمة (قواماً) معنيان هما : الإنفاق على الزوجة ورعايتها أحوالها وبصورة مبالغ فيها وبصورة متميزة أيضاً .

مسؤوليات الزوجة المؤمنة :

ولنلاحظ كيف آنه بعد أن فرغ الله جل شأنه من تحديد مسؤوليات الزوج المؤمن تجاه زوجته المؤمنة أتى تعالى بناء الاستئناف فتساءل : ما هو الداعي لإيراد فاء الاستئناف في هذا المقام ؟ وسنجد الإجابة الصحيحة إذا تذكّرنا بأنّ هذه الآية الكريمة قد صاغها جل شأنه بصياغة بلاغية دستوريةٍ لتصبح مرجعية للقضاء في كل شکوى ترفع إليه وتعلق

بالإِخْلَال بِمَسْؤُولِيَّةِ كُلِّ مِنْ طَرْفِي عَقدِ الزَّوْجِيَّةِ . إِذْ مَلَاحِظُهُ هُوَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حِينَ أَنْهَى كَلَامَهُ عَنْ مَسْؤُولِيَّةِ الْزَّوْجِ الْمُؤْمِنِ . أَتَى بِفَاءِ الْإِسْتِنَافِ لِيُسْتَأْنِفَ كَلَامَهُ وَلِيُحدِّدَ مَسْؤُولِيَّةَ الْزَّوْجِ الْمُؤْمِنَةِ . فَقَالَ تَعَالَى فِي هَذَا الصَّدَدِ : «فَالصَّالِحَاتُ قَبِيتْ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ» . فَمَا هيَ مَعَالِمُ هَذِهِ الْمَسْؤُولِيَّةِ الْمُلْقَاءَ عَلَى كَاهْلِ الْزَّوْجِ الْمُؤْمِنَةِ ؟

أَلَا إِنَّ كَلْمَةَ (فَالصَّالِحَاتِ) هِيَ صَفَةٌ . وَهَذَا يَعْنِي بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قدْ أُورِدَ هَذِهِ الصَّفَةَ مَحْنُوفاً مِنْهَا الْمُوصُولُ . فَإِنْ نَحْنُ دَقَّنَا النَّظَرَ وَمِنْ مُنْطَلِقَةِ أَنَّهُ تَعَالَى رَاحَ يَحْدِدُ الْآنَ مَسْؤُولِيَّةَ الْزَّوْجِيَّةِ فِي مُقَابِلِ تَحْدِيدِهِ لِمَسْؤُولِيَّةِ زَوْجِهَا . نَصَلُ إِلَى أَنَّهُ تَعَالَى قَدْ حَذَفَ كَلْمَةَ (النِّسَاءِ) دُفِعًا لِتَكْرَارِهَا . وَيَعُودُ التَّقْدِيرُ : فَالنِّسَاءُ الصَّالِحَاتُ . وَعَلَى وَزْنِ (فَاعِلَاتِ) وَلِيُشَيرَ مِنْ خَلَالِ هَذَا الْوَزْنِ إِلَى الْمُطْلُوبِ مِنْهُنَّ . فَمَا هُوَ مَعْنَى كَلْمَةِ (الصَّالِحَاتِ) ؟

أَلَا إِنَّ كَلْمَةَ (الصَّالِحَاتِ) جَمِيعُ صَالِحَاتِهِ وَاشْتَقَتْ هَذِهِ الْكَلْمَةُ مِنْ قَوْلِكَ : صَلُحَ الشَّيْءٌ يَصْلُحُ صَلَاحًا مِنْ بَابِ نَصْرٍ وَمَنْعِ وَفَضْلٍ وَضَدَّ فَسَدٍ أَوْ زَالَ عَنْهُ الْفَسَادُ . وَالصَّالِحُ مِنَ النِّاسِ هُوَ الْقَائِمُ بِحَقْوقِ الْعِبَادِ مِنْ جَهَةٍ وَبِحَقْوقِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ جَهَةٍ ثَانِيَةً . فَإِنْ قَلَتْ صَلُحَاتُ الْمَرْأَةِ فَتَعْنِي أَنَّهَا لَزِمَتْ جَانِبَ الصَّالِحِ (مَحِيطَ الْحَيْطَ). وَعَلَيْهِ فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : فَالنِّسَاءُ الصَّالِحَاتُ قَدْ حَدَّدَ أَهْمَمَ مَسْؤُولِيَّةٍ تَحْمِلُهَا هَذِهِ الْزَّوْجَةُ وَهُوَ أَنْ تَقْوِيمَ بِتَأْدِيَةِ حَقْوقِ الْزَّوْجِ الْجِنْسِيَّةِ وَالْمُنْزَلِيَّةِ وَبِتَرْبِيَةِ أُولَادِهِ . وَفِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ تَؤْدِي مَا عَلَيْهَا مِنْ فَرْوَضٍ تَجَاهُ خَالِقَهَا الَّذِي شَرَعَ لِلزَّوْجِينَ هَذِهِ الْعَلَاقَةِ الْزَّوْجِيَّةِ . فَهَذَا هِيَ دَلَالَةُ قَوْلِهِ تَعَالَى (فَالصَّالِحَاتِ) أَيِّ الْزَّوْجَاتِ الْمُلْتَزِمَةِ جَانِبَ الصَّالِحِ .

وقد وصف الله عز وجل النساء الصالحات بصفة ثانية ينبغي أن تتوفر فيهن وهي صفة (قانتات) فما هو معنى كلمة (قانتات)؟

ألا إن هذه الصفة (قانتات) مفردتها (قانتة) وقد اشتقت الكلمة (قانتة) من فعل (قت) ومعنىه أطاع وسكت ودعا وقام في الصلاة وأمسك عن الكلام (محيط المحيط) وبهذه المعانى ورد قول الله تعالى في سورة البقرة ﴿وَقُومُوا لِلّهِ قَبْتَنِينَ﴾ أي أطيعوا ربكم وأعرضوا عن الكلام وقفوا للصلوة والدعاء بين يديه تعالى ومتوجهين إليه . فالقنوت في اللغة يعني الطاعة والقيام لله والدعاء بين يديه جل وعلا . وقد ورد في حديث رسول الله قوله : أفضل الصلاة طول القنوت . كما أن (القنوت) فيه الدلالة على المداومة على الشيء وملازمته والصبر عليه . وعن مجاهد ^{رضي الله عنه} ضرورة الخشوع وخفض الجناح وسكن الأطراف ضمن القنوت .

وعليه فإن قوله تعالى (قانتات) يكون قد حدد المسؤولية الثانية من مسؤوليات الزوجة وهو أن تتصف بصفة (القنوت) تجاه زوجها الذي ينفق عليها ويتفقد جميع أحوالها و حاجياتها ببالغة ظاهرة . فلا تتصادم زوجها ولا تعاكسه بل تحاوره محاورة الحب للمحب . فإذا أصر على رأي يخالف رأيها تعمد إلى الصلاة النافلة لتدعورها ليلهم زوجها وجهة الصواب . فهذا كله تضمنه قوله تعالى (قانتات) .

وقد وصف الله عز وجل النساء الصالحات القانتات بصفة ثالثة ينبغي أن تتوفر فيهن وقال ﴿ حَفِظْتُ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴾ فما هي دلالة ذلك؟ ألا إن صفة (حافظات) جمع مفردتها (حافظة) وقد اشتقت هذه الكلمة من قولك حفظ فلان الشيء ومعنىه أنه حرسه ومنعه من

الضيّاع. فالحفظ يعني الصّون وترك الابتذال والغفلة وتستعمل خلاف النّيّان (محيط المحيط).

ولنلاحظ بأنَّ الله جلَّ شأنه لم يورد هذه الصّفة وحدها بل أوردها مضافاً إليها الجار والمجرور (للغيب) ومعرِّفاً كلمة الغيب. فأنت تقول غاب الزَّوج عن بيته وتعني أنه غادره إلى جهةٍ ما. وما دامت كلمة الغيب وردت معرفةً بالألف واللام العهدية. يكون الله تعالى قد أشار بهذا التعريف إلى موضوع مُدد غياب الزوج عن منزله وتركه زوجته فيه. وما دام الله تعالى قد أدخلَ لام الاستحقاق على كلمة الغيب وهي اللام التي تقع ما بين معنى هو الحفظ وذات هو الغيب. فإنَّ قوله تعالى ﴿ حَفِظْتَ لِلْغَيْبِ ﴾ قد أشار إلى الصّفة الثالثة المهمة التي ينبغي أن تتصف بها الزوجة وهو أن تظلَّ محافظَةً على عهدها معه أثناء غيابه عن منزل الزوجية، فلا يصدر عنها أيَّة خيانة له من أيِّ نوعٍ كان أثناء غيابه طال أم قصر. ولنلاحظ كيف أنَّ الله عزَّ وجلَّ أتبع ذلك كله بقوله ﴿ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴾ أيَّ أنه جلَّ شأنه أتى بالجار والمجرور (بما) للمرة الثالثة وبدلالة الشيء الذي ذكرناه. فما هو هذا الشيء؟ دلَّ عليه وأشارت إليه ألفاظ ﴿ حَفِظَ اللَّهُ ﴾ فماذا حفظ الله وما هو الشيء الذي حرسه ومن أجل من قام بذلك؟ فهذه الأسئلة ينبغي معرفة أجوبتها وفق منهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره. خصوصاً وأنَّه تعالى حذف مفعول ﴿ حَفِظَ اللَّهُ ﴾.

ففي هذه الحالة نُراعي الأصل التفسيري المتعلق بالسلسلة الموضوعيَّة. فالعلاقة المباشرة لقوله تعالى ﴿ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴾ هي تعلق

هذه الجملة بمسؤوليات الزوجات اللاتي أتى الله تعالى على ذكرهن والتي يتولد عنها سؤالٌ من طرف الزوجات وهو: لماذا حملنا الله جل شأنه هذه المسؤوليات؟ فقد أجاب جل شأنه على هذا السؤال قائلاً «بِمَا حَفِظَ اللَّهُ». فإن تساءل المرأة عن الأشياء التي قام الله تعالى بحراستها ومنعها من الضياع وعدم الغفلة عنها؟ فلا يجد جواباً على هذا السؤال إلا ما قيد الله تعالى به الزوج من قيودٍ تجاه زوجته تلك القيود التي تضمنتها الكلمة (قوام). وعليه فكأن الله عز وجل قد أجاب على الزوجة التي تساءلت هذا السؤال السالف الذكر وقال: إنني فرضت عليك هذه المسؤوليات في مقابل ما حفظته لك من حقوقٍ عند زوجك حين قلت «أَلرْجَأُ فَوَّمُونَ عَلَى النِّسَاءِ». فحذف المفعول حدث بداعٍ بلاغيٍ لتصريف قوله تعالى «بِمَا حَفِظَ اللَّهُ» إلى أكثر من معنى وليشمل هذا جميع ما يتعلق بأمور عقد الزوجية. وعلى هذه الصورة يكون الله عز وجل قد صاغ حتى اللحظة مسؤوليات الأزواج والزوجات بصياغةٍ بلاغيةٍ دستوريةٍ لتصبح مرجعاً للقضاء في حال مخالفة أحد أطراف عقد الزوجية لمعطيات هاتين الفقرتين المذكورتين.

وعليه فإن خلاصة مسؤوليات الزوجة وفق معطيات قوله تعالى «فَالصَّالِحَاتُ قَدِيمَاتٌ حَفِظَنَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ» هو ضرورة قيام الزوجة بحقوق زوجها وحقوق ريهَا وفق معطيات كلمات (صالحات، قانتات، حافظات لغيب) وبما حفظ الله لهنّ من حقوق عند أزواجهنّ.

الفصل الثامن:

اختلافات الأزواج ووسائل حلها وعلماء الحياة الزوجية

وبعد أن أتينا على جميع ما بناه في الفصول السابقة. كان من واجبي أن ألفت نظر القارئ الكريم إلى أن عقد الزوجية الإسلامي لا يعني أنه لن تحدث بين الزوجين المؤمنين اختلافات تؤدي إلى اضطراب حياتهما الزوجية. فحدث اختلاف ما بين إنسان وإنسان هو أمر طبيعي جداً. لكن جهل طرف النزاع بطرق فض الاختلافات وعلماء حكمها هو الأمر غير الطبيعي. لذلك كان من واجبنا الكلام في هذا الفصل عن وسائل حل الخلاف ما بين الزوجين والكلام عن علماء الحياة الزوجية الإيماني.

وسائل حل الخلاف ما بين الزوجين:

ولم يكتف الله جل شأنه بصياغة ما سبق لنا أن ذكرناه بصياغة دستورية ولتصبح هذه الآيات ذات مرجعية بل وأتى بواو العطف وقال ﴿ وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُورُهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَارَ عَلَيْهِنَّ كَبِيرًا ﴾ .

ألا إنَّ المفسرين القدماء رحمةُ اللهِ الذين لم يكونوا على علمٍ بمنهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره لم يفطنوا هنا إلى أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قد صاغَ هذه الآية الكريمة صياغةً دستوريةً ذات مرجعيةٍ ترجعُ إليها مضامين مختلف الآيات ذات الصياغة القانونية. وهذه الحقيقة التي جعلوها دفعتهم ليتباذر لآذانهم من هذا النص سالف الذكر أنه جلَّ شأنه يعظ الزوج الذي خشي نشوزاً من طرف زوجته أن يتدرج معها بالخطوات التالية: أن يعظها أولاً وقد اختلف الفقهاء في مضمون الوعظ المطلوب. فإن لم تستفد من وعظ زوجها إياها، وثبترت على نشوزها ولم ينجح مع هذه الزوجة الناشر هذان الأسلوبان، فقد سمح القرآن الكريم وعلى حد زعم المفسرين القدماء بضربيها. علمًا بأنَّه قد اختلف الفقهاء في كيفية الضرب وفي أداة الضرب المسموح بها. وذهبوا في ذلك مذاهب شتىٌ، مما لا أجد من حاجةٍ بي لنقل ما أوردوه بهذا الصدد.

وفي رأيي، وطالما فهمت أنَّ هذه الآية الكريمة قد وردت مصاغةً بصياغة دستورية، أكون قد توصلت إلى أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قد أجملَ جميع الطرق والوسائل المؤدية إلى مصالحة الأزواج المؤمنين الذين وقع بينهم شقاقٌ من أنواع مختلفةٍ في هذه الآيات.

وليصبح هذا النص مرجعاً للناس حلَّ الخلافات على مختلف أنواعها وبالاستناد إلى معطيات الآيات الكريمة ذات الصياغة القانونية الواردة في تلك المجالات. وإنَّ دليلَ مصداقية هذا الفهم الذي يتبنته آنفًا هو قول الله عزَّ وجلَّ بعد هذه الآية الكريمة مباشرةً: ﴿وَإِنْ خَفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِمْ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوْفِقُ

اللهُ بِيَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَبِيرًا ﴿٤﴾ . فـهـذه الآية الكـريمة قد صـيـغـت بصـيـاغـة قـانـوـنـية لـعـالـجـة الـخـلـافـة الـحـادـثـة بـيـن الـزـوـجـينـ . عـلـى حـيـن أـنـ النـصـ الدـسـتـورـيـ لمـ يـشـرـ إـلـى هـذـه الـوـسـيـلـة سـالـفـة الـذـكـرـ . فـهـل يـأـخـذ أـهـلـ الـزـوـجـ وـأـهـلـ الـزـوـجـ بـحـكـمـ هـذـه الـوـسـيـلـة لـفـضـ نـزـاعـ الـزـوـجـينـ قـبـلـ بـلـوغـ مـرـحـلـة ضـرـبـ الـزـوـجـ لـزـوـجـتـهـ أـمـ أـنـهـمـ يـعـمـدـونـ إـلـى هـذـه الـوـسـيـلـة بـعـدـ نـفـاذـ مـرـحـلـة ضـرـبـ تـلـكـ الـزـوـجـةـ الـمـسـكـيـنـةـ ؟

فـالـبـاحـثـ المـفـكـرـ الـذـي يـأـخـذـ بـآـرـاءـ الـمـفـسـرـينـ الـقـدـمـاءـ لـيـجـدـ إـجـابـةـ مـقـنـعـةـ عـلـى السـؤـالـ المـذـكـورـ . أـمـا الـبـاحـثـ الـذـي يـفـرـقـ بـيـنـ هـذـيـنـ النـصـينـ وـيـنـظـرـ إـلـى النـصـ الـأـولـ عـلـى أـنـهـ نـصـ مـرـجـعـ دـسـتـورـيـ ، وـيـنـظـرـ إـلـى النـصـ الـثـانـيـ عـلـى أـنـهـ مـرـجـعـ قـانـوـنـيـ فـيـاـمـكـانـهـ تـقـدـيمـ إـجـابـةـ الـمـقـنـعـةـ عـلـى هـذـا السـؤـالـ يـقـيـناـ .

الـسـمـاتـ الـبـارـزةـ لـلـشـرـيـعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ :

وـأـنـاـ حـيـنـ أـقـولـ هـذـهـ صـيـغـ دـسـتـورـيـ وـتـلـكـ صـيـغـ قـانـوـنـيـ ، فـإـنـ هـذـا يـضـطـرـنـيـ هـنـا لـتـبـيـهـ الـقـارـئـ الـعـزـيزـ إـلـىـ ماـ تـتـصـفـ بـهـ الشـرـيـعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ مـنـ سـمـاتـ بـارـزةـ . ذـلـكـ أـنـ الـقـارـئـ الـذـي لـمـ يـحـطـ عـلـمـاـ بـتـلـكـ السـمـاتـ الـبـارـزةـ الـتـيـ هـيـ لـلـشـرـيـعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ لـاـ يـسـتـطـعـ إـلـاحـاطـةـ بـالـمـواـضـيـعـ ذـاتـ الصـفـةـ الـدـسـتـورـيـةـ وـبـالـمـواـضـيـعـ ذـاتـ الصـفـةـ الـقـانـوـنـيـةـ . لـذـلـكـ أـرـىـ أـنـ أـعـطـيـ الـقـارـئـ هـنـاـ فـكـرـةـ مـوـجـزـةـ عـنـ تـلـكـ السـمـاتـ الشـرـيـعـةـ الـتـيـ ذـكـرـنـاـهـاـ وـأـشـرـنـاـ إـلـيـهاـ وـهـيـ سـتـةـ سـمـاتـ بـارـزةـ وـهـيـ :

أـوـلـاـ : سـمـةـ الشـمـولـيـةـ : فالـسـمـةـ الـأـولـىـ الـتـيـ تـتـسـمـ بـهـاـ تـعـالـيمـ الشـرـيـعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ هـيـ صـفـةـ الشـمـولـيـةـ . وـهـيـ سـمـةـ تـشـمـلـ جـمـيعـ التـعـالـيمـ

القرآنية لذلك قد صيغت تعاليم الشريعة الإسلامية بما يصلاح للعمل
عليها في كل زمانٍ ومكانٍ.

ثانياً: سمة التكامل: وإن السمة الثانية التي تتسم بها تعاليم
الشريعة الإسلامية هي أنها تشكل كلا لا يتجزأ ويكمel بعضها بعضًا
فلا يجوز الأخذ ب التعليم وترك العمل على تعليم آخر.

ثالثاً: سمة العلمية: والسمة الثالثة للتعاليم الإسلامية تقوم على
أن تعاليم الشريعة الإسلامية جميعها ترتكز إلى أساس علميٍّ وليس
هي بتعاليم اعتباطية. لذلك فإن الحقائق العلمية المكتشفة تخدم التعاليم
الإسلامية على الدوام وتثبت مصداقيتها.

رابعاً: سمة تعاليم ذروة ونهايات عظمى: أي أن تعاليم الشريعة
الإسلامية ليست هي بتعاليم ثوابت من الأحكام الشرعية بل إن دون
كل تعليم دستوري من تعاليم الشريعة الإسلامية درجات على مستوى
التطبيق العملي. فالنظر إلى هذه الناحية فإن تعاليم الإسلام اكتسبت
صفة المرونة وصفة التجاوب مع الظروف والأحوال الطارئة.

خامساً: السمة الروحية: وأقصد من هذا القول أن تعاليم
الشريعة الإسلامية ذات سمة روحية من منطلق كونها جميعها قد أنزلت
هادفةً لتحقيق أهداف روحية السمة ولترتبط المخلوق بحالقه برابطة
الطاعة والمحبة.

سادساً: سمة القدوة: وهي سمة اختصت بها تعاليم الشريعة
الإسلامية وقامت على أساس قول الله عز وجل «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ

الله أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٤﴾
الأحزاب 21. فعمل محمد رسول الله ﷺ قد شكل التطبيق العملي لجميع
تعاليم الشريعة الإسلامية وقد سُمِّيت هذه الأسوة الحسنة بالسنة النبوية .

فإنطلاقاً من هذه السمات التي أتينا على ذكرها فإن قول الله تعالى
الذي نحن بصدده وهو ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزُهُنَّ فَعَظُوهُنَّ
وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنَّ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ
سَيِّلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا كَبِيرًا﴾. أقول: إن هذا النص قد صيغ
صياغةً دستوريةً لذلك فهو تعليم ذروة وتعليم نهايات عظمى وتصف
بالشمولية. لكنه توجد دون هذه النهايات العظمى المذكورة درجاتُ
ودرجاتٌ إن نحن تتبعناها في كتاب الله العزيز نعثر عليها مصياغةً صياغةً
قانونيةً. وقد شاء الله عز وجل إشعارنا بهذه الحقيقة التي ذكرتها، لذلك
أورد تعالى بعد هذه المرجعية الدستورية مباشرةً آيةً مصياغةً صياغةً
قانونيةً تتضمن درجةً من الدرجات التي هي دون هذه النهايات الثلاثة
التي تضمنها النص الدستوري وهي الوعظ والهجر والضرب الذي
اشتملت عليه ألفاظ الآية سالفة الذكر لذلك كان علينا أن نتساءل عن
دلالة الكلمة (نشوز) فيما هو معناها؟

النشوز ومفهومه:

والآن أحاول بادئ ذي بدء بتدارُبِ ألفاظ قوله تعالى المذكور والذي
نحن بصدده .

فلقد قال الله تعالى ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزُهُنَّ﴾. ففعل
﴿تَخَافُونَ﴾ اشتقت من خاف بمعنى فزع وحذر واتقى وتيقن . أما كلمة

﴿نُشُوَّهُنَّ﴾ فقد اشتقت من فعل (نشز) حيث تقول نشزت المرأة، والمعنى أنها أبغضت زوجها واستعصت عليه فهي ناشر اسم فاعل.

فمن خلال معطيات معاني هذه الفقرة ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوَّهُنَّ﴾ يكون الله عز وجل قد وضع لنا حدآً فاصلاً ما بين الحد الطبيعي لمعامل الزوجين وما بين حد الخلاف الذي يقتضي المعالجة. فحدث الاختلاف ما بين الزوجين في وجهات نظرهما لحل مشكل من المشاكل هو شيء طبيعي. وحدث نسيان أو إهمال لأمر من الأمور هو شيء طبيعي أيضاً. والتلاؤم والعقاب والنقد هي أمور طبيعية أيضاً. أما أن تتطور الأوضاع إلى حد البغض والعصيان فلا يعود الأمر طبيعياً. وظاهرة البغض والعصيان هذه هي التي عبر تعالى عنها بحالة النشوز. ولا تقتصر على المرأة، بل وتشمل الرجل أيضاً. لذلك نلاحظ قول ربنا عز وجل في موضع آخر من سورة النساء يقول ﴿وَإِنْ أَمْرَأً هَاجَتْ مِنْ بَعْلَهَا نُشُوْزًا أَوْ إِغْرِاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَاحْضِرْتَ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَارَبِّمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا﴾.

الوعظ وسيلة بين أيدي الزوجين وعلاج:

ولاحظ يا عزيزي القارئ كيف أن الله تعالى ما إن فرغ من تحديد الحد غير الطبيعي الذي يصل إليه الزوجان في تعاملهما اليومي، إلا وأتى تعالى ببناء الاستئناف وأورد لهذين الزوجين أبسط درجات التعبير عن بلوغ هذا الحد من الاختلاف المشار إليه وقال (فعظوهن). والوعظ

في لغة العرب يعني النّصّح والتذكير وما يلبيّن قلب الموعوظ ويُساعده ليُنساق إلى التّوبّة وإصلاح ما فسد. علمًاً بأنّ وسيلة الوعظ هذه كعلاج هي وسيلة مشتركة ما بين طرف في عقد الزّواج الإيماني ومتوفرة موادها لدى كلّ واحدٍ منهما فيما إذا بلغ الاختلاف بينهما حدّ النّشوز. ثم إنّ الوعظ والتذكير هو علامة محبّة وودٍ من طرف الوعاظ وليس هي علامة عداوة وبغض واحتقار. فأنت تعظ أبناءك وترشدّهم إلى سواء السّيّل حبّاً بهم ورعايّة لهم ومن منطلق محبتك لهم. لذلك فإنّ الله عزّ وجّلّ يوجّه طرف الزّواج إلى أنّ اختلافاتهم إذا بلغت حدّاً غير طبيعي والذّي عبر عنه بكلمة النّشوز. فمن واجب أحد هذين الطرفين ألا يدع الأمور تتفاقم وتبلغ مرحلة الانفجار، بل أن ييدي أحد الأطراف محبتّه الصادقة للطرف الآخر الذي تصرف هذا التصرّف غير الطبيعي. وأن يعمد إلى وعظه وتذكيره بالقواعد والأسس الإيمانية التي قام عليها أساس زواجهما الشرعي وأن يعظه ويختلف أشكال الوعظ وإلى حدّ تليين قلب الطرف الموعوظ وسوقه إلى التّوبّة والتّراجع عمّا صدر عنه ولا إصلاح ذات البين بينهما وليس ترك الأمور تزداد تعقيداً بإلقاء البارود على النار المشتعلة لتزداد اشتعالاً. بلوغ الاختلاف ما بين الزوجين حدّ نشوز أحدهما أي ظهور بوادر بغض أحد الطرفين للطرف الآخر وعصيّانه لأوامره، إنّ بلوغ أحد الطرفين هذا الحدّ غير الطبيعي لا ينبغي أن يُواجهه الطرف الآخر بموقف نشوز مثله، ولا أن يفكّر بالافراق عن الطرف الآخر وطلب الطلاق ونسيان توجيهات الله تعالى إياه بهذا الخصوص. بل إنّ من واجب الطرف الثاني المؤمن حينئذٍ أن

يتواضع ويفيد تجاه ربّه صحوةً إيمانيةً ويعدّ للأخذ بالوسيلة الأولى التي تتضمّنها هذه النهاية العظمى الأولى من تعليم هذه الآية الكريمة والتي اختصرها الله جلّ شأنه بكلمة واحدة قائلًا (فعظوهنَّ). فيعود هذا الزوج إلى رشده ويتذكّر بأنَّ ما جرى هو مجرد امتحان وابتلاء للطرفين من قبل الله تعالى الذي فرض عليهمما فريضة الرِّواج الشرعي . فإنْ قام هذا الطرف وأخذ بهذه الوسيلة الأولى التي تتضمّنها كلمة (فعظوهنَّ) وأخذ يعظ الطرف الآخر ويلين قلبه ينجح في هذا الابتلاء ويفوز بمحبّة ربّه ورضوانه .

ولا يعني قيام طرف بوعظ الطرف الآخر أن يعمد هذا الطرف إلى التّرغيب والتّرهيب الذي يتضمّنه التّبشير والإنتزاز الذي يقوم به أنبياء الله الكرام . بل إنَّ الوعظ في لغة العرب يعني النّصح والتّذكير لتحقيق مقصودٍ معين ، وهو أن يساعد على تلiven فؤاد الموعظ . كأن يذكّره بوجود ربه وبما يترتب على عصيانه من عقاب وأن يذكّره بما يضرّ له هو من محبّة واحترام ، وبتذكيره بالنتائج الوخيمة التي تتّبع على عملية اضطراب عقد الزّوجية ، ويفيد من الاستعداد من أنبه كلّ تضحيةٍ يطلبها منه هذا الجانب الآخر لينساق نتيجةً لذلك إلى التّوبة وإلى إصلاح ما فسد ، ولি�صبح وعظه وعظًا حقيقياً مثراً .

إنَّ هذه الوسيلة الأولى التي سلّحتنا بها هذه الآية الكريمة المصاغة بصياغة دستورية ، تتميّز بها تعاليم الإسلام الحنيف على غيرها من التعاليم . وللأسف لم يُحط بضمونها أسلافنا رحمهم الله تعالى إحاطةً تامة . فالشافعي عليه السلام على سبيل المثال قال :

"أما الوعظ فإنه يقول لها: اتقى الله فإنّ لي عليك حقاً وارجعي
عما أنت عليه واعلمي أنّ طاعتي عليك فرض ونحو هذا، ولا يضرها
في هذه الحالة لجواز أن يكون لها كفاية".

وإنّ كلماته هذه تحمل معنى الفوقيّة والتهديد. ولا يستسيغها
معنى كلمة فعاظوهنّ هذا الفعل الذي يعني النّصح والتذكير فيما يلّين
قلب الموعوظ ويساعده لينساق إلى التّوبّة وإلى إصلاح ما فسد من
أموره. هذه المعانٰي التي تتطلّب من هذا الطرف الواعظ التّواضع
وإظهار الأسف على ما حدث والتذكير بأواصر المحبّة والمودة التي ولّدها
عقد الزّوجيّة بين طرفي هذين الزوجين المؤمنين.

وإنّ هذه الوسيلة الأولى المشار إليها، قد سلّح الله تعالى بها طرفي
الزّواج كيلاً يتسبّب اختلافهما في وجهات نظرهما وظواهر الإهمال
الحاديّة بينهما وما يتربّ على ذلك من عتابٍ وتلاويم. كيلاً تتسبّب هذه
الأمور الطّبيعيّة بتعكير صفو الودّ والمحبّة والرحمة التي يولّدها عقد
الزّوجيّة الشرعيّ ما بين فؤاد كلّ ذكرٍ مؤمنٍ وكلّ أنثى مؤمنة.

مفهوم (واهحروهنّ في المضاجع):

وبما أنّ نفوس الأفراد تختلف في قواها العقلية وفي مدى تحملها
للمشاكل والصّعوبات. وتحتّل في درجات تقوى الله تعالى وخشيه
أيضاً. وإلى درجة لا يُشمر عنها أثر الوعظ بالمفاهيم التي أوردناها،
ويصعب بالتالي عودة الأمور إلى مجاريها الطّبيعيّة بهذه الوسيلة التي
سمّاها كتاب الله العزيز وسيلة (فعاظوهنّ). فقد سلّحنا الله جلّ شأنه

بوسيلة أكثر وقعاً وتأثيراً في النفوس، وعبر الله تعالى عنه بقوله «وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ» ولتشكل هذه الوسيلة نهايةً عظمى ثانيةً من الوسائل الثلاثة التي تضمنتها هذه الآية ذات النص الدستوري. علمًا بأنّ ربنا عز وجلّ يصف هذه الوصفة للرجل القوام، ويصفها للزوجة الصالحة القائنة التي تحفظ نفسها ومتزلاً في غياب زوجها. فالله جلّ شأنه يطالب هذا الرجل القوام أن يعمد إلى وسيلة هجر زوجته في مرضعهما إن هو لم يؤثر فيها ما وعظها به وفيما لم يتحقق وعظه المقاصد المرجوة منها. فما هو معنى قوله تعالى واهجروهن؟

ألا إنّ فعل الأمر (واهجروهن) قد اشتقّ من قوله هجر فلان فلاناً ومعناه صرّمه وقطعه وضدّ وصله. أما إذا قلت: هجر فلان زوجته فمعناه أنه أعرض عن وصالها واعتزلها جنسياً لكنه لم يطلقها (محيط المحيط). وهذا يعني أنّ الله عز وجلّ وكأنه خاطب هذا الزوج وقال له بألفاظ أخرى أنه إذا لم يجد وعظه لدى زوجته المؤمنة صدى، فيعمد إلى وسيلة أكثر حساسية وتشكل في حقيقتها المحور الذي يدور حوله عقد الزوجية ألا وهو رابطة العلاقات الجنسية الذي اقتضاها هذا الفارق العضوي في أجهزة الطرفين التّناسليّة والتي تفرق ما بين ذكر وأنثى. هذه العلاقات الجنسية التي ارتبطت بالمضاجع بصورة طبيعية لدى الجنسين. علمًا بأنّ كلمة (مضاجع) هي جمعٌ مفرد (مضجع). والمضجع يعني لغةً موضع الاستطague خلال ساعات النّوم. وبما أنّ الله عز وجلّ أورد حرف الجر (في) وقال «فِي الْمَضَاجِعِ» فقد أكد على الأخذ بهذه الوسيلة الجديدة خلال ساعات النّوم في المضجع، وليس أن يترك الزوج الدار

لينام في منزلٍ آخر غير منزل الزوجية. ومن باب أن القوى الجنسية تستيقظ وتستوفر في فراش الزوجية حيث توفر الإثارات بمختلف أنواعها. فمن المعلوم أن الإثارات الجنسية غالباً ما تطغى على العلاقات العقلانية في كثيرٍ من الأحيان. فالزوجة التي تأذت من أمرٍ صدرت عن زوجها وقللت من محبتها إياه نهاراً ووقفت منه موقف نشوزٍ. إن هذه الزوجة إذا ما استلقت في مضطجعها ولاحظت هجر زوجها لها فيه. فإن الإثارات الجنسية تعمل بصورة طبيعية على إطفاء نار بعضها وعصيannya، وتؤهّلها لنسيان ما أثارها نهاراً، وتتمنى أن تعود المياه إلى مجاريها. وهنا يأتي دور (الهجر في المضجع) ليخفف مما حدث نهاراً وليعمل على إصلاح ذات بين الزوجين. هذا فيما إذا أحاط الزوج بالمفهوم الحقيقي لهذه الوسيلة الثانية المذكورة وعمل عليها. فهذه حقيقة علمية جهلها أسلافنا القدماء رحمهم الله تعالى أولئك الذين انطلقا من مفهوم (القومية) وفق ما أورده العلامة الفخر الرازى رحمة الله في تفسيره الكبير. وفهمهم قوله تعالى ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ وفق ما ذهب إليه الشافعى رحمه الله مدفوعاً بنفس التفسير. ومتناسين قول رسولهم الكريم (لا ينبغي أن يهجر المؤمن أخيه لأكثر من ثلاثة)، وهذا يفيد في أن الزوج إذا هجر زوجته في المضجع فلا ينبغي أن يهجرها أكثر من ثلاثة أيام. فإن كانت تحب الزوج شق ذلك عليها فترك النشوز. وإن كانت تبغضه واقفها ذلك الهجران، وعاد حالها ذاك دليلاً على كمال نشوزها.

وهنا ينشأ سؤال وهو: فماذا يفعل الزوج إن ظلت زوجته على نشوزها؟

وفي رأيي أنّ من واجب الزوج حينئذٍ أن يعمد إلى ما يفعله الأطفال الأبرياء حين يختلفون ويقاطع بعضهم بعضاً. فهم يبحثون عنّ يأتي ليوفق بينهم من جديد. فليقلّدهم الزوج ويضطجع في الليلة الرابعة وعلى صورة تشير في زوجته قواها الجنسية وأن يقوم بحركات وتاؤهات تشعرها أنّه ما يزال يُكِن لها الحبّة والوداد. وأن يبدأ في سرّه على الدّعاء من ربّه أن يجمع الشّمل من جديد. ولربما تعود زوجته في تلك الحالة إلى رشدّها وتوقن بأنّها تكاد تفقد شيئاً عزيزاً على قلبها. فإن أفلح في ذلك فقد انتهى الخصام.

ولا ينبغي أن نفهم من هذا أن النّشوز لا يظهر إلاّ من جانب الزوجة. بل ويظهر من جانب الزوج أيضاً. ومن واجب الزوجة حينئذٍ أن تخطو نفس هذه الخطوات التي نصّت عليها هذه الآية الكريمة وتفعل نفس ما أشرنا به على الزوج أن يفعله. وفي هذا المجال فقد تطرق الله تعالى إليه وقال في الآية 128 من نفس سورة النساء ﴿وَإِنْ أَمْرَأً حَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأَحْسَرَتِ الْأَنْفُسُ الْسُّخْرَةَ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا﴾.

ولتلحظ الزوجة بأن الله عز وجل ينصح هذه الزوجة المؤمنة أن تميل إلى الصّلح مهما تعدد الأسباب التي دفعت زوجها إلى حالة النّشوز. ومن واجبها أن لا تفكّر في الافتراق عنه. بل أن تعمد إلى الوسائل والخطوات التي سلف لي أن ذكرتها لتعود الحياة الزوجية إلى مجريها الطبيعي. وأن تنطلق في ذلك من (تقوى الله تعالى) وليس من

منطلق آخر سواه . وتقوى الله تعالى يذكّرها بأنّ الله ربّها قد جعل في أصل فطرة الزوجين (مودةً ورحمةً) . سورة الروم الآية 21 . علماً بأنّ هاتين الصفتين تشكّلان أساس نجاح عقد الزوجية الشرعيّة .

ماذا قصد تعالى من قوله ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾؟

هذه الوسيلة ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ وردت في هذه الآية الكريمة التي نحن بصددها كوسيلةأخيرة . علماً بأنّ ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ وردت عامّة الدلالات وبصيغة دستورية مرجعية وكحکمٍ شرعيٍّ يشكّل نهاية عظمى دونه درجات ودرجات .

ثم إنّ الكلمة (ضرب) تعني لُغةً إيقاع شيءٍ على شيءٍ آخر . وبافي المعاني متفرّعة عن هذا المعنى (محيط المحيط) . وما دامت الكلمة ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ لم يقيدها الله تعالى باستعمال وسيلة معينة ، فقد شكلّت هذه الحقيقة معجزةً بيانةً . ومادام الله تعالى قد حذف مضاف هذه الكلمة فقد أفاد ذلك في تصريف معناها إلى أكثر من معنى . وتبدأ هذه المعاني من طرح الكلمة جارحةً إلى التدرج والوصول إلى استعمال أداة . علماً بأنّ وسيلة (الضرب) هذه وردت بعد استيفاء الزوج للوسائل السابقة من وعظ وهجر ومحاولة ترميم .

وينشأ هنا سؤال من جديد وهو : هل أنّ مرحلة الضرب بالمفهوم الذي ذكرناه يأتي بعد وسيلي الوعظ والهجر مباشرةً؟

أقول : لقد أوردت الآية 35 من سورة النساء مرحلة وسليطة مصادفة بصياغة دستورية أيضاً وقال الله تعالى فيها ﴿وَإِنْ خَفْتُمْ شِقَاقَ

بَيْنَمَا فَاتَّعْثُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ، وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَ آئِصَاحًا يُوَفِّقُ
اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِمَا حَسِيرًا ﴿٤﴾.

فليلاحظ القارئ العزيز كيف أنَّ الله تعالى لم يورد في هذه الآية كلمة (نشوز) بل أورد الكلمة (شقاق) هذه الكلمة التي تعني خلافاً ومخاصة. علمًا بأنَّ الخصم دون النشوز، ويقع عندما تحدث خلافات طبيعية بين الزوجين ويعجزان عن حلها بالحوار لذلك تبلغ حد الشكوى إلى الأهل.

ويقترح الله عز وجل في تلك الحالة أن يجتمع حكمُ من طرف الزوج وحكمُ من طرف الزوجة لفك الاختلاف الحاصل ما بين الزوجين. ويشرِّر الله تعالى هؤلاء الذين يعمدون إلى هذه الوسيلة في إصلاح ذات البين بأنه تعالى يكتب لهم التوفيق من منطلق أنه تعالى (كانَ عَلَيْهِمَا حَكِيمًا).

وينشأ هنا سؤال آخر وهو: فماذا يفعل الزوجان إن كان أهل أحد الزوجين في عالم الأموات؟

أقول: إنَّ وسيلة (فاضربوهن) تأتي فعاليتها في تلك الأحوال ولكن بالمفاهيم التي قدمتها قبل الخوض في هذه الأسئلة وأجوبتها. أي بمعنى أنَّ وسيلة (فاضربوهن) حكم نهاية عظمى ودونه درجات، ويفيد بجرح اللسان بأقل وسيلة إيقاع شيء على شيء. وعلى كل حال فإنَّ بلوغ اختلاف الزوجين المؤمنين هذه الدرجة من خصام نادر الحدوث إن كان إيمانهما قائم على أساس من وعي ومن تقوى الله تعالى.

الفصل التاسع:

عماد الحياة الزوجية الإيماني

لابد وأن تكون يا عزيزي القارئ قد أخذت فكرة واضحة في الفصول الماضية عن الزواج الشرعي وحقوق كل طرف من أطرافه ووسائل فض ما يحدث من اختلافات بين الزوجين المؤمنين. وبعد أن أوصلتكم إلى هذا الخد من البيان، تتوجه نفسك إلى معرفة ضوابط شخصية كل طرف من طرفي الزواج الشرعي. هذه الضوابط التي بقدر ما تكون متينة بقدر ما يستمر عقد الزوجية متيناً ويظل طفاه على وئام باستمرار. وسأذلك على هذه الضوابط الإيمانية التي تشكل عماد الحياة الزوجية الإيماني من معطيات آيات كتاب الله العزيز الذي فرض على المؤمنين هذه الفريضة وأرفقها بأحكامها أيضاً.

فالضوابط الإيماني الأول تضمنتها الآية 221 من سورة البقرة التي قال الله تعالى فيها: «وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِتَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ وَلَا مَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ حَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ حَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ أَوْ لَتِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُونَ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ لَهُمْ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ».

فهذه الآية الكريمة تضمنت الضوابط الإيماني الذي إذا راعاه المؤمن والمؤمنة يتجنّبان كثيراً من الاختلافات التي تعكّر صفو حياتهما يقيناً. وقد نبه الله عز وجلٌ من خلال هذه الآية الكريمة إلى ضرورة توفر عنصر التكافؤ الإيماني ما بين الزوجين ليعين ذلك على تجنب الشد والمد الذي يحدث ما بينهما إن هم لم يراعياه عند عقد الزواج . فالاختلاف في العقيدة الإيمانية يلعب دوراً أساسياً في مجال الاختلافات الزوجية التي تقع ما بين الزوجين بعد إنجاب الأولاد ومحاولة ترسيتهم تربية إيمانية صحيحة . إذ يصعب على طرف أن يستسلم لتوجيهات طرف آخر يختلف معه في عقيدته . ولقد وضح الله عز وجلٌ هذه الحقيقة حين قال في هذه الآية ﴿أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ﴾ والقصد من ذلك هو أن المقصود من الحياة هو الذي يحدد أطر السلوك البشري . فالمشرك بالله تعالى يجهل في حقيقة أمره أبعاد صفات خالقه الحقيقة ويكون بالتالي بعيداً عن أسس السير الروحي ولا يفهم معنى طلب التّقرب من الله تعالى ولا معنى محاولة الفوز بمحبته تعالى وقربه ورضوانه . و بعيداً بالتالي عن تلقّي بشارات ربّه عز وجل أي أنه يكون فاقداً مقومات سلوك الطريق المؤدي إلى الجنة واستحقاق المغفرة من جانبه سبحانه وتعالى .

ولقد وضح الله تعالى الحكمة من مواعظه آنفة الذكر حين أنهى هذه الآية الكريمة بقوله ﴿وَبَيْنَ أَيْتَهُ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ . بمعنى أن التمسك بمعطيات وعظ هذه الآية الكريمة يكشف عن واسع علم الله تعالى وعن معرفته بحقائق الأشياء كما يكشف عن معرفته

تعالى بعماد الحياة الزوجية القائمة على تكافؤ معتقدات كل طرف من طرف في عقد الزوجية الإيماني . هذا وإنّ هذه الموعظة تشكّل جانباً سليماً .

ولقد أورد الله تعالى موعظة ذات جانب إيجابي في مجال عملية عقد الزوجية الإيماني . وقد تضمنت الآية 36 من سورة النساء هذا الجانب الإيجابي والتي قال الله تعالى فيها : ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَنْنَا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا ﴾ .

فالقارئ الذي يراجع سباق هذه الآية وسياقها وموضعها من تسلسل الآيات الموضوعي يعسر عليه أن يجد رابطة موضوعية لهذه الآية الكريمة وسط سباقها وسياقها لكنّ هذا القارئ الذي لم يُحط علمًا بحقيقة دلالات هذه الآية من أكثر من زاوية نظر يعسر عليه إدراك موقعها الحقيقي من تسلسل الآيات الموضوعي . فالواجب أن ننظر إلى مضمون هذه الآية من منظار علاقتها بنظام الزواج وفهمها على ضوء ما للقرآن الكريم من خصائص متميزة معجزة . ومن منظار منهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره .

فإن نحن نظرنا إلى هذه الآية الكريمة وتدبّرناها من منظار ضوابط الحياة الزوجية وعمادها . ندرك بأنّ الله عز وجلّ أفادنا من خلال مضمون هذه الآية الكريمة بالوجه الإيجابي الذي يشكّل ضابطة الحياة الزوجية الإيماني وعمادها . فليلاحظ القارئ كيف أنّ الله تعالى لم يقل في الفقرة الأولى من هذه الآية إنّ عماد الحياة الزوجية يدور حول

الاعتقاد بوحدانية الله تعالى بل صاغ هذه الفقرة بصيغة الأمر وقال ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ أي أنه تعالى لم يُصح هذه الفقرة بإنشاء إخباري بالنظر إلى أن الزوجين مؤمنين أصلاً بوحدانية الله عز وجل. ثم إن فعل الأمر (اعبدوا) معناه أطيعوا إلهمكم الأحد الذي لا شريك له وذلوا وتذللوا بين يديه وخدموا دينه وألزموا أنفسكم بالعمل على ما شرّعه لكم من أحكام في كتابه العزيز ووحدوه بصورة عملية (محيط المحيط).

وإن هذا الأمر (اعبدوا) يشمل الطرفين الزوج والزوجة في آن واحد. تأكيداً عليهمما بضرورة الالتزام بهذه المقومات في تعاملهما لكون هذه المقومات تشكّل عماد الحياة الزوجية. فإن التزم الزوج بهذه المقومات يدفعه ذلك ليثبت على الدوام أنه قوام على زوجته. وإن التزمت الزوجة بهذه المقومات يدفعها ذلك لتظلّ صاححةً قانتةً محافظة على غيب زوجها بصورة عملية أيضاً. وعليه فلا يعود يصدر عن أحد من طرف الزوجية ما يدعى الجانب الآخر للشكوى والماراة.

تسألني يا عزيزي القارئ: وما معنى أن يضيف الله تعالى في هذه الآية ويقول: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا﴾؟ أقول: لقد أمر الله تعالى بذلك الأمر بسبب أن الوالدين يلعبان أحياناً كثيرة دوراً في إحداث اختلافات ما بين الزوجين وبصورة لا شعورية من حيث يريدان أو لا يريدان. فأمر الله تعالى كل طرف من طرف العقد الزوجية أن يجعلـاً دأبهما الإحسان إلى والدي الطرف الآخر فيقولا لهما قولـا حسـنا ولا يتأفـقاً مـا يـصدر عنـهما بشـكل من الأشكـال. ومن منطلقـاً أن رـيهما يـبتليـهما ويـتحـنـهما

على هذا الصعيد أيضاً بالتزامهما جانب ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا﴾ يجذبان محنة ربيهما وقربه ورضوانه.

وبهذا الفهم وعلى أساس منه نفهم السبب الذي دفع ربنا عزوجلـ ليضيف على هذين الأمرتين الإلهيـن ثمانية أوامر مضافة قائلاـ «وبـذى القـرئـى والـيتـمـى والـمسـكـينـ وـالـجـارـ ذـى الـقـرـئـى وـالـجـارـ الـجـنـبـ وـالـصـاحـبـ بـالـجـنـبـ وـابـنـ السـبـيلـ وـمـا مـلـكـتـ أـيـمـنـكـمـ» أي أنـ الإـحـسـانـ المـطـلـوبـ من طـرـيـ عـقـدـ الزـوـجـيـ يـشـمـلـ هـؤـلـاءـ جـمـيعـهـمـ أـيـضاـ بـهـذـاـ الـأـمـرـ الإـلـهـيـ سـالـفـ الذـكـرـ .ـ هـذـاـ وـبـهـذـهـ الـمـفـاهـيمـ نـدـرـكـ حـكـمـةـ إـنـهـائـهـ تـعـالـىـ هـذـهـ الـآـيـةـ الـكـرـيمـةـ بـقـوـلـهـ عـزـوجـلـ «إـنـ اللهـ لـاـ يـحـبـ مـنـ كـانـ مـخـتـالـاـ فـخـورـاـ»ـ .ـ فـهـوـ تـعـالـىـ أـتـىـ بـحـرـفـ التـاكـيدـ (ـإـنـ)ـ مـنـ جـهـةـ وـلـيـكـدـ عـلـىـ طـرـيـ عـقـدـ الزـوـجـيـهـ أـهـمـيـهـ أـوـامـرـهـ تـعـالـىـ هـذـهـ .ـ وـمـنـ جـهـةـ أـخـرىـ فـقـدـ أـتـىـ تـعـالـىـ بـقـوـلـهـ (ـلـاـ يـحـبـ)ـ تـبـيـهـاـ لـأـذـهـانـ هـذـيـنـ الـطـرـفـيـنـ إـلـىـ أـهـمـيـهـ مـوـضـوـعـ جـذـبـ الـحـبـبـ الإـلـهـيـهـ مـنـ وـرـاءـ الـعـمـلـ عـلـىـ أـحـكـامـ اللهـ وـتـعـالـيمـهـ .ـ وـمـنـ جـهـةـ ثـالـثـةـ نـفـرـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ هـذـيـنـ الـطـرـفـيـنـ مـنـ الـوـقـعـ فـيـ مـرـضـ الـاـخـتـيـالـ لـقـوـلـهـ (ـمـخـتـالـاـ)ـ الـذـيـ يـعـنيـ التـكـبـرـ وـالـعـجـبـ وـالـتـفـاخـرـ بـالـنـفـسـ وـالـنـفـيـسـ .ـ وـمـنـ الـوـقـعـ فـيـ مـرـضـ الـاـفـتـخـارـ لـقـوـلـهـ (ـفـخـورـاـ)ـ الـذـيـ يـعـنيـ مـدـحـ الـنـفـسـ بـمـاـ تـصـفـ بـهـ مـنـ خـصـالـ حـمـيـدةـ وـالـتـبـاهـيـ بـالـمـنـاقـبـ وـالـمـكـارـمـ وـالـحـسـبـ وـالـنـسـبـ (ـمـحـيـطـ الـحـيـطـ)ـ .ـ

وعليه وبهذه الصياغة البلاغية المعجزة وبهذا الأسلوب من الترغيب والترهيب يكون الله عز وجل قد أورد الوجه الإيجابي لعماد الحياة الزوجية الإيماني الذي إن أخذ به الزوجان وعملا عليه يتجنبان الوقوع في كثير من الاختلافات التي تؤدي أحياناً إلى فك عقد الزوجية في أغلب الأحيان.

وهكذا أكون قد أطلعتك يا عزيزي القارئ على الأسس التي شكلت عmad الحياة الزوجية الإيمانية ولتدرك من ورائها الأسباب الحقيقة التي تسببت بهذا الانفلات الحادث في المجتمعات الإسلامية المعاصرة وحدوث سيلٍ من الاختلافات ما بين الأزواج يكاد يكون من المستحيل علاجه بدون الرجوع إلى هذه التوجيهات والوعظ الإلهي. وجهلهم حقيقة فلسفة الحياة الدنيا وبعدهم عن تحقيق المقصود الأسمى للحياة البشرية.

تلخيص مضامين هذا الباب الأول:

والآن أخص لك يا عزيزي القارئ ما بيته لك في هذا الباب الأول من كتاب نظام الزواج في الإسلام، هذا البحث الذي تقيدت فيه ببحث ما اقتضته خطة البحث التي وجهتنا إليها الآية الأولى من سورة النساء المصاغة صياغة دستورية بلاغية والتي تعدّ الأصل والمراجع لمضامين آيات سورة النساء بوجه عام. هذه الآية الكريمة التي لم يُحط المفسرون القدماء حقيقة مضمونها الأمر الذي تسبّب بشيوع كثير من المخالفات في المجتمعات الإسلامية وحتى اليوم.

ألا إنّ الآية الأولى من سورة النساء قد فسرت للقارئ فلسفة نظام عقد الزوجية الإسلامي. لافتةً أنظاره إلى ما أورده الله تعالى في الآية 49 من سورة الذاريات (وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ). بمعنى أنّ استمرار الحياة على شتّى صُدُّ الحياة على صعيد النبات وعلى صعيد الحيوان وعلى صعيد الإنسان اقتضى إيجاد نظام زواج لكلّ نوع من هذه الأنواع من الحياة. وأنّ اختلاف أجهزة التنااسل لدى كلّ نوع منها فقد أبدعه الخالق لتحقيق هذا المقصود الذي ذكرناه.

والعجز في صياغة الآية الأولى من سورة النساء أنها وضعت من خلال ترتيب مضمamins فقراتها خطأ بحث وجهت العالم الباحث من خلاله للالتزام بما تضمنته هذه الخطأ من عناوين إن هو جلس يبحث في موضوع نظام الزواج الإسلامي . وهي الخطأ التي التزمت بعناوينها فيما أورده في هذا الباب الأول من هذا الكتاب .

فالفصل الأول من هذا الباب والذي شكل الحلقة الأولى من بحثنا هذا ، قد تناول موضوع المساواة ما بين الرجل والمرأة وحقيقةه . وكيف أن القرآن المجيد قد قال بهذه المساواة في هذه الآية الكريمة وخلافاً للموروث عن المفسّرين المسلمين القدماء الذين لم يفهموا مضمamins هذه الآية على حقيقتها .

ومادام اختلاف الأعضاء التناسلية قد اختلف لدى الجنسين بغاية التزاوج والتکاثر فقد افضى ذلك من جانبي الكلام في الفصل الثاني من هذا الباب الأول عن كيفية تخلق الذكر والأثني من نطفة هذا الإنسان . لذلك قمت في هذا الفصل الثاني بتوعية الجنسين توعية جنسية قائمة على حقائق العلم الحديث . فوضحت مفهوم كلمة (نطفة) وبينت استعمالات هذه الكلمة في كتاب الله العزيز . كما بينت حقيقة النطفة (الأمشاج) التي اختصت بالإنسان من دون الحيوان . وتكلمت بقدر الإمكان عن مكونات النطفة الأمشاج وعن مكان تواجدها .

وأما في الفصل الثالث من هذا الباب فقد كان من الضروري جداً تنقيف الزوجين بموضوع كيفية تلقيح بويضة الأنثى الكائن المنوي وعلى ضوء معطيات علم تشريح الأعضاء ومعطياتها العلمية أيضاً . ليتمكن

هذا الزوجان من وعي ما يحدث بعد الجماع وتجنب ما يؤثر على ذلك بصورة سلبية . وإنّ بيان هذه الحقائق اقتضى من جاني أن أُعطِ الزوجين بالإضافة إلى ما بيته لهما موعظ وجهتنا بها آي الذّكر الحكيم . وعليه فقد أضفت في هذا الفصل الثالث ستة موعظ هي من هذا القبيل . راجيا من الله تعالى أن أكون قد أديت أمانة توعية طرف عقد الزوجية الإيماني في هذا المجال . إنما لبحث ما تضمنه هذا الفصل الثالث من هذا الموضوع .

ولما كانت تحدث من عملية تلقيح يجري في رحم الزوجة . فقد اقتضى ذلك مني كتابة فصل رابع تكلّمت فيه عن رحم المرأة ومفهومه ومكوناته وعن كيفية تخلق الجنين داخله وعن المراحل التي تمرّ منها النّطفة الأمشاج وهي تتطور لتصبح جنيناً .

ولم أكتف بسرد تلك المعلومات بل وأهديت في هذا الفصل الرابع نصائح إلى الفتاة المؤمنة وثقتها بما يتعلّق بالتقاليد الموروثة عن الجاهلية كي تتجنبها وفعلت ذلك كلّه بهدوى آيات هذا القرآن الجيد وهدى سنة رسوله الكريم .

وأما الفصل الخامس فقد تناولت الحديث فيه عن موضوع تحديد النّسل الذي اكتسب أهميّة في هذه السنوات الأخيرة من زماننا . فألقيت ضوءاً على تاريخ هذا الموضوع وعلى ما اعتمدته الأطباء من وسائل لتحديد النّسل .

وعلى ضوء معطيات العلم الحديث تناولت معطيات تعاليم القرآن الكريم وأثبتت من خلالها بأنّ الله عز وجل قد وضع أساس تحديد

النّسل منذ أربعة عشر قرن من الزّمان. لكنَّ المفسّرين القدماء رحمهم الله تعالى لم يفطنوا إلى تلك الحقيقة بل أشاعوا أحاديث ألغت مفعول معطيات تلك التّعاليم القرآنية. ومن ثم عدّت ما أتى به القرآن المجيد من تعاليم بخصوص تحديد النّسل.

وخصصت فصلاً سادساً فحدّدت فيه مسؤوليّات طرف في عقد الزّوجيّة المتعلقة بموضوع تحديد النّسل لأهميّتها ولاستقلاليّتها. ولفتَ نظر القارئ الكريم بهذه المناسبة إلى الدور السلبي الذي لعبه مفهوم (قواميّة الرجل) الذي طرّحه قدّيماً الفخر الرّازمي رحمه الله في تفسيره الكبير. ووضّحت المفهوم القرآني الحقيقى في هذا المجال.

ومن ثم أفردت الفصل السابع للكلام عمّا يُحتمل من وقوع اختلافات ما بين الزوجين المؤمنين. وبيّنت وسائل حلّ تلك الاختلافات على ضوء معطيات آيات القرآن الكريم. ووضّحت من خلال تلك المناسبة الكلام عن السمات البارزة للشريعة الإسلامية المتميّزة. وتعرّضت لشرح مفهوم النّشوز ووسائل معالجته. وألقيت ضوء على دلالة قول الله تعالى في الآية (وااضربوهن) فوضّحت مالم يفهمه المفسّرون القدماء رحمهم الله تعالى في هذا الخصوص. وألقيت أخيراً الضوء على تعاليم الإسلام التي وضعت في أيدي طرف في عقد الزّوجيّة عماد الحياة الزّوجيّة الإيماني لتجنب الاختلافات بين الزوج والزوجة. وبذلك أنهيت الباب الأوّل من كتاب نظام الزّواج في الإسلام.

الباب الثاني:

الفصل الأول:

النِّكاح: مفهومه، حقيقته، وأحكامه

لقد أوصلت القارئ العزيز حتى اللحظة ووفق الخطة الموضوعية التي وجهتنا إليها أول آية من سورة النساء أقول أوصلته إلى مرحلة عقد النِّكاح وأهللت هذا المؤمن وتلك المؤمنة ليعملَا على فريضة الزِّواج الإيماني. وعاد من الواجب أن أكلمَهما عن النِّكاح نفسه وعن مفهومه وعن حقيقته وعن أحكامه فأواعيَهما فقهياً على هذا الصعيد.

وكتقديم لهذا الموضوع أختصر وأقول: أ فلاحظت يا عزيزي هذا الإبداع الذي أبدعه ربُّك بأن اختصَ كلَّ جنس بأعضاء تناسلية مختلفة عن الآخر، وجعل قوَّة الذَّكر الجنسية (قوَّةٌ فاعلة) في خواصها كما جعل قوَّة الأنثى الجنسية (قوَّةٌ منفعلة) في خواصها. وهذه الحقيقة إنَّـت على شيءٍ إنما تدلُّ على عظمة هذا الإبداع الإلهي. الذي جعل الذَّكر هو الذي يتقدَّم من خطبة الأنثى بسبب كونه صاحب (قوَّةٌ جنسيةٌ فاعلة) ويتقدَّم خطبتها بشكلٍ طبيعيٍ جداً. على حين أن الفتاة ومن باب أنْ قوَّتها الجنسية منفعلة فلا تتقدَّم خطبة الشَّاب الذي يُعجبها بل تقوم بما يحرِّكه تجاه قيامه بخطبتها. كذلك أثبت علم التشريع وعلى حسب ما أسلفت ذكره بأنَّ الكائن المنوي عند الذَّكر تكاد تكون غير محدودة العدد على حين أنَّ بعضات الأنثى هي في الحجم أكبر ومحدودة العدد.

وإضافة إلى هذه وذاك أقول: لا تتوقع من جانبي أن أدلّك في موضوع عقد النكاح على آيات تدك بأحكام جميع ما يشتمل عليه عقد الزواج من عناصر شرعية من كتاب الله العزيز. بل ومن السنة النبوية أيضاً. فتسألني عن مفهوم (السنة النبوية) وعلى حد علمي.

فأجيب وأقول: إنني أفهم من (السنة النبوية) دلالتها اللغوية وليس ما اتفق عليه الفقهاء الذين يخطئون في هذا المفهوم. فكلمة (سنة) اشتقتها أصحاب معاجم اللغة من قولك: سنَ الأمْرَ معناه بيته. وسنَ الطريقة معناه سار فيها. فالسنة هي السيرة والطريقة. وورد في التعريفات: السنة في اللغة الطريقة مرضية كانت أم غير مرضية. والسنة في الشريعة هي الطريقة المسلوكة في الدين من غير افتراض ولا وجوب. فالسنة ما واطب النبي ﷺ عليها مع الترك أحياناً. فإن كانت المواظبة مذكورة على سبيل العبادة (فسنُ الهُدُى). وإن كانت على سبيل العادة (فسنُ، الزوابيد). فسنة الهدى ما يكون إقامتها تكميلا للدين. وهي التي يتعلّق بتركها كراهة أو إساءة. وسنة الزوابيد هي التي أخذها هدى أي إقامتها حسنة ولا يتعلّق بتركها كراهة ولا إساءة. كسرَ النبي ﷺ في قيامه وقعوده ولباسه وأكله.

فاستناداً إلى هذه المعطيات فإني أعرّف (السنة النبوية) فأقول: إنَّ السنة النبوية تحصر فيما فعله محمد رسول الله ﷺ شرعاً لحكم شرعيٍّ. كفرضة الصلاة فقد أعرض القرآن الكريم عن إيراد تفاصيلها وشرحها (السنة النبوية) التي وصلتنا (بطريق التواتر) جيلاً بعد جيل. فنحن نصلي ونقرأ في صلاتنا كما كان يصلّي رسول الله ﷺ ويقرأ أمام أصحابه. وعليه فلا يدخل حديث رسول الله ﷺ في مفهوم (السنة النبوية). ونفس هذه الحقيقة تلاحظُ في موضوع (النكاح). فهناك أحكام نصّت عليها آيات

قرآنية وهناك توابع نابعة من (السنة النبوية) والتي فعلها رسول الله ﷺ ووصلتنا بالتواتر أيضاً جيلاً بعد جيل . ولسنا بحاجة إلى أن نراجع في موضوع تلك التفاصيل كتب الحديث المعروفة . وسيأتي بيان كل شيء من هذه الأشياء في محله المناسب إن شاء الله العزيز .

مفهوم كلمة نكاح:

إنّ الكلمة (نكاح) اشتُقّت من قولك نكح المطرُ الأرض ومعناه أنّ قطرات المطر اختلطت بتراب الأرض . فإن قلْتَ: نكح النّعاس عيني فمعناه أنه غلب عليك النّعاس . وعليه نقول: نكح فلان فلانة ويعني قولنا هذا أنّ هذا الفتى تزوجها ، وعاد من حقه معاشرتها ومخالطتها . فكلمة (نكاح) مصدر والناكح اسم فاعل (محيط الحيط) . وورد في (معجم مقاييس اللغة) : نكح وأنكح أصلٌ واحدٌ وهو البضاع ويعني عقد الزواج دون الوطء . لذلك يُقال: نكحت فلانة أي تزوجتها . وأنكحتُ ابتي فلاناً أي زوجته إياها . واستناداً إلى معاني الكلمة نكاح التي أفادتها معاجم اللغة فإنّ بيت الزوجية ينبغي أن يكون مسبوقاً بعملية النكاح هذه التي تُعدّ فاتحة تأسيس بيت الزوجية وتسقه أيضاً . فلا يجوز لفتى وفتاة مؤمنين أن يجتمعوا في بيت زوجيةٍ مزعوم بدون أن يكون بين أيديهما عقد نكاح شرعيّ .

فإن راجع القارئ العزيز جميع آيات القرآن الكريم يلاحظ استعمال كتاب الله تعالى لكلمة (نكاح) بحدود 16 مرة . فإنّ هو تدبر تلك الآيات الكريمة التي وردت فيها كلمة (نكاح) يدرك بأنّ الشرع الإسلامي قد فرض عقد الخطبة والنكاح ليصبح عقد النكاح وثيقةً بين أيدي الفتى والفتاة يقدّمانها في القضاء عند حدوث مرافعات قضائية .

عقد النكاح والمهر:

وبالرغم من أنَّ كلمة (نكاح) قد وردت في كتاب الله العزيز بحدود 16 مرَّة فإنَّ كلَّ مذبَّر لآي الذِّكر الحكيم لا يعثر على آية واحدة قرَّرت أن يتم النكاح على مهرٍ معينٍ. مع أنَّ المسلمين توافقوا على وجود (مهر). ويأتي هنا يا عزيزي القارئ دورُ (السنة النبوية) في هذا المجال. فما كان يعقد محمد رسول الله ﷺ عقد زواج إلا على مهرٍ أو ما يُقال له صداق. وقد وصلنا ما استنه رسول الله ﷺ في موضوع ضرورة اقتران عقد الزوْجية بهر جيلاً بعد جيل. ونحن نقوم في أيامنا هذه بما كان يقوم به رسول الله وأصحابه في صدر الإسلام بما يتعلَّق بموضوع عقد الزوْج وضرورة أن يقتربن بصدق.

ثم إنَّ القرآن الكريم لم تكن تعاليمه تشكَّل بدعى في مجال العقد والمهر بالنسبة إلى ما سبقه من أديان وشرائع. بل نبه القرآن الكريم نفسه إلى هذه الحقيقة وهي أنَّ الشَّرائِع السَّابقة كانت تفرض نكاحاً ومهرًا. بدليل مضمون الآية 27 من سورة القصص التي وردت في سياق الكلام عن موسى عليه السلام وهره من مصر إلى مدين حيث كان يقطن هناك بنوا عمومته. فقد قال الله تعالى في الآية المذكورة ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكُ إِحْدَى إِبْنَتَيْ هَتَّيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنَى حِجَاجٍ فَإِنْ أَتَمَّمْتَ عَشْرَ اَفْمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَحْدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْنَابِي﴾.

وعليه يكون الإسلام قد أقرَّ اقتران النكاح بهرٍ من دون أن يشترط على الفتى مقداراً معيناً من المال أو غيره من الأشياء. وقد تركت سُنة رسول الله ﷺ تقدير هذا المقدار لظروف وأحوال العروسين.

هذا وإنَّ كلمة (مهر) صيغة مصدر وتعني الصداق الذي يُدفع للفتاة عند نكاحها. ويشكَّل المهر قيمة بَضْع الفتاة وقت

ترزوجها أو ما نسميه معاشرتها. وتجمع هذه الكلمة على مُهور.
(محيط المحيط).

فإن عدنا إلى الآية 223 من سورة البقرة وهي قوله تعالى
﴿إِنَّا لَكُمْ بَرِّٰنَاتٍ فَلَا تُحَرِّكُمْ أَثْقَالُكُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا
اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقُوْهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ نلاحظ بأن الله تعالى قال
في هذه الآية الكريمة ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾ حاذفا منه مضافقه، فلم
يوضح سبحانه ما ينبغي تقديمه. وهذا حذف بلا غي لتوسيع دلالة فعل
الأمر (قدمو) وليشمل معناه تقديم مهر مقدم حسب ما استنه رسول الله
ﷺ ومها مؤجلا حسبها أيضا وعلى قدر استطاعته. ويكون هذا المهر
وسيلة من وسائل تقربه من ربّه عز وجلّ. خصوصا وأن ربّه قد وعظه
وعظ الفتاة التي عقد عليها نكاحه وقدّم لها المهر المطلوب في نفس هذه
الآية وقال ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقُوْهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

النكاح وأحكامه:

وبعد أن اطلعنا يا عزيزي القارئ على مفهوم النكاح
وحقيقته، نوجه للكلام عن أحكامه الشرعية ونتساءل في البداية عن
الجهة الشرعية المخولة بكتابه وتسجيل عقد النكاح؟ ولقد أجبت آيات
سورة النساء هي أيضا على هذا السؤال. أ فلا نلاحظ كيف أن الله عز
وجل قد راح يعظ المؤمنين بذلك في الآية 59 ويقول بصورة عامة ليشمل
نص هذه الآية الجهة المخولة بعقد النكاح؟ قال تعالى ﴿يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنْزَعُُمْ فِي
شَيْءٍ فَرْدُوْهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ أَلَّا خِرَّ ذَلِكَ
خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾. فقوله تعالى ﴿فَإِنْ تَنْزَعُُمْ فِي شَيْءٍ﴾ ورد عام
الدلالة وإن نزع الزوج مع زوجته هو أحد تلك الأشياء المتنازع فيها.

ويكون مردّ هذا النّزاع إلى أحكام الشّريعة وإلى السنة النّبوية وإلى أولي الأمر في مكان عقد النّكاح . علماً بأنّه ورد في معجم (محيط المحيط) بشأن كلمة (شيء) قوله : كلمة شيء أعمّ العام من حيث المعنى وتستعمل لما يصحُّ أنْ يعلمَ ويُخبر عنه فيشمل الموجود والمعدوم ، ممكناً أو محالاً ، قدّيماً أو حديثاً . فإنْ وُجد هذا الزّوجان في دولة إسلامية فيعقد نكاحهما في دائرة خصوصها فيها تسجيله . أمّا إذا كان الزّوجان في دولة غير إسلامية فيسجل عقد نكاحهما هناك في دائرة مختصة عنها المسؤولون فيها من أولي الأمر أيضاً وبنفس معلومات النّكاح القائم على أساس أحكام الشّريعة والسنّة النّبوية . فأعظم يا عزيزي القارئ يضمون هذه الآية التي وردت مُصاغة صياغة بلاغية وبهذه السّعة من الدّلالات .

وتسألني يا عزيزي القارئ مجددًا : ما هي الحكمة من تسجيل عقد النّكاح في الدّوائر المختصة ؟ وأجيب وأقول : أفلم تلاحظ كيف أنّ عقد النّكاح قد حمل الزوج مسؤوليات المهر وغيره . فإنْ حدث ما بين الزوجين نزاع فإنّ هذه الدّائرة التي سجلت عقد النّكاح وما تضمنه من حقوق فهي المسؤولة عن ردّ الحقوق أمام القضاء . أمّا الذين لا يفهمون هذه الحقيقة ويعقدون نكاحاً على أيدي شيخ لا سلطة له في مجتمعه ، فإنّ هذا الشيخ لا يملك القدرة على ردّ الحقوق ، ولا يعتبر من (أولي الأمر منكم) وفق نصّ هذه الآية الكريمة . ذلك أنّ مُصطلح (أولي الأمر) معناه الجهة التي تملك حقّ الأمر والنهي وتملك سلطة تأدية الحقوق .

شكليات عقد النّكاح :

وقد استنّ محمد رسول الله ﷺ شكليات تتعلق بوقت عقد النّكاح وقد وصلتنا تلك الشّكليات جيلاً بعد جيلٍ هي أيضًا . وتنحصر هذه

الشكليات في أمر تأمين شاهدي عدل ليشهدوا على عقد النكاح إلى جانب حضور ولـي كل طرف من طرف في عقد النكاح. فإذا سجل المسؤول العقد ووقع عليه هؤلاء يتخذ العقد صفة الشرعية. فإن كان طرفا العقد بالغين ولم يوافق أولياء أمرهما على زواجهما. يغضّن المسؤول الطرف عن حضور أولياء الأمر. وتقتضي السنة أيضاً أن يتلو المسؤول عن تدوين عقد النكاح أو من ينوب عنه، أن يتلو مضمون ما سجله في عقد النكاح وأن يتلو على مسامع الجميع نص الآية الأولى من سورة النساء التي نصّت وفرضت فريضة الزواج. علمًا بـأنّي أوردت الآية المذكورة من قبل وشرحت مضمونها أيضاً. أن يتلو المسؤول هذه الآية المذكورة لتصبح حجةً شرعية على طرف في عقد النكاح. وبعد أن يأخذ هذا العقد صفة الشرعية يعود المسلمون ينظرون إلى طرف هذا العقد على أنهما زوجاً عـشـ الزوجـيـةـ ويحقـ لهـماـ بـعـدـهاـ مـعاـشـةـ بعضـهـماـ بـعـضـاـ بـشـكـلـ طـبـيعـيـ.

وبهذه المناسبة أُنصح طرف في عقد الزواج ألا يتقيّدا بالعرف السائد في مجتمعات اليوم وهو أن يضعوا بزرة مولود من أول ليلة من ليالي زفافهما. بل أن يُمضي هذين الزوجين أشهرًا قبل ذلك كفسحة ليتعرفا خلالها على طباع بعضهما بعضاً، حتى إذا تيقنا من أنهما أصابا في عملية الزواج هذه يشارعا بعد ذلك في عملية إنجاب الأولاد. وإنني استنبطت هذه التصيحة من معطيات الآية 49 من سورة الأحزاب التي قال الله تعالى فيها ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا إِذَا نَكْحَثُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوْهُنْ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعَنِّدُوهُنَّ فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾.

الفصل الثاني:

النَّسَاءُ الْمُحَرَّمَاتُ وَفِلْسَفَةُ تَحْرِيمِهَا

إنَّ الإِنْسَانَ لَمْ يَكُنْ يَدْرِي عَنْ مَوْضِعِ الْمُحَرَّمَاتِ مِنَ النَّسَاءِ شَيْئًا حَتَّى أَوْاخِرِ عَصُورَهُ الْحَجَرِيَّةِ فَهَذَا مَا كَشَفَتْ عَنْهُ الْحَفَرِيَّاتُ وَالْأَثَارُ الْقَدِيمَةُ فِي الْكَهْوَفِ. إِلَى أَنْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى أُولَئِكَيْنَ أَنْبِيَائِهِ وَهُوَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَوَّلِ شَرِيعَةٍ سَمَاوِيَّةٍ. وَتَوَالَّى نَزُولُ الشَّرَائِعِ الَّتِي هَذَبَتْ هَذَا الإِنْسَانَ إِلَى أَنْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى آخِرَ أَنْبِيَائِهِ مُحَمَّدًا الْمَصْطَفَى ﷺ بِشَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ. الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ هَذَا الْقُرْآنَ الْمَعْجَزَ وَالَّذِي حَدَّ الْمُحَرَّمَاتِ مِنَ النَّسَاءِ عَلَى الْأَزْوَاجِ.

تَسْأَلُنِي : وَمَا هِيَ الْحَكْمَةُ مِنْ هَذَا التَّحْرِيمِ وَمَا هُوَ فَلْسَفَتُهُ؟
وَأَجِيبُ وَأَقُولُ : إِنَّ مَوْضِعَ التَّحْرِيمِ اسْتَنْدَتْ فِيهِ الشَّرَائِعُ السَّمَاوِيَّةُ إِلَى مُعْطَياتٍ عَلْمِيَّةٍ وَكَشَفَ عَنْهَا الْعِلْمُ الْحَدِيثُ .

إِذَ أَنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْبَشَرِيَّةَ قَبْلَ الْيَوْمِ بِأَرْبَعَةِ عَشَرِ قَرْنَنِ مِنَ الزَّمَانِ لَمْ تَكُنْ تَعْرِفَ شَيْئًا عَنْ تَرْكِيبِ الْخَلِيلَةِ الْحَيَّةِ وَلَا شَيْئًا عَنْ تَرْكِيبِ الذَّرَّةِ الْمَادِيَّةِ. وَذَلِكَ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذَا الْقُرْآنَ الْمَجِيدَ. أَمَّا فِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ فَقَدْ بَاتَ تَرْكِيبُ الْخَلِيلَةِ الْحَيَّةِ وَتَرْكِيبُ الذَّرَّةِ الْمَادِيَّةِ مَعْرُوفًا. حَتَّى أَنَّهُ تَبَيَّنَ لِلْعُلَمَاءِ بِأَنَّ الْخَلِيلَةَ الْحَيَّةَ هِيَ أَشَبُهُ بِمَصْنَعِ كِيمَاوِيٍّ كَيْرِ مَعْقَدٍ لِلْغَايَا وَمَحْكَمِ التَّنْظِيمِ. وَيَقُولُونَ هَذَا الْمَصْنَعُ الْكِيمَاوِيُّ بِتَحْلِيلِ مَجْمُوعَاتِ مِنَ الْجَزِيَّاتِ الْعَضْوَيَّةِ إِذَا لَزِمَ الْأَمْرُ إِلَى وَحدَاتِ أَصْغَرِهَا. وَمِنْ ثُمَّ يَقُولُونَ بِإِعادَةِ تَرْكِيْبِهَا وَتَجْمِيعِهَا ضَمِّنَ عَدْدٍ مِنَ الْخَطُوطَ الْحَكِيمَةِ، وَلِيُصْنَعَ مِنْهَا عَدْدًا كَبِيرًا مِنْ جَزِيَّاتٍ صَفِيرَةٍ أُخْرَى يَطْرُدُ

البعض منها ويستعمل البعض الآخر للقيام بتوسيع أخرى غيرها. كذلك اكتشف العلماء من خلال بحوثهم العلمية وجود شيفرة وراثية تعمل في هذه الخلية من جسم الإنسان. وكان لهذه الشيفرة الوراثية قاموسها الصغير المختص بها. ونتيجة لهذه الاكتشافات فقد عاد العلماء يعطون هذه الشيفرة الوراثية أهميةً كبرى حتى وعادت أبحاثهم تساعدهم على تدخلهم في موضوع النكاح ووضعوا له شروطًا صحيحةً. وعلى ضوء تلك المعطيات العلمية عاد بإمكان الباحث الإهاطة علمًا بفلسفة موضوع التحرير الذي نصّت عليه أحکام الشريعة الإسلامية والعائدة لموضوع فرضية الزواج الإيماني.

وبالفاظ آخرى فقد تبيّن للعلماء بأنّ المورثات هذه تلعب دوراً هاماً في صياغة هذا الإنسان وفي صياغة ما يحمله من صفات. وأنّ تعاليم المحرّمات في الدين الإسلامي قد قامت أصلاً على أساس من فعاليات هذه الشيفرة الوراثية وبشكلٍ علميٍّ مع أنّ زمن نزول تعاليم هذا القرآن المجيد كان محروماً من هذه العلوم التي كشف عنها العلم الحديث في هذا الزمان. الأمر الذي يثبت بأنّ هذا القرآن العظيم هو تنزيل من رب العالمين خالق هذا الكون وخالق هذا الإنسان. وهو الله الخالق الذي حرم على الذكور ما حرمّه وهو الله الذي أحلّ لهم ما أحلّه.

من هن النساء المحرّمات على الزوج؟

وتعود تسؤال يا عزيزي القارئ استناداً إلى ما علمته من فلسفة التحرير هذه تسأل ومن هم المحرّمات؟ فأجيبك وأقول: لقد تبيّن لي بعد تدبر آيات هذا الكتاب العزيز وجود أكثر من آية واحدة نصّت على المحرّمات من النساء. وأنّ كلّ آية من الآيات اختصّت ببيان موضوع محدد خاص من المحرّمات. وإليك تفصيل ما ذكرت.

فالآية 22 من سورة النساء عالجت المفاهيم التي كانت سائدةً في الجاهلية وقبل إزالتها هذا القرآن المجيد. حيث كان الابن لا يتورع عن الزواج بأمه بعد موت أبيه. وكيف يوضح الله عز وجل خطأ ذلك أتى بالآية المذكورة وقال ﴿وَلَا تَنِكِحُوا مَا نَكَحَ أَبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتَنًا وَسَاءَ سَيِّلًا﴾. وقد قلب الله تعالى بواسطة معطيات هذه الآية الكريمة المفاهيم التي كانت سائدة في الجاهلية وليحل محلّها تعاليم جديدة. وإن هذه الآية الكريمة وردت مخصّصة وبصياغة قانونية كما لاحظنا.

والآية 23 من سورة النساء تلاحظ يا عزيزي القارئ كيف حددت المحرمات بصریح العبارة والتي قال الله تعالى فيها ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخْ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأَمَهَاتُكُمُ الَّتِي أَرَضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنْ أَرْضَعَةِ وَأَمَهَاتُ نَسَابِكُمْ وَرَبِّيْبِكُمُ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نَسَابِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُنُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَّتِ الْأَبَاتِيْكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَيْكُمْ وَأَنْ تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

وقد أتى الله جل شأنه بالآية 24 فأضاف المصنفات وحدد كيفية الزواج منها وهو موضوع عاد فقهياً بحثاً ما لا حاجة للتتوسيع فيه. لكنني أرى أنَّ من المناسب هنا بأن أذكر القارئ الكريم إلى أنني كتبت كتاباً بحثت فيه موضوع الزواج وتعدد الزوجات والزواج بالإماء وتحت عنوان (حقيقة تعدد الزوجات مثى وثلاث ورباع) وهو مؤلف مهم جداً أتصحّح القارئ الكريم بطالعته لتضمنه تصحيح كثيرٍ من الأفكار والمفاهيم السائدة بين مسلمي عصرنا والتي تختلف منطق آيات هذا القرآن العظيم.

الفصل الثالث:

الطلاق وأحكامه

مفهوم كلمة طلاق:

إن القرآن الكريم أورد كلمة (طلاق) في مقابل كلمة (نكاح) ضمن آياته الكريمة وبما أن عقد النكاح وعلى حسب ما يبيّنه من معطيات تلك الآيات كان عبارةً عن عقد مدنيٍّ يتعلّق باتفاق فتى مؤمنٍ وبفتاة مؤمنة على معاشرة بعضهما بعضاً والتعايش فيما بينهما كفريقي حياة وقد عملا على فريضة الزواج ويعيدهاً عن حياة الإباحية وغير العقائدية، ولإنجاح ذريةٍ صالحة تساعد على توسيع رقعة الإيمان في عالمنا وعلى توطيد الأمان والسلام فيه. فإن عملية الطلاق تعني فسخ عقد النكاح المشار إليه وافتراق هذا الفتى عن تلك الفتاة وفرط عقد الزواج الذي كانا يمثلانه معاً.

إن هذه الحقيقة الآنفة الذكر تدفعنا لمراجعة معاجم اللغة العربية للإطلاع على استعمالات كلمة (طلاق) هذه. علماءً بأن هذه الكلمة وردت ثلاث عشرة مرّة في كتاب الله العزيز. فإن نحن راجعنا معجم (محيط المحيط) نلاحظ بأنه كتب يقول: إذا قلت طلق الرجل عن زوجته أو قلت: طلقت المرأة عن زوجها يكون قصدك بأن الزوجين قد تباعد أحدهما عن الآخر. أي أنَّ الكلمة (طلاق) تستعمل للزِّرْوج كما

تستعمل للزوجة في آن واحد. بسبب أن هذه الكلمة (طلاق) قد وُضعت في الأصل للتّعبير بها عن التّخلية في عقد النّكاح. فإنّ أنت قلت طلقت المرأة من زوجها فتعني أنها فسخت عقد النّكاح الذي سبقت أن عقده معه. وبما أن العقد هو شريعة المعاقدين. فإنّ عملية الطلاق هذه تعني بالفاظ أخرى أنّ الطلاق والطلاق قد تخليا عن شريعة ومبادئ ما كانا قد تعاقدا عليه في بادئ الأمر. وبالتالي فلا يعود هذا الطلاق لتلك الطلاقة أن يعاشر بعضهما بعضا بعد إنجاز عملية الطلاق ولا أن يتعايشا فيما بينهما على شاكلة ما كانوا يتعايشان فيه قبل الطلاق وابتعاد أحدهما عن الآخر. فمن هذا ندرك بأنّ كلمة طلاق تستعمل كمصدر وكاسم بمعنى التطبيق كالسلام بمعنى التسليم.

هذا وإنّ كلمة طلاق لا تحمل معنى الافتراق فقط، بل وتحمل معنى الألم الذي يرافق عملية الطلاق هذه. ومن باب أنك إذا شئت التّعبير عن حالة امرأة جاءها المخاض. فأنت تعبّر عن ذلك وتقول بأنّها مطلوقة أو موجودة مما يُصيّبها من مخاض الولادة.

أما معجم (مقاييس اللغة) فقد وضح بأنّ أحرف كلمة (طلاق) تدلّ على أصلٍ صحيح يدلّ على التّخلية والإرسال. حيث يُقال: انطلق الرجل ينطلق انطلاقاً، وترجع الفروع إليه. وإنّ الطلاق يعبر به عن الشيء الحلال ومن باب أنه قد خلّي عنه فلم يُحظر. فإذا قلت أنّ امرأة طالق فتعني أنّ زوجها قد طلقها.

فمن هذا كلّه ندرك بأنّ كلمة (طلاق) تحمل معنى التّخلية والإرسال كما تحمل معنى الإيلام. ولا تحمل معنى مس الزوج بها وعلى شاكلة كلمة نكاح فلا تحمل معنى المس أيضاً ولقوله تعالى في

الآية من سورة البقرة ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾ وندرك أيضاً بأنَّ كلمة (طلاق) يجوز استعمالها في مقابل كلمة (نكاح) وبمعنى فسخ عقد هذا النكاح.

وعليه فعلى حين أنَّ عقد النكاح يُعتبر في عُرف الشَّرْع عقد معاشرة وتعايش يُعقد ما بين فتى وفتاة مؤمنين وبالغين وفي المحكمة الشرعية وبحضور أولياء أمرها وشهود. فإنَّ (الطلاق) هو في حقيقة أمره فسخٌ لعقد النكاح المذكور وتحتسبُ بتوثيقه المحكمة الشرعية نفسها التي عقدت عقد هذا النكاح. وينبغي أن يتم في ظل قول الله عز وجل في كتابه العزيز (البقرة 229) ﴿فَإِمْسَاكٌ يُعَرَّفُ أَوْ تَسْرِيبٌ بِإِحْسَنٍ﴾. أي أنَّ الزوج المؤمن مكلَّفٌ بالإتفاق على زوجته وعلى أولاده ورعايته شؤونهم وأحوالهم وبعيداً عن روح الأنانية والبخل والقساوة والعنف. وأنَّ الزوجة مكلَّفة أن تتصف بصفة الصلاح في تعاملها مع زوجها فتؤدي حقوقه الجنسية والمترتبة وتربيتها أولادها إلى جانب تأديتها لفروض الطاعة لربها الذي فرض عليها وعلى زوجها التقييد بفرضية الرِّواج وتحافظ على أسراره في غيابه وعلى إخلاصها له، وبعيداً عن روح الأنانية والماشاكسة وبروح التضحية في سبيل إدامة العمل على عقد الرِّواج. فإنَّ هي شكت من زوجها فلتشكوه إلى الله تعالى على اعتباره في صلواتها بشكوى التَّوَسُّل لإصلاحه وإصلاح ذات البين وإدامة رابطة الزوجية التي عقدها الله عز وجل نفسه.

ألا إنَّ عملية الطلاق كرهها محمد رسول الله ﷺ إلى نفوس المؤمنين وحضر على السعي دوماً لإصلاح البين. ومن باب أنَّ عملية الطلاق

آثارها السلبية التي تركها داخل منزل الزوجية وخارجها. وهي تشكل في حقيقتها عملية هدم لكلّ ما شرعه الله تعالى بما يتعلّق بفرضية الزواج.

الطلاق وأحكامه:

فإن نحن تابعنا السور القرآنية التي تكلّمت عن الطلاق وأحكامه وبصيغة بلاعنة دستورية، فلا نعثر إلا على الآيات السبعة الأوائل من سورة الطلاق والمنزلة في المدينة المنورة. هذه الآيات التي استهلّها الله جل شأنه بقوله تعالى في الآية الأولى منها (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَخْضُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحْشَةٍ مُبَيِّنَةً وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعْلَ اللَّهَ يُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا).

و قبل الدخول في موضوع تدبر هذه الآية الكريمة ينبغي الإجابة على سؤال هام وهو أن الله عز وجل كان قد بحث الأحكام الشرعية لمختلف الفرائض الدينية في السور الأوائل من سور القرآن المجيد. فما معنى أن يخصّص لموضوع الكلام عن أحكام الطلاق سورة باسم سورة الطلاق ولكن ضمن السور القصيرة التي تشتمل عليها الأجزاء الأخيرة من كتابه العزيز؟ فلا يعقل أن يحدث ذلك من غير حكمة وقصد جليلين خصوصاً وأن الله تعالى حكيم وعليم.

وما دمنا قد أدركنا مدى رغبة الله تعالى ومشيئته في أن تدوم كل حياة زوجية عقدها مؤمنان يخشيان الله تعالى ويطيعانه. كما أدركنا بأن مفهوم كلمة (طلاق) يشتمل على معنى التّالم أيضاً. فكلّ هذا يفسّر

حكمة ورود سورة الطلاق ضمن السور الأخيرة التي تكلمت عمّا سيحدث بعد زمان طويل من زمن بعثة الإسلام من متغيرات وتطورات طرأت على المجتمعات الإسلامية. ومنها كثرة حوادث الطلاق التعسفي الذي إن دلّ على شيء فإنما يدلّ على مدى انحراف المسلمين عن الصراط المستقيم الذي حثّهم ربهم عز وجل أن يشapiroوا على الدّعاء أن يهديهم إليه وهو الدّعاء الذي اشتملت عليه سورة الفاتحة . وهي حقيقة أشرت إليها في مؤلف (فن الاختزال في القرآن الكريم) عند الكلام عن سورة الطلاق وعن علاقتها بما قبلها وبما بعدها من سورٍ قرآنية .

وإن ما يؤكّد مصداقية رأيي هذا هو أن الله تعالى ما إن فرغ من الكلام عن الطلاق وأحكامه في الآيات السبعة الأولى من سورة الطلاق ، إلا ولاحظناه وقد أتى بكاف التشبيه وقال : ﴿ وَكَانُوا مِنْ قَرِيبٍ عَتَّقْتَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرَسُولِهِ فَحَاسِبَتْهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَدَّبَتْهَا عَذَابًا نُكْرًا ﴾ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عِقَبَةً أَمْرِهَا خُسْرًا ﴿ أَعَدَ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَأْوِي إِلَى الْأَلْبَابِ الَّذِينَ ءامَنُوا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴾ فما قال هذا بعد ذلك إلا أن تكون هذه الرابطة الموضوعية مُنحصرة في أن مسلمي عصر الانحطاط الذي نعاصره قد أهملوا التقيد بشروط عقد الزوجية وأهملوا الأخذ بالوسائل التي شرعها الله ربهم لحلّ ما يواجهونه من اختلافات في منزل الزوجية . خصوصاً وأن الله تعالى أورد جملة ﴿ عَتَّقْتَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا ﴾ الدالة على ذلك . حيث تقول عتا الرجل بمعنى استكبر وتجبر وجاؤه الحدّ ولم يطع تعاليم ربّه عز وجلّ وإن قلت : عتق الرّيح فمعناه أنها كانت شديدة العصف وجاؤت حدّ هبوبها وفق قوله تعالى في سورة الحاقة : ﴿ وَأَمَّا عَادٌ

فَأَهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرَصِّ عَاتِيَةٍ». وقال في الكليات : العاتي هو كل مبالغ في كبر أو فساد أو كفر . فالعاتي اسم فاعل . فإذا قلت هذا ملك عات فتعني أنه غير لين وقاسي القلب .

فاستنادا إلى هذا الفهم الآنف الذكر أتوجه إلى تدبر هذه الآية الأولى من آيات سورة الطلاق التي أوردها فقرة فقرة . ومبتدئا بأول فقرة قال الله تعالى فيها ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ الْأَنْسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ . فلو كان المقصود في هذه الفقرة النبي نفسه لكان تعالى قال (يا أيها النبي إذا طلقت) لكنه تعالى أورد خطابه بصيغة المفرد من جهة وأورد صيغة الفعل (طلقت) بصيغة الجمع ومدخلًا عليه ظرف الزمان (إذا) المتضمن معنى المستقبل والداخل على الجملة الفعلية ومتضمناً معنى الشرط و محلها التصب على الظرفية . فما هي دلالة هذا الانتقال في الخطاب من المفرد إلى الجمع وإدخال حرف (إذا) فيه . إلا الإشارة بذلك إلى زمن مسلمي عصر الانحطاط الذي نعاصره والذي كثرت فيه حوادث الطلاق إلى درجة كبيرة وعادت المحاكم تعج بالطلقات من النساء من جراء انحراف هؤلاء المسلمين عن التقىد بشروط عقد الزوجية وإهمالهم الأخذ بالوسائل التي شرعها الله ربهم حل ما يواجهونه من اختلافات فيما بينهم وبين زوجاتهم ؟ هذا المعنى الذي جعلهم في نظر ربهم (عنة) عن أوامر ربهم ومستحقى العذاب الشديد . وهو المعنى الذي دفعه تعالى ليورد كاف التشبيه بعد الفراغ من سرد أحكام الطلاق ول يقول : ﴿وَكَأُنَيْنِ مِنْ قَرِيَّةٍ عَتَّتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرَسُلِهِ، فَحَاسَبَنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَدَّنَاهَا عَذَابًا نُكَرًا ﴾ ﴿ وَبَالَّا أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا﴾ .

هذا وإنْ ما يزيد من مصداقية هذا المعنى الذي ذهبت إليه هو أنَّ جلَّ شأنه ما إنْ فرغَ مما شَبَهَ به مسلمي عصر الانحطاط الذي نعاصره إلَّا وَقَالَ «فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَأْوِي الْأَلْبَابُ الَّذِينَ أَمْنَوْا وَفَهُ» أيَّ أنه تعالى استأنفَ كلامه وهو يطلب من هؤلاء المسلمين الأخذ بتقوى الله تعالى في موضوع تعاملهم مع نسائهم المطلقات والرجوع عن ظلمهم إياهنَّ إنْ كانوا من أولي الألباب ، وكانوا من الذين آمنوا بمصداقية شروط التعامل مع أزواجهنَّ والوارد في كتاب الله العزيز؟ خصوصاً وأنَّها وردت على آخر هذه الفقرة إشارة (وقف) ليدفع الله تعالى من خلالها هؤلاء المسلمين إلى التوقف هنا لحظات للتفكير فيما حذرُهم تعالى منه ونبهُهم إليه . وأضافَ يخاطبُهم بعد ذلك ويقول لهم «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا». وقد قال في الكليات بما يتعلَّق بكلمة (ذكر) : الذَّكْرُ لِهُ مَعْنَىٰ أَحَدُهُمَا التَّلْفِظُ بِالشَّيْءِ وَالثَّانِي اِحْضارُهُ فِي الذَّهَنِ بِحِيثُ لَا يُغَيِّبُ عَنْهُ وَهُوَ ضَدُّ النَّسْيَانِ . ولما يصبحُ معنى قوله تعالى «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا» بأنه تعالى لم يدع لكم أيَّ مهربٍ يا من تدعون الإيمان فهو تعالى أنزل إليكم كتاباً قابلاً للحفظ عن ظهر قلب لحفظه ومتلوه آناء الليل والنَّهار كما أنزله بيسان عربىًّا مبين لستحضرروا معانيه في أذهانكم كلَّ آن .

فمن خلال هذا كله عُدنا ندرك بأنَّ الله جلَّ شأنه حين قال في الفقرة الأولى: «يَنْهَا النِّيَّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ» يكون الله تعالى وإن كان قد خاطب نبيه الكريم فيها، وليساعد على حلَّ بعض ما اعترض صحابته من مشاكل زوجية، إلا أنه تعالى قد قصد بخطابه هذا مسلمي عصر الانحطاط المعاصر الذين ابتعدوا عن تقوى الله تعالى وعن وسائل حلٍّ ما يواجهونه في حياتهم الزوجية من اختلافات. وبالتالي تكثُر

عندهم حوادث الطلاق ويسئون بذلك إلى سمعة الإسلام من جراء سوء تعاملهم مع نسائهم والتسبب في تشريدهم أبناءهم الصغار. وخلافاً لمشيئة الله تعالى الذي سن فريضة الزواج وأوصى الرجال بأن يكونوا بعد الزواج قوامين في جميع مجالات حياتهم الزوجية. ونلاحظ بعد ذلك كيف أن الله عز وجل أتى بفاء الاستئناف وأضاف يقول مشدداً: «فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَأَنْقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ».

والسؤال هنا: ما المقصود من عدة المرأة؟ فقد ورد في (محيط المحيط) عدة المرأة ثلاث حيض أو ثلاثة أطهار. وأما عدة الوفاة فهي أربعة أشهر وعشرة أيام. وإن كلمة (عدة) مشتقة من الاستعداد لترك المنزل. ومن باب قوله لتلاميذك: كونوا على عدة أي كونوا على استعداد. وعليه يكون الله عز وجل قد فرض على الذي يطلق زوجته ويفسخ عقد نكاحه الذي كان قد عقده معها، يكون تعالى قد فرض عليه لأن يدفعها لمغادرة منزل الزوجية مباشرةً. بل أن يدعها تمضي في بيته عدتها التي تبلغ ثلاثة حيض وخلال ثلاثة أشهر. كما فرض عليه القيام بإحصاء أيام عدة زوجته فلا ينتقص من أيامها شيئاً. وأتى بواه العطف وقال «وَأَنْقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ» وحاذفاً مضاف فعل الأمر (انقوا ربكم) ليصرّفه إلى عدة معاني منها ضرورة خشية الله تعالى ومراجعة هذا الزوج ما أقدم عليه لعله يلين فؤاده ويتراجع عن عزمه هذا فلا يعود يريد تطليق زوجته.

ولنلاحظ كيف أن الله عز وجل أمر وقال «لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا تُخْرِجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِنَّ بِفَحْشَةٍ مُبَيِّنَةٍ». فقوله تعالى «لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ» يشير إلى ضرورة الإنفاق على المطلقة مدة عدتها وكأنها في بيتها ولم تطلق. وليس معنى العدة أن تبقى هذه المرأة

المطلقة في بيت الزوجية ثلاثة أشهر تُنفق هي على نفسها خلالها. وعندما قال تعالى ﴿وَلَا يَخْرُجُ﴾ فالمعني أنّ من واجب هذه المطلقة البقاء في منزل الزوجية مدة عدتها فلا تغادره إلّا للضرورة. فإن لم تستجب لهذا الأمر الإلهي ترتكب فاحشةً مبينةً. فهذا هو معنى ﴿وَلَا يَخْرُجُ إلّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحْشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾.

ومن ثم أتى تعالى بواو العطف وقال ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ فأورد كلمة (حدود) التي هي جمع مفرد (حد) صيغة مصدر وتعني الحاجز بين الشّيئين. فهي تسمية بال المصدر كما تعني متنه الشّيء. كما أورد تعالى فعل (ظلم) بمعنى وضع الشّيء في غير موضعه. ويكون الله عز وجلّ ومن خلال قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ يكون قد أورد حثّيات ما أمره ربّه به آنفاً من ضرورة الإبقاء على المطلقة في بيت الزوجية ثلاثة حি�ض وعدم اللجوء إلى إخراجها منه، إلى جانب الإنفاق عليها طيلة هذه المدة. وليثبت من خلال هذه الحثّيات بأنّ هذه الآية الكريمة قد وردت مصاغة صياغةً بلاغيةً دستوريةً ولتصبح مرجع القضاء في أمور حوادث الطلاق خلال مدة إرادة الطلاق. ولذلك لاحظنا بأنّ الله عز وجلّ راح يقول في الفقرة الأخيرة من هذه الآية الكريمة: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ تَحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾. والخطاب هنا موجه إلى هذا المسلم الذي لم يلتزم بأوامر ربّه عز وجلّ وأقدم على طلاق زوجته في المحكمة الشرعية. يخاطبه ويقول له: إنني اشترطت عليك هذه الشروط التي تضمنتها هذه الآية الكريمة راجياً أن تسعى خلالها إلى تغيير رأيك والعودة عن فكرة الطلاق وتستخير ربّك ليُصلح

لَكَ مَا تَهْدِمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ رَفِيقَةِ حَيَاتِكَ مِنْ رِوابطِ الْمُوَدَّةِ وَالرَّحْمَةِ الَّتِي
أَنْشَأَهَا عَقْدُ النِّكَاحِ بَيْنَكُمَا . فَإِنْ أَنْتَ رَاجِعٌ لَنَفْسِكَ وَاسْتَجِبْ لِرَغْبَةِ
رَبِّكَ هَذِهِ ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ تُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ .

أَلَا إِنَّ هَذِهِ الْحَقَائِقَ الَّتِي تَضَمَّنَتْهَا هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ تَفْرُضُ عَلَى
الْقَاضِيِ الشَّرِعيِّ أَلَا يَتَعَجَّلُ فِي الْفَصْلِ فِي قَضِيَّةِ الطَّلاقِ الَّتِي تُعْرَضُ
عَلَيْهِ . بَلْ أَنْ يَحَاوِلْ إِعادَةَ أَمْوَارِ هَذِينِ الزَّوْجِيْنِ إِلَى مَجَارِيهِمَا وَإِقْنَاعِهِمَا
بِالْعُودَةِ عَنْ قَضِيَّةِ الطَّلاقِ الْمَرْفُوعَةِ لِدِيهِ مَا اسْتَطَاعَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا .
وَتَجْبِيَا مِنْ وَقْوَعِ طَلاقٍ تَعْسِفَيْ يَهْدِمُ مَنْزِلَ زَوْجَيْهِ فَرِدَيْنِ مُسْلِمَيْنِ وَيُشَرِّدُ
أَهْلَ هَذَا الْبَيْتِ .

وَلَمْ يَكْتُفِ اللَّهُ جَلَّ شَانَهُ مِنْ اتَّخَادِ جَمِيعِ مَا أُورِدَنَاهُ مِنْ شَروطٍ
وَاحْتِياطَاتٍ لِمَنْ حَدَّوْتُ طَلاقَ مَا بَيْنَ زَوْجَيْنِ مُؤْمِنَيْنِ . بَلْ وَأَتَى بِآيَةَ ثَانِيَةَ
اسْتَهْلِكَهَا بِفَاءِ الْاسْتَئْنَافِ وَقَالَ فِيهَا : ﴿فَإِذَا بَلَغُنَّ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ
بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْرِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا
الشَّهَدَةَ لِلَّهِ ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَمَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ دَحْرًا جَاءَ﴾ .

فَإِنْ نَحْنُ حَاوِلُنَا تَدْبِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ بِنَهْجِيَّةِ
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَأَصْوَلِ تَفْسِيرِهِ وَتَنَاوِلِنَا الْفَقْرَةِ الْآخِرَةِ تَدْبِيرَهَا . نَلَاحِظُ
بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اسْتَهْلَكَ هَذِهِ الْفَقْرَةِ الْأُولَى بِفَاءِ الْاسْتَئْنَافِ وَمَسْتَانِفَ
الشَّرُوطِ الَّتِي كَانَ قَدْ اشْتَرَطَهَا عَلَى مَنْ يَقْدِمُ عَلَى فَسْخِ عَقْدِ النِّكَاحِ
بِتَطْلِيقِ زَوْجَتِهِ وَقَالَ ﴿فَإِذَا بَلَغُنَّ أَجَلَهُنَّ﴾ . فَمَا هُوَ الْمَقْصُودُ مِنْ قَوْلِهِ
تَعَالَى (أَجَلَهُنَّ) ؟ فَالْأَجْلُ فِي الْلِّغَةِ لَهُ عَدَّةُ دَلَالَاتٍ : الْأُولَى يَعْنِي غَايَةُ
الْوَقْتِ . وَالدَّلَالَةُ الثَّانِيَةُ قَدْ يُطْلَقُ الْأَجْلُ عَلَى الْوَقْتِ الْمُعِينِ مِنْ قَبْلِ

طرف أو أطراف . والدلالة الثالثة يطلق الأجل على حلول وقت الدين . والدلالة الرابعة يطلق الأجل على مدة الشيء . والدلالة الخامسة فإن الأجل يطلق على حياة الإنسان كلها ومتتهاها وتجمع كلمة (أجل) على آجال (محيط المحيط) .

وما دام الله عز وجل قد قال في الآية السابقة ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ فهذه الرابطة الموضوعية تفرض علينا أن يكون المقصود من كلمة (أجلهن) الوقت الذي حدّده كلمة (العدّتهن) وهو الانتظار إلى ثلاثة أطهار .

وهنا توجه الله عز وجل في الفقرة الثانية التي استهلّها بفاء لاستئناف وقال فيها ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ أقول : توجّه تعالى بخطابه فيها إلى الذين مالوا إلى تطليق زوجاتهم وانتظروا حتى انقضت عدّتهن وحلّ الوقت المعين ليفارقوهن . فقد خيرهم الله تعالى ما بين أن يعودوا عن الطلاق أو أن ينجزوه . لكنه جل شأنه اشترط في الحالين أن يتم إمساكهن أو مفارقتهن (المعروف) . وكلمة (المعروف) لغويًا هي اسم مفعول وتعني بالمشهور وما يحسن عمله شرعاً ، وضدّ المنكر أي بالمعاملة بالرفق الذي طالب الله تعالى أن يعامل الزوج القوام به زوجته ومرفقاً بالتصحية المطلوبة من جانبه وعليه فقد أصبح معنى ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ أن حرف (أو) قد ورد ليشير إلى هذا التخيير الذي ذكرناه . وهنا طلب الله جل شأنه من المطلقين أن يحفظوا للمطلقات كرامتهن في الحالين المذكورين وبعيداً عن الإقدام على المهاارات والتلاسن بالألفاظ الجارحة . فإن تمّ أجل الطلاق وأصرّ الزوج على مفارقة زوجته ،

وفارقها بما يتنافي ودلالة الكلمة (المعروف) يرتكب إثماً لا يرضى الله تعالى عنه. ويخالف بذلك ما أمره الله تعالى به في الآية (٩٠) من سورة النحل التي وعظنا فيها وقال ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَإِلَحْسَنِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ . وكأن الله عز وجل راح يوبخ هؤلاء الذين يعمدون إلى تطليق زوجاتهم ومصرهن على طلاقهن من بعد انتقامه عذتهن ولا يفارقوهن معروفة ومتناسين ما كان بينهم وما بين هذه المطلقات من أواصر الود والرحمة التي رافقتها فريضة الزواج.

ولنلاحظ كيف أن الله عز وجل ما أن انتهى من إلقاء هذه الموعظة إلا وأتى بواو العطف وقال في الفقرة الثالثة من هذه الآيات الكريمة ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَدَةَ لِلَّهِ﴾ فما هو معنى ﴿ذَوَى عَدْلٍ﴾ ؟ تقول : هذا رجل عدل وتعني أنه رجل عادل ومقنع في موضوع الشهادة ومرضى عنه . وعليه يكون معنى قوله تعالى ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ أن عملية الطلاق لا يقضى بها القاضي الشرعي ما لم يحضر طرفا عقد الزوجية شاهدين يشهادان على ذلك وأن يتتصف هذان الشاهدان برجاحة العقل وغير محكومين بجريمة ومرضى عنهما ويقنع القاضي بشهادتهم .

وأما قوله تعالى ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَدَةَ لِلَّهِ﴾ فاللام الداللة هنا على لفظ الجلالة (الله) هي لام الاستحقاق لوقوعها بين معنى وهو كلمة (الشهادة) وذات هي ذات الله عز وجل . وعليه فمعنى قوله تعالى ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَدَةَ لِلَّهِ﴾ فالخطاب في هذا الأمر الإلهي موجه إلى الشاهدين ذوي العدل يأمرهما فيه من التتحقق من بلوغ عدة المطلقات

أجلها من جهة ، والتحق من أن القاضي الشرعي حاول إقناع هذين الطرفين بالرجوع عن الطلاق من جهة ثانية ، والتحقق من إصرار طرف عقد الزوجية على إتمام عملية الطلاق والافراق أحدهما عن الآخر من جهة ثالثة . وهذه الدلالات جميعها اقتضاها قوله تعالى ﴿وَأَقِيمُوا الشهادة لِلّهِ﴾ أي أن الله تعالى الذي فرض جميع هذه الشروط لصالح الإبقاء على عقد الزوجية يستحق من جانب هذين الشاهدين أن يتحققما من استيفاء عملية الطلاق لجميع الشروط المشار إليها في هذه الآية الكريمة .

فلما فرغ الله عز وجل من هذا التأكيد الذي أكدته على الشاهدين ذوي العدل ، فقد أتى باسم الإشارة للبعيد عوضاً عن اسم الإشارة للقريب بسبب أنه تعالى لم يقل هنا (هذا يوعظ به ..) بل قال ﴿ذِلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ وعليه فما هو معنى (يوعظ به)؟ تقول وعظنا أستاذنا بمعنى نصحنا وذكرنا بما يلين قلوبنا من التواب المنتظر والعقاب المترتب على مخالفتنا ، ويسوقنا بذلك إلى التوبة إلى الله عز وجل ولإصلاح سيرتنا طاعة لله وعملاً على وصيائمه (محيط المحيط) . وعليه فإن الله عز وجل حين قال ﴿ذِلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ يكون قد لفت أنظارنا إلى أهمية وعظمته هذه القيود التي قيد بها عملية الطلاق . فهو تعالى وضح من خلال قوله هذا حثيات هذه الشروط التي تضمنتها هذه الآية المصاغة صياغة دستورية وبلاغية . وهو أنه تعالى اشتراطها على سبيل النصح والتذكير بأهمية الإبقاء على العلاقة الزوجية التي شكل لبنة من لربات المجتمع الإسلامي . ولعل التقييد بهذه الشروط يلين قلبي هذين الزوجين ويدفعهما للتراجع عن الطلاق طلباً لثواب الله وخشيته عقابه

فيصلحا سيرتهم ويطيعان الله تعالى ربهمما ويعملان على وصاياته .
فهذه المعاني جميعها تشكل حيثيات ما اشترطته هذه الآية الكريمة من
شروط مصادقة صياغة دستورية وتضمنها قول ربنا عز وجل ﴿ذٰلِكُمْ
يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ و كانه جل شأنه قد نبه
بأسلوب غير مباشر إلى أن تعاليم الإسلام هذه تمتاز عمّا لدى الناس
الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر من رسوم الطلاق .

وأخيراً أتى الله تعالى في الفقرة الأخيرة من هذه الآية الكريمة بواو
العاطف وأضاف يقول ﴿وَمَن يَتَّقِ اللّٰهَ تَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا﴾ . وقد حذف
 مضاف فعل (يتّق الله) والغرض تصريف الكلام إلى أكثر من جهة .
لتوجيهه إلى هذين الزوجين ليتقى الله ويخشيانه فيما أقدما عليه ولعلهما
يرجعا عنه ، وتوجيهه إلى القاضي الشرعي المعروض عليه قضية هذا
الطلاق ولائق الله وبخشه فلا يتّحجز في فصل هذه القضية ولنحاول
إقناع الطرفين بالرجوع عن قضية الطلاق ، ولتوجيهه أخيراً إلى
الشاهددين ذوي العدل أن يتّقى الله ويخشيانه ويتحققان من كلّ ما كلفهم
ربّهم به التّحقق منه . وإن الله عز وجل يعد هذه الأطراف الثلاثة أن
 يجعل لهم (مخراجاً) . فما هي دلالة الكلمة (مخراجاً) ؟

إن هذه الكلمة (مخراجاً) اسم مكان للخروج من مأزق محتمل .
وقد حدث حذف الموصوف وذلك لتصريف المعنى إلى أكثر من جهة .
فالمازق بالنسبة إلى الزوجين قد يكون الشكوى من معيشتهم المادية وقد
يكون سببه نفسياً . فالله تعالى يعد هذين الزوجين المساعدة في هذين
الحالين . والمازق بالنسبة إلى القاضي الشرعي المختص هو وسيلة إقناع
الزوجين بالرجوع عن قضية الطلاق ويعده الله تعالى أن يلهمه الوسيلة

المناسبة . والمازق بالنسبة إلى الشاهدين ذوي العدل أن يوقفهما الله تعالى فيما كلفهما القيام به إن هما وضعوا خشية الله تعالى وتقواه نصب أعينهما . وهكذا يكون الله عز وجل قد استعمل كلمة (مخرجاً) على سبيل الاستعارة .

ولم يكتف الله عز وجل بهذا الوعد الذي قطعه على نفسه في هذه الفقرة الأخيرة من هذه الآية الثانية من سورة الطلاق . بل وأتى تعالى الآية ثلاثة مصاغة صياغة دستورية أيضاً وعد فيها هذين الزوجين أصحاب قضية الطلاق بوعد جديد فاستهلها بـ (أو) العطف وأضاف يقول فيها : ﴿ وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بِنَلْعَ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴾ . فالملاحظ هو أنه جل شأنه أورد فعل (ويرزقه) فما هو المقصود من الرزق لغة ؟ فالرزق لغة هو كل شيء ينتفع به الإنسان . فإن جاء هذا النفع غير مرتقب ولا محتسبي ولا مكتسب فيسمى حينئذ رزق حسن (محيط المحيط) . وعلى هذه الصورة فإن الله تعالى يعد أصحاب قضية الطلاق إن هما تراجعا عن الانفصال عن بعضهما بعضاً ، يدهما بوعد آخر وهو الرزق الحسن الذي ينتفعان به ويحلان به مشاكلهما الزوجية .

وأما قوله تعالى في الفقرة الثانية من هذه الآية الكريمة ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ فيدعونا لراجع دلالة فعل (يتوكّل) ففي (محيط المحيط) إذا قلت وكلت الله تعني أنك استسلمت لله تعالى وأوكلت أمرك إليه وفوضته فيه ، واكتفيت به جل وعلا . وللتصبح معنى ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ أن المؤمن والمؤمنة اللذان يتوكلان على ربهمما ويسلماً أمرهما إليه تعالى ويعتمدان على قدرته عز وجل

ويقان فيما وعظهما ربيهما به وأوصاهم بالعمل عليه، فإن الله عز وجل يعدهما ويقول (فهو حسبه) فما معنى كلمة حسبه؟ إنها تعني أنه تعالى لا يخذه بل يكفيه ما طلبه . وإلى هذه الحقيقة وردنا عن رسول الله ﷺ قوله : [مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَقْوَى النَّاسِ فَلِيَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ].

وبعد أن وعد الله عز وجل الزوجين بالوعد الآنف الذكر أتى بحرف التأكيد (إن) وقال : « إِنَّ اللَّهَ بِلَغَ أَمْرَهُ » والمعنى هو أن الله عز وجل إن تحقق من توكل عبده عليه فإنه يُصدر أمره إلى ملائكته ليهياً من الأسباب ما يأتي لصالح هذا العبد الذي توكل عليه في قضيته وليجعل له مخرجاً من مأزقه الذي هو فيه . ويقول تعالى إنه « بَلَغَ أَمْرَهُ » فما هي دلالة فعل (بلغ أمره)؟ هذا الفعل اشتقت من قولك بلغ المكان إذا يلجه وأدركه وأشرف عليه . فالبلغ يعني مدرك أمره وواصل إليه ومحقه يقيناً . (محيط المحيط).

ومن ثم أتى الله جل شأنه بحرف التحقيق (قد) في مستهل الفقرة الأخيرة من هذه الآية الكريمة وقال « قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا » فما هي دلالة الكلمة وردت بصيغة المصدر وتعني مبلغ الشيء . ويصبح معنى هذه الفقرة الأخيرة « قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا » واستناداً إلى المعنى المذكور بأن تهيئة أسباب حدوث كل شيء قدر الله تعالى إحداثه ، يحتاج هذا ليتحقق إلى وقت يتناسب ومبلغ الشيء المراد إحداثه وإظهاره إلى حيز الواقع . وهو معنى يتناسب والسلسل الموضوعي في هذا المقام .

والآن وبعد أن فرغنا من تدبر هذه الآيات الثلاثة الأوائل من سورة الطلاق بنهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره واطلعنا على

مضامينها المصاغة صياغة بلاغية دستورية وذات دلالات عامة وشاملة وغير مخصصة، نلاحظ بأن مضمون الآية الثالثة منها ورد بثابةً حيثيات لما تضمنته من أحكام وحدود تتعلق بقضايا الطلاق المعروضة على المحاكم الشرعية. ولذلك فإنّ من الملاحظ خلوّ هذه الآية الثالثة من الشروط والأحكام الشرعية.

وأرى أنّ الخص مضمّين هذه الآيات الثلاثة للقارئ العزيز ليستعيد في ذهنه ما تضمنته من بُيّنات ، فأقول : لقد أشار الله عز وجل في هذه الآيات الكريمة إلى أنه يُغضّ كلّ فتى وفتاة مؤمنين لم يلتزموا بشروط عقد النكاح ومواعظه ، ويعمدان إلى هدم حياتهما الزوجية هذا الهدم الذي يحمل نتائج سلبية تترك آثارها على عائلته وعلى أولاده وعلى المجتمع الإسلامي بأسره ، وتسيء بالتالي إلى تعاليم الإسلام الكاملة والصالحة لكلّ زمان ومكان . وهذه الكراهيّة لقضايا الطلاق هي التي اقتضت من جانب الله تعالى أن يضمن هذه الآيات شروطاً قاسيةً يقتضي أداؤها وقتاً طويلاً لجسم قضايا الطلاق المعروضة على المحاكم الشرعية . ولعلّ هذا الفتى المؤمن وتلك الفتاة المؤمنة أن يراجعا نفسيهما خلال تلك الفترة ول يحدث من التغييرات ما يساعدهما على تغيير رأيهما والعودة عن قضية الطلاق وسحبها من أمام القضاء . ولذلك نلاحظ أيضاً بأنّ الله عز وجل قد صاغ تلك الأحكام والشروط بوعظ محبولة بالترغيب بالعودة عن الطلاق والترهيب من نتائجه الدّنيوية والأخروية .

فهذه هي خلاصة ما تضمنته هذه الآيات الثلاثة . وينبغي على القارئ أيضاً أن يتذكّر حكمة إبراد الله تعالى لأحكام الطلاق في السور

الأُخْرِيَة مِن أَجْزَاء سُورَ كِتَابِ الْعَزِيزِ وَعَدْمِ إِبْرَادِهَا فِي السُّورَ الْأُولَى
الْمُفْعُمَة بِالْأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ . وَقَدْ أَثَبَتَ بَأنَّ حُكْمَةَ ذَلِكَ هُوَ الْإِنْبَاءُ عَنْ أَنَّ
مَجَامِعُ الْمُسْلِمِينَ زَمْنٌ انْحَطَاطُهُمْ وَتَخْلُقُهُمْ يَتَّسِعُ عَنْهُ كُثْرَةُ وَقُوَّةٍ
حَوَادِثُ الظَّلَاقِ وَإِلَى درَجَةِ مُحْزَنَةٍ وَمُسَيَّةٍ إِلَى سَمْعَةِ التَّعَالَى
الْإِسْلَامِيَّةِ . وَهُوَ الزَّمَانُ الَّذِي نَعَاصِرُهُ وَقَدْ ابْتَعَدَ فِيهِ أَكْثَرُ الْمُسْلِمِينَ عَنِ
الْاِلْتَزَامِ بِشُرُوطِ وَأَحْكَامِ الْحَيَاةِ الزَّوْجِيَّةِ الْإِيمَانِيَّةِ الْمُطَلُّوَةِ مِنَ الرَّوَجِينَ
الْمُؤْمِنِينَ . وَبِذَلِكَ أَضَاعُوا مَقْوِمَاتِ هَذَا النَّظَامِ الْمُتَعَلِّقِ بِفِرِيْضَةِ الزَّوْاجِ ،
وَعَادَ رِبِّهِمْ عَزْ وَجَلْ يُنْظَرُ إِلَيْهِمْ عَلَى أَنَّهُمْ اصْبَحُوا عَنَّاهُ مُتَمَرِّدِينَ عَلَى
أَوْاْمِرِهِ وَمَوَاعِذِهِ وَمُسْتَكْبِرِيْنَ عَنْهَا ، وَبِالْتَّالِي فَقَدْ عَادُوا مُسْتَحْقِينَ
لِعَذَابٍ شَدِيدٍ وَعَلَى شَاكِلَةِ مَا جَرِيَ مِنْ قَبْلِهِمْ لِأَقْوَامٍ عَتَوْا عَنْ أَمْرِ رِبِّهِمْ
وَرَسُولِهِ وَحَوْسِبُوا حَسَابًا شَدِيدًا وَعُدِّبُوا عَذَابًا نَكَرَا .

وَالملفتُ لِنَظَرِ القارئِ هُوَ مَا تَجلَّى مِنْ خَلَالِهَا مِنْ إِعْجَازٍ لِاحْظَنَاهُ
فِي صِياغَةِ هَذِهِ الْآيَاتِ الْثَّلَاثَةِ بِلَاغِيًّا وَبِصِياغَةِ دَسْتُورِيَّةٍ أَيْضًا وَكَيْفَ أَنَّ
هَذِهِ الْآيَاتِ الْثَّلَاثَةِ وَرَدَتْ مَفْعُومَةً بِجَمِيعِ مَا اطْلَعْنَا عَلَيْهِ مِنْ دَلَالَاتِ لَمْ
نَسْتَطِعْ إِلَّا بِصِياغَةِ مُضَامِنِهَا إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَدْبِرَنَا هَا بِهُنْجِيَّةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
وَأَصْوَلِ تَفْسِيرِهِ . فَمُضَامِنِهَا بَرَزَتْ لِلْعَيْانِ كَمُجْمُوعَةٍ مُتَرَابِطَةٍ مِنْ
الشُّرُوطِ وَالموَاعِذِ يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ مَرْجِعًا دَسْتُورِيًّا لِقَضَائِيَّةِ الظَّلَاقِ .

وَلَنْ نَلَاحِظُ الْآنَ وَيَعْدُ أَنْ فَرَغَ اللَّهُ جَلَّ شَانَهُ مِنْ تَقْدِيمِ هَذِهِ الْآيَاتِ
الْثَّلَاثَةِ فِي مُسْتَهْلِكِ سُورَةِ الظَّلَاقِ . فَقَدْ رَاحَ اللَّهُ تَعَالَى يُورِدُ مَا شَاءَ مِنْ
آيَاتٍ مَصَاغَةً بِصِياغَةِ قَانُونِيَّةٍ مُخْصُوصَةٍ بِأَحْوَالِ مُعِيَّنةٍ . فَأَتَى بِآيَةٍ رَابِعَةٍ
يُعالِجُ فِيهَا بَعْضَ الْاِحْتِمَالَاتِ وَقَالَ : ﴿ وَالَّتِي يُبَسِّنَ مِنَ الْمَحِيطِ مِنْ

**نَسَاءٌ كُمَّ إِنْ أَرَتْبَتُمْ فَعِدَّهُنَّ ثَلَاثَةً أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ تَحْضُنْ وَأَوْلَى الْأَحْمَالِ
أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعُنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ سَجْعَلَ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا** ﴿٤﴾.

ففي هذه الآية الكريمة قد عالج الله جل شأنه احتمالين وبصورة قانونية وهما :

الاحتمال الأول: أن تكون هذه المطلقة قد بلغت سنًا ما عادت تحضن فيه بانتظام. وقد ارتبطت هي وزوجها في هذا الأمر. فلا يصح حينئذٍ أن يمهل القاضي الشرعي هذه الزوجة المذكورة ثلاثة حيض. بل من واجبه أن يمهلها ثلاثة أشهر من يوم وقوع الطلاق ورفع قضيته في المحكمة الشرعية .

والاحتمال الثاني: هو أن يرفع الزوج قضية طلاق ضد زوجته في المحكمة الشرعية. وتكون هذه الزوجة شابة تحضن. فمن واجب القاضي الشرعي أن يطالبها بتحليلٍ طبيٍّ. فإن ثبت من هذا التحليل أن هذه المطلقة حامل، فمن واجب هذا القاضي الشرعي أن يمهدل هذه المطلقة حتى تضع حملها في بيتها نفسه .

وليلاحظ القارئ كيف أن الله عز وجل استهل الفقرة الأخيرة من هذه الآية الكريمة بواو العطف وقال : **وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ سَجْعَلَ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا** ﴿٤﴾ . والسؤال هنا : من هو المقصود في هذا الكلام الإلهي ؟ وأي يسر قد أشار الله تعالى إليه ؟

فأقول في الإجابة على الشطر الأول من هذا السؤال هو أن حذف مضاف (يتق الله) يوجهنا إلى أن المقصود هنا أطراف قضية الطلاق جميعهم : الزوج المطلق . والزوجة المطلقة . والقاضي الشرعي .

والشّاهدين من ذوي عدل . ذلك يسبب أنَّ الحذف البلاغي يحدُثه الله تعالى لتصريف خطابه إلى جميع هؤلاء المخاطبين ضمن كلامه عز وجلّ.

وأقول في الإجابة على الشّطر الثاني من هذا السّؤال هو أنَّ كلمة (يسراً) ذاتها تحمل الإجابة المطلوبة . فاليسير في اللغة يستعمل ضدَّ العسر . وبما أنَّ من مشيئته تعالى أن يمدِّ في أجل الفصل في قضية الطلاق فعلُّ الزوجين يتراجعان عن قضيتيهما ولا يهدمان منزل الزوجية . فإنَّ الله تعالى يخاطب جميع أطراف قضية الطلاق أيضاً ويشرّهم بأنَّه جلَّ شأنه سيسير لهم جميعهم التَّأكيد من حدوث أحد الاحتمالين المشار إليهما في هذه الآية الكريمة مساعدةً إياهم من جانبه تعالى ألا يقعَا في معصية ربِّهم عز وجلّ .

ولنلاحظ للمرة الثالثة كيف أنَّ الله عز وجلَّ أفرد بعد هذه الآية الرابعة ذات الصياغة القانونية ، أقول : أفرد آية خامسةً مستقلةً ضمنَها حيثيات هذين الاحتمالين اللذين نصَّت عليهما الآية الرابعة . فأتى باسم الإشارة للبعيد عوضاً عن اسم الإشارة للقريب وليعظم مضمون ما نصَّت عليه آية هذين الاحتمالين والمشار إليها والمصاغة صياغة قانونية وراح يقول وعلى شاكلة ما فعل حين أورد حيثيات مضامين الآيات المصاغة صياغة دستوريةً من قبل ، قال : ﴿ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَنْ يَتَّقِ اللهُ يُكَفَّرُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعَظَّمُ لَهُ أَجْرًا﴾ . أي أنَّ الله جلَّ شأنه قال في الفقرة الأولى من هذه الآية الكريمة ﴿ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ﴾ أي أنَّ هذا الأمر العظيم الذي تضمنته هذه الآية الكريمة هو لصالحكم يقيناً . فحرف الجرّ (إلى) في قوله تعالى هنا (إليكم) استعمل للتوكيد وزائدة وعلى شاكلة قوله تعالى ﴿أَفَعِدَةً مِنَ النَّاسِ

ٰهُوَى إِلَيْهِمْ ﴿٤﴾ أَيْ تَهْوَاهُمْ . وَمِنْ ثُمَّ أَتَى تَعَالَى بِوَاوِ الْعَطْفِ وَقَالَ ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يُكَفِّرُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ . وَيُعَظِّمُ لَهُ أَجْرًا﴾ وَقَدْ خَاطَبَ اللهُ تَعَالَى هُنَّا جَمِيعَ أَطْرَافِ قَضِيَّةِ الطَّلاقِ الْمُلْتَزِمِينَ بِأَمْرِ اللهِ الْمُذَكُورِ يَعْدُهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ نَفَّذُوا هَذَا الْأَمْرَ الْعَظِيمَ بِكُلِّ تَقْوِيٍّ وَخَشْيَةٍ مِّنَ اللهِ تَعَالَى أَنْ يَسْتَرِ عَلَيْهِمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَيُزِيدُ فِي أَجْرِهِمُ الَّذِي يَسْتَحْقُونَهُ .

وَعَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ ، وَبَعْدَ أَنْ لَاحَظَنَا كَيْفَ وَضَعَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْثَّلَاثَةِ مِنْ سُورَةِ الطَّلاقِ الْأَسَسِ الدَّسْتُورِيَّةِ لِعَمَلِيَّةِ الطَّلاقِ وَقَضَائِيَّاهَا وَحِيثِيَّاتِ ذَلِكَ كُلَّهُ . وَبَعْدَ أَنْ فَنَّ بَعْدَ ذَلِكَ الْاحْتِمَالِيَّنَ الطَّارِئِيَّنَ عَلَى أَحْوَالِ الْمُطْلَقَاتِ وَبِصِيَاغَةِ قَانُونِيَّةِ ذَلِكَ ضَمِّنَ الْآيَتَيْنِ الرَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ مِنْ آيَاتِ سُورَةِ الطَّلاقِ مَعَ حِيثِيَّاتِهِمَا . فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ خَصَّصَ الْآيَتَيْنِ السَّادِسَةِ وَالسَّابِعَةِ لِتَقْنِينِ أَحْوَالِ لَا حَقَّةَ لَمَا سَبَقَ ذَكْرِهِ وَتَعْلُقَ بِالنَّوَاحِي التَّنْتَفِيذِيَّةِ لِتَلْكِ الْاحْتِمَالَاتِ . وَقَالَ تَعَالَى فِيهَا : ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنُتُمْ مِنْ وُجُودِكُمْ وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِتُضَيِّقُوهُنَّ عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَئِكَ حَمْلٌ فَأَنْفَقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعُنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرَضَعُنَ لَكُمْ فَقَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَأَتَمِرُوا بِيَنْتَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَسَّرُمْ فَسَرْتَرْضِعُ لَهُ أَخْرَى﴾ ﴿٥﴾ لِيُنْفِقَ دُوْسَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ . وَمَنْ قُدْرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلَيُنْفِقَ مِمَّا أَتَاهُ اللهُ لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَحْكُلُ اللهُ بَعْدَ عُسْتَرِسْرًا﴾ وَفِي هَاتِيَنِ الْآيَتَيْنِ الْكَرِيمَتَيْنِ وَضَعَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْقَاضِي الشَّرِّعِيِّ مَا يَنْبَغِي عَلَيْهِ مَرْاقِبَتِهِ خَلَالِ تَلْكِ الْمَدَةِ الْمُطْلَوبِ مِنْهُ تَرْكُهَا مَا بَيْنَ تَارِيخِ تَقْدِيمِ طَلَاقٍ لِدِيهِ وَمَا بَيْنَ تَارِيخِ الْفَصْلِ فِيهِ بِصُورَةٍ شَرِعِيَّةٍ .

وَقَدْ تَضَمَّنَتْ هَاتِيَنِ الْآيَتَيْنِ الْاحْتِمَالَيْنِ :

فالاحتمال الأول تعلق بناحية سكن هذه الزوجة التي رفع زوجها ضدّها قضيّة طلاق في المحكمة الشرعية .

والاحتمال الثاني يتعلّق بكيفيّة تعامل هذا الزوج مع زوجته وهي في تلك الحالة .

فإن كانت ذات حملٍ ووضعت حملها فقد وضحت هاتان الآيتان
كيفيّة التعامل مع رضاعة هذا المولود .

فإن أرضعت هذه التي وضعت حملها ولدها فهل تستحق لقاء ذلك أجراً رضاعه وما هو مقدار هذا الأجر وما هي معايير تقديره ؟

ولم يكتف الله تعالى ببيان جميع ما ذكرناه من احتمالات وردت في هاتين الآيتين سالفتي الذكر . بل وقد أورد أيضاً حثيات جميع ما قرئه جل شأنه فيها من تقنيات ، وورد فيها جميع ذلك مُصاغاً بصياغة بلاغية لا تدرك مضمونها إلا بعد تدبرها بمنهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره ، لذلك فإني مُقبلُ الآن على تدبر هاتين الآيتين الكريمتين فقرةً فقرةً وبمنهجية وأصولٍ مشار إليها .

وأتناول بالتدبر الفقرة الأولى التي قال الله جل شأنه فيها ﴿ أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مَنْ وُجِدُوكُمْ ﴾ فما هو معنى قوله تعالى ﴿ مَنْ وُجِدُوكُمْ ﴾ ؟ وندرك المعنى من خلال مراجعة (محيط المحيط) الذي ورد فيه أنَّ كلمة (الوُجُود) تعني الغنى والسعّة التي يكون فيها إنسان ما . فقوله تعالى ﴿ مَنْ وُجِدُوكُمْ ﴾ يعني من وسعكم المادي وغناكم .

وعليه فإن الله عز وجل يكون قد بحث في هذه الفقرة موضوع سكن هذه الزوجة التي رُفعت عليها قضيّة طلاق . وقد أمر جل شأنه

من خلالها الزوج صاحب قضية الطلاق لا يخرجها من مسكنه الذي يقطنان فيه . وأمره أن يُقيِّي عليها في منزله طيلة فترة تمضيتها العدة أو الحيض أو الحمل وليس أن ينقل الزوج هذه الزوجة من منزله إلى منزل آخر سواه . خصوصاً وأن قضية الطلاق لم تتوفر فيها بعد شروطها الشرعية المطلوبة . ويكون الله تعالى قد أمر بذلك كلَّه تكريهاً الزوجين بعملية الطلاق من جهة ، ومن خلال وضعه شرطاً فاسدياً على الزوج الذي يريد أن يطلق زوجته لعله يرجع عن قضية طلاق زوجته . فتشجيع إسكان هذه الزوجة في بيت الزوجية يؤثِّر بصورة إيجابية على نفسيتها ونفسية زوجها وقد ينتفع عن ذلك العودة عن عملية الطلاق المرفوعة .

وهنا قد يسألني قارئٌ : ومن أين حصلت على تقدير الحكمة من هذا الأمر الإلهي المشار إليه ؟ فأجيب عليه وأقول : إِنِّي قَدِرْتُ حِكْمَةَ ذَلِكَ الْأَمْرِ الإِلَهِيِّ مِنْ خَلَالِ إِبْرَادِ اللَّهِ تَعَالَى حِرْفَ (مِنْ) ضَمِنَ قُولَهِ تَعَالَى ﴿مَنْ وُحْدَكُمْ﴾ . فَهُوَ تَعَالَى أَوْرَدَ حِرْفَ (مِنْ) الْمَذْكُورِ هُنَا بِمَعْنَى الْبَعْضِيَّةِ . وَهُوَ عَطْفٌ بِيَانِ لِلْجَارِ وَالْمَجْرُورِ فِي قُولَهِ ﴿مَنْ وُحْدَكُمْ﴾ أَيِّ أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ بَعْضِ سُكْنَكُمْ أَيِّ فِي غُرْفَةٍ مِنْ غُرْفَهُ وَلَتَظَلَّ هَذِهِ الزَّوْجَةُ تَشْعُرُ بِقِيمَةِ نِعْمَةِ مَنْزِلِ الزَّوْجِيَّةِ طَوَالِ مَدَّةِ بَقَائِهَا فِيهِ وَلَعْلَهَا تَرْجِعُ وَتَحْنَ إِلَى مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجَهَا فِيهِ مِنْ مُودَّةٍ وَرَحْمَةٍ .

ولنلاحظ هذا التأكيد على الزوج والوارد في الفقرة الثانية والذي يثبت منه مصداقية ما ذهبت إليه. فهو جل شأنه أتى بواو العطف وأدخلها على (لا) النافية وقال في الفقرة الثانية «**وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِتُضَيِّقُوْا عَلَيْهِنَّ**». مما هي دلالة هذين الفعلين: (تضاروهن) و (تضيقوا عليهم)؟

ألا إنّ فعل (تضاروهنْ) اشتُقَّ من قوله فلانْ يضار زوجته بمعنى يخالفها في كلّ شيء ويلحق بها الضّرر بل ويسرع ويتزوج عليها زوجة ثانيةً ويأتي لها بضررٍ لزيادة الإضرار بها. وأمّا فعل (تضييقوا عليهمْ) فقد اشتُقَّ من قوله ضاق الرجل على زوجته بمعنى بخلٍ عليها في موضوع الإنفاق. وأما إذا قلت: ضيق فلانْ على زوجته فالمعنى أنه عاشرها ولم يعاملها بلطفٍ ولينٍ. وعليه فإنَّ الله عز وجلّ ينهى هذا الزوج الذي يُقيِّد على مطلّقته في منزله إلى حين الفصل في قضيّة الطلاق. ينهاه ربيه عن أن يُلحق بها خلال تلك الفترة من الزمان أي ضررٍ كان، كما ينهاه عن الزواج بزوجة أخرى غيرها لتُصبح ضررتها وتزيد في الإضرار بها. والغرض من النهي المذكور إبعاد هذا الزوج عن البُخل في الإنفاق خلال تلك الفترة الزمنية على زوجته التي رفع ضدها قضيّة طلاق. وإبعاده عن معاملته إليها بمعاملة تنافي والتلطف واليسير معها. وهل يعقل أن ينهى الله تعالى النهي المذكور الموجه إلى هذا الزوج. إلا أن يكون تعالى يريد تعوييد هذا الزوج خلال الفترة الزمنية المطلوبة والتي لن تقلَّ عن ثلاثة أشهر تعويده على عدم البخل في الإنفاق وتعويده على معاملة زوجته بكلّ لطفٍ ولين؟ ذلك أنَّ تعامل الأزواج مع زوجاتهم يُبخلُ وشدةً غالباً ما تشكّلُ أسباباً حقيقةً تدفعهنَّ إلى طلب الطلاق. فإن اعتاد هذه الزوج على خلاف ما كان قد اعتاد عليه في معاملته لزوجته فلعلَّ الأمور تتحسّن بينهما وتعود الأمور إلى مجريها الطبيعي. فهذه حقيقةٌ قد نبهتنا إليها (لام التعليل) التي أدخلتها الله جلّ شأنه على قوله تعالى (تضييقوا عليهمْ). وعلى شاكلة ما فعلته (من) البعضية من قبل ضمن قوله تعالى ﴿مَنْ وُجِدَ كُم﴾. وعليه ومن

خلال هاتين الفقرتين يكون الله تعالى قد حدد إطار تعامل الزوج مع زوجته التي أراد تطليقها وخلال فترة الاختبار المطلوبة منه.

ثم إن الزوجة المطلقة الحامل والتي تضع فيما بعد حملها ينشأ عن ذلك مشكلة رضاعة ولدتها. وقد عالج الله تعالى هذه المشكلة في الفقرة الثالثة وقال ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَئِكَ حَمْلٍ فَأَنفَقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضْعُنَ حَمْلَهُنَّ﴾. وقد أوجب تعالى من خلال قوله هذا على الزوج أن يُنفق على مطلقته الحامل مهما امتد زمان حملها، وبدليل حرف (حتى) الذي يستعمل في غالب الأحيان بمعنى انتهاء الغاية. ولا يخالف هذا المعنى إذا أخذنا هنا لهذا الحرف (حتى) معنى التعليل (كي). خصوصاً وأن الله تعالى أدخل حرف (حتى) هنا على الفعل المضارع (يُضعن).

وليلاحظ القارئ الكريم كيف أن الله تعالى قد أتى بعد ذلك بفاء الاستئناف وقال ﴿فَإِنْ أَرَضَعْنَ لَكُمْ فَعَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾. وكان من واجبنا أن نحيط علما هنا بحكمة هذا الأمر الإلهي؟ فأقول: إن رأيي هو أنه ما دامت عملية الإنفاق على المطلقة تنتهي بوضعها جنينها، فلا تعود هي مُلزمة بإرضاعه بعد ولادته لكونها مطلقة. لذلك لا حظنا بأن الله تعالى أورد (لام) شبه التمليك من قوله (لكم) إشعاراً من جانبه تعالى هذا الزوج بأن هذه المطلقة إن هي حاولت إرضاع ولدتها فهي عملية منة تقوم بها من جانبها على هذا المولود، وإلا فلا حق للطفل الرضاعية من ثدييها. ولذلك فإن من واجب الزوج الذي طلق والدة هذا المولود أن يؤدي لهذه المطلقة أجر قيامها بإرضاعها هذا المولود.

وينشأ هنا سؤال يتعلق بموضوع الأجرة التي ينبغي دفعها لإرضاع هذا الرضيع والذي ينبغي تأديته لمرضعته. وقد أتى الله تعالى بواه العطف

وراح يجib على السؤال المذكور وقال ﴿وَاتَّمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ﴾ . فما هو معنى قوله هذا وما هي علاقته بقوله تعالى ﴿فَقَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ ؟ لقد ورد في معجم (محيط المحيط) : إذا قلت ائتمرت الأمر معناه أنك امتنل للأمر المذكور . أما إذا قلت فلان ائتمر الأمر فالمعنى أنك امتنل للأمر المذكور . أما إذا قلت فلان ائتمر فلانا فمعناه أنه شاوره في أمر بعينه . ثم إن قوله تعالى (المعروف) فالباء تتضمن معنى الاستعانة . وكلمة (المعروف) تعني هنا المشهور من أجور المرضعات زماناً ومكاناً . ويعود معنى قوله تعالى ﴿وَاتَّمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ﴾ أن تشاوروا وفتذ في موضوع تحديد أجر الرضاعة واعتمدوا المشهور والمعمول به في تلك الأيام بين الناس بشأن الموضوع المذكور ولتحددوا بذلك الأجر المطلوب للرضاعة .

ولم يكتف الله عز وجل بتقديم هذا الحل آنف الذكر ، بل أخذ بعين اعتباره إمكانية أن يختلف هذان الطرفان على تحديد الأجر المطلوب ، لذلك أتى تعالى بواو العطف وبحرف (إن) المعرضة والتي لا يكون لشرطها جواب والتي تعمل بمثابة حرف وصل ما بين ما قبلها وما بين ما بعدها . وأضاف يقول ﴿وَإِنْ تَعَاشَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أَخْرَى﴾ . وقد اشتقت فعل (تعاسرت) من قولك تعاسر بمعنى قوي واشتد ، والعاسر اسم فاعل . والملحوظ هو أنه تعالى قد حذف مضاد تعاسرت وللتصبح التقدير : إن تعاسرت وقوى اختلافكم واشتد لأسباب منها إصرار هذه المطلقة على أجر لأعظم مما تعارف عليه الناس في زمنها ، فقد حسم الله تعالى هذا الموضوع ، فأتى بفاء الاستئناف وقال ﴿فَسَتُرْضِعُ لَهُ أَخْرَى﴾ أي يؤذن في تلك الحالة لهذا الزوج الذي طلق زوجته هذه أن يبحث عن مرضعة أخرى غيرها لترضع له هذا المولود . وعلى هذه الصورة يكون

الله تعالى ومن خلال معطيات مضمون هذه الآية السادسة من آيات سورة الطلاق قد عالج موضوع سكن الزوجة المطلقة إلى جانب موضوع التعامل معها خلال فترة بقائها في منزل الذي طلقها وقبل الفصل في القضية المرفوعة ضدها. كما يكون قد عالج موضوع عملية إرضاع الرضيع الذي ولدته هذه المطلقة. يكون تعالى قد عالج جميع هذه الأمور من خلال هذه الآية المذكورة.

ومن ثم أورد الله جل شأنه بصدق موضوع الطلاق آية سابعة تبحث في مقدار الإنفاق المطلوب خلال تلك الفترة الزمنية التي حددتها الآية السادسة. وقد استهل تعالى هذه الآية السابعة بحرف (اللام) الجارة لاسم السامع وقال ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعْتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلَيُنْفِقْ مِمَّا أَتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا أَتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ سُرًّا﴾. ولنتدبّر هذه الآية الكريمة فقرة بعد أخرى منهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره. وتلاحظ يا عزيزي القارئ كيف أن الله تعالى قال في الفقرة الأولى التي استهلّها باللام الجارة لاسم السامع (لينفق ذو سعة من سعته) فقد كان الغرض من استهلّها باللام المذكورة ليُلْفِت ذهن السامع الذي رفع قضية الطلاق على زوجته ولينبه إلى ضرورة الـيُدِي في الفترة المحددة التي تمضيها مطلقتها في منزله الـيُدِي مظهر بُخلٍ في الإنفاق، بل إنّ من واجبه أن يكون سخياً في الإنفاق عليها في تلك الفترة المحددة ومن جمِيع النواحي وذلك ليُشعرها بما ستفتقده بعد تركها منزل الزوجية الذي كانت فيه. وكانت الحكمة من هذا التوجيه المذكور أن يترك أثراً إيجابياً في نفسها لعلّها تراجع عمّا شكت منه وتسبّب في تطليقه إياها.

ألا وإنّ هذا الذي تضمّنته هذه الفقرة كان الغرض منه أيضاً ليدفع الزوج ألا يختلف مع مطلّقته في مقدار الأجر الذي تطالبه به لإرضاع المولود، ولكيلا يضطرّ نتيجة لبخله في هذا الموضوع إلى استئجار مرضعة أخرى ويتسبّبُ بالتالي نتيجة لذلك في الإضرار بولده.

وأمّا في الفقرة الثانية فقد أتى تعالي بواو العطف وقال ﴿وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلَا يُنِفِقُ مِمَّا أَتَاهُ اللَّهُ﴾ ويعنى أنه بفرض أن يكون هذا الزوج من ضيق الله تعالى عليه رزقه، فمن واجبه ألا يدخل في تلك المرحلة المذكورة وأن ينفق بكرمٍ ظاهر وذلك لتحقيق الحكمة والغرض من هذه الموعظة التي وعظه ربّها بها في الفقرة السابقة من الآية السابعة.

وقد راح الله تعالى في الفقرة الأخيرة يبيّن حيثيات ما قتنه في الفقرتين السابقتين قائلاً ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا أَتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ سُرْرًا﴾. فبين تعالي في هذه الحيثيات أنّ مرور وقت عُسرٍ ماديٍ على الإنسان ليس هو مخالف للنّواميس الطبيعية المسنونة. بل إنّ هذا القانون تبدو ظواهره في كلّ شيء يقع نظر الإنسان عليه. فلا يشاهد أمّام عينيه أرضاً سهلة إلّا وتنتهي عند جبلٍ وصعودٍ. والعكس صحيح فلا يكون الإنسان على جبلٍ وينزل إلّا ويواجهه سهلٌ بعده. والغرض من هذا القانون الطبيعي هو لإخضاع هذا الإنسان إلى قانون الاحتياج العام ولا بتلائه فيما آتاه. مع الملاحظة بأنّ إدخال سين التسويف على فعل (سيجعل) قد ساعد ذلك على إفادتها بدلالة التناوب الذي أشرنا إليه ويتبيّن الزوج بأنه مُقبلٌ على حالة فرجٍ ويُسرٍ. فهذه هي دلالة قوله تعالي هنا ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ سُرْرًا﴾. إلى ضرورة ملاحظة تنوينه تعالي لكلمة (يُسرًا) فالغاية من هذا التّنوين هنا الإشارة إلى عظمة هذا

القانون الطبيعي الذي أشرنا إليه . ولحسن هذين الزوجين على الدعاء من ربهم أن يُقصر من أجلهما مدة زمان (العسر) الذي يمران به وليس أن يعمدا إلى الطلاق والافتراق .

وأليخن للقارئ العزيز ما توصلنا إليه بعد تدبرنا هذه الآية السابعة التي أطلعتنا على ما سيواجهه الزوجان من احتمالات وعقبات بعد العزم على الطلاق . وهذه الاحتمالات :

أولاًـ. كنا لاحظنا كيف أن الآيات التي صيغت بصياغة بلاغية دستورية قد نصت على ضرورة الإبقاء على المطلقة في بيت الزوجية لتُمضي عدتها ثلاثة حيض . أما إذا كانت تجاوزت سن اليأس فثلاثة أشهر .

ثانياًـ. فإن كانت هذه المطلقة حامل ، فقد نص النص الدستوري على أن تظل في بيت الزوجية أيضا إلى أن تضع حملها .

ثالثاًـ. وبما أن فترة الحمل قد تطول فقد أمر الله تعالى هذا الزوج أن يقوم الإنفاق عليها طيلة تلك المدة . وذلك بدون أي تقدير من جانبه أو بُخل أو انقطاع في الإنفاق .

رابعاًـ. كما فرض الله تعالى عليه إلى جانب الإنفاق عليها أن يعاملها بكل لطف ولن وذلك ليكسب ودها فربما تعود الأمور إلى مجاريها .

خامساًـ. فإن وضعت ما في بطنهما وتم الطلاق من دون أن يتصالحا . تنشأ مشكلة إرضاع هذه المولود . وقد ترك الله تعالى للطرفين مجال العمل على أحد احتمالين : فإما أن تُرضعه المطلقة وتستحق في هذا الاحتمال أن تتقاضى أجراً

وقد المتعارف عليه في ذاك الوقت . فإن رفضت فهو مضطرب
لإحضار مُرضعة لترضع هذا المولود وهو الاحتمال الآخر .
سادساً - وقد أنهى الله تعالى آيات الطلاق ببيان حيّثاتها ويشكّل علميّاً .

ولابد أن يكون القارئ العزيز قد لاحظ كيف ومن خلال نظره شاملة كيف أن الله تعالى قد قيد الزوجين الذين يقدمان على الطلاق بقيود شديدة لعلّهما يرجعان بسببها عن عملية الطلاق هذه . فلماذا من السبب في ذلك هو أن بيت الزوجية الإمامي يشكّل في حقيقته لبنة من لبنات المجتمع الإسلامي . ولذلك فقد كره تعالى الطلاق حتى أنه ورد عن محمد رسول الله ﷺ قوله (إن أبغضن الحلال عند الله الطلاق .). وبالتالي فإنك تلاحظ يا عزيزي القارئ كيف أن الله تعالى شدد في آيات الطلاق هذه وقال ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارْقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ وهو خطاب موجه إلى هذين الزوجين المؤمنين بالله وبيوم الحساب . وقد وعد الله تعالى هذين الزوجين إن تعسرت عليهما معيشتها أن يجعل لهما ربيهما مخرجا وأن يرزقهما من حيث لا يحتسبان إن هم صبروا وداوموا على وسيلة الدعاء . وهذا كلّه ورد في الآيات المصاغة بصياغة دستورية . أمّا الآيات ذات الصياغة القانونية فقد عالجت ما يواجهه الزوجان من إشكال بأسلوب حكيم يساعد على رتق تلك المشاكل ويحول قدر الإمكان الحيلولة دون وصولها إلى حد الطلاق .

وبهذه المناسبة فلا ينبغي لك يا عزيزي القارئ أن تظن بأن هذه الآيات الكريمة الواردة في سورة الطلاق قد استوفت جميع عناصر هذا الموضوع . بل هناك عناصر أخرى وردت في آيات من سور أخرى قد تصدّت لهذا الموضوع . ومن باب أنّ من خصوصيات هذا الكتاب

العزيز أنه يوزع عناصر الموضوع الواحد على سورٍ كثيرة وبما يناسب موضوعاتها وتسليط مضمونها الموضوعي . وهي حقيقة بنتها في (خصوصيات القرآن الكريم المعجزة) وإمكان القارئ الرجوع إليه ليتوسّع في فهم تلك الخصوصيات القرآنية .

فإن راجع القارئ الكريم سورة البقرة والأحزاب يعثر على عناصر جديدة تخصّ موضوع الطلاق وأحكامه . فلاحظ يا عزيزي القارئ كيف أن الله تعالى وبعد أن قال في الآية 223 من سورة البقرة **﴿فِرِسَاؤُكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَاتَّوْا حَرَثَكُمْ أَنَّى شِعْتُمْ وَقَدْ مُوا لَأَنفُسَكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقُوهُ وَبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾** فقد نهى تعالى في الآيتين بعدها وقال **﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَنِكُمْ أَنْ تَبُرُوا وَتَتَقُوا وَتُصْلِحُوا يَنْ أَنَّ النَّاسَ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ﴾** **﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾**.

وما إن فرغ تعالى من توجيهه هذا النهي إلا وتوجه بخاطب الأزواج الذين ما إن شكوا من تصرفات زوجاتهم إلا ويوقعون عليهم قسم طلاق . ففرض عليهم تقديم كفاررة عمما يفعلونه . ذلك أن الله تعالى قال في الآيتين 226 / 227 من سورة البقرة **﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِسَاءِهِمْ تَرْبُصُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءَ وَفَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾** وإن عزّمُوا الطلاق **فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ﴾** . ولقد اختلف فقهاء الأمة قدما في موضوع فهمهم لهاتين الآيتين اختلافاً كبيراً . ولا أرى من سبب لعرض ما اختلفوا فيه في هذا المقام . وأحاول تدبر هاتين الآيتين الكريمتين بمنهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره . لذلك أتناول الفقرة الأولى التي أورد الله تعالى فيها يقول **﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِسَاءِهِمْ تَرْبُصُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ﴾**

وأتساءل عن معنى الفعلين (يؤلون وتربيص) وذلك بالرجوع إلى معجم (محيط المحيط) الذي ورد فيه : فعل يؤولون اشتقت من قولك آلى فلان إيلاءً معناه أقسم . وأما فعل (تربيص) فقد اشتقت من ربص فلان بفلان معناه انتظر أن يحل به خيراً أو شرّاً . أما إذا قلت : ربصت المطلقة فمعناه أنها ظلت في بيت الزوجية وقدعت عن زواج جديد .

وأما اللام في قوله تعالى (للذين) فهي لام التبليغ الجارة لاسم السامع . وأما حرف (من) من قوله ﴿مِن نَسَاءِهِم﴾ فتفيد التعليل وكقوله تعالى في مقام آخر ﴿مِمَّا حَطَّيْتُمْ أَغْرِقُوهُ﴾ . وعليه يصبح معنى هذه الفقرة الأولى ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نَسَاءِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ﴾ هو أن الله عز وجل قد وبخ هنا الأزواج الذين يقسمون بالطلاق ويعرضون اسم الله تعالى بمناسبة وبغير مناسبة لقسمهم به عز وجل ، يوبخهم ويؤاخذهم ويفرض عليهم كفارة أيمانهم وذلك بأن يحرمهم منعاشرة زوجاتهم أربعة أشهر متواصلة .

ومن ثم فقد جاء تعالى بفاء الاستئناف في بداية الفقرة الثانية وقال ﴿فَإِنْ فَآءُوا وَفَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ . علمًا بأنّ فعل (فاءوا) اشتقت من فاء يفيء فيها ومعناه رجع . فأنت تقول : فلان سريع الفيء عن غضبه بمعنى أنه سريع العدول عنه . أما إذا قلت : فاء المولاي الذي أقسم بالطلاق على أمراته فمعناه أنه رجع إليها وكفر عمّا أقسم عليه . . . (محيط المحيط) .

وبالنظر إلى هذه المعاني يصبح معنى قوله تعالى في الفقرة الثانية ﴿فَإِنْ فَآءُوا وَفَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أن الزوج الذي أقسم بالطلاق وتراجع فعليه كفارة أربعة أشهر يعتزل خلالها معاشرة زوجته فإن فعل

فَإِنَّ اللَّهَ (غفور) يغفر له ما أقدم عليه خطأ و (رحيم) أي يرأف بحاله
ويتعطف عليه ويرحمه .

ولما كان من المحتمل لا يرجع هذا الزوج عن قسمه بالطلاق فقد
أتى الله تعالى بواو العطف في مستهل الآية التالية وقال ﴿ وَإِنْ عَزُّ مُوا
الْطَّلَقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ . أي أنه تعالى أورد فعل (عزموا) المشتق
من قولك عزمت على الشيء بمعنى أنك أردت أن تفعله وعقدت
ضميرك على فعله وقطعت عليه ومضيت في طريق الحصول عليه
بلا تردد فيه . (محيط المحيط) وبذلك يكون الله تعالى قد أشار على
الذي عزم على الطلاق وقال ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ . فما معنى ذلك ؟

نلاحظ أنه تعالى أورد صفة (سميع) وهي صفة ذاتية وأحد أسماء
الله الحسنى أوردها بصيغة المبالغة . فإن قلت : سمعت حديث فلان
فالمعنى أنك أصغيت إلى ما قاله وأدركت مضمونه (محيط المحيط) .
وعليه فكأن الله تعالى عندما قال ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ قد نبه هذا الزوج
الذى أقسم بالطلاق على زوجته أن ربه الذي أصغى إلى ما حدث ما بين
هذا الزوج وما بين زوجته وأدرك حقيقة ما جرى فإنه تعالى ينهى هذا
الزوج عن عملية القسم بالطلاق ويدفعه ليسلك طريقا طبيعيا فيقيم
دعوى طلاق على زوجته بعد أن يمضي أشهر الكفاره عن قسمه .

وبعد فرض هذه الكفاره وتقديم تلك التصحية فقد أتى الله تعالى
بواو العطف وببدأ آية جديدة وقال ﴿ وَالْمُطَلَّقَتُ يَرَبَضُ بِأَنفُسِهِنَّ
ثَلَثَةُ قُرُونٍ وَلَا يَحْلُّ هُنَّ أَن يَكُنْمَنَ مَا حَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِعُولَتِهِنَّ أَحَقُّ بِرِدَهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَهُنَّ
مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ .

أي أنَّ الله تعالى افترض أنَّ الزَّوْج نَفْذَ أَمْرِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَفَعَ قضيَّة طلاق وانتهى من ذلك إلى طلاقها في المحكمة الشرعية. افترض تعالى ذلك وتوجه إلى المطْلَقَة فطلب منها أن تترِّض عن زوجها ثلاثة قروء ابتداءً من كسب قضيَّة الطلاق ليتأكد الزوج والقاضي الشرعي عدم كونها حاملاً بولدٍ من هذا الزَّوْج . فهذا هو معنى الفقرة الأولى.

وقد فتح الله تعالى للزَّوْج المطلَق فرصة الرَّجُوع عن طلاقه لقوله ﴿ وَيَعْوَلُهُنَّ أَحَقُّ بِرِدَهُنَّ فِي ذَلِكَ إِنَّ أَرَادُوا إِصْلَاحًا ﴾ ونلاحظ في هذه الفقرة بأنَّ الله تعالى أورد الجار والمجرور ﴿ فِي ذَلِكَ ﴾ مستبدلاً اسم الإشارة للبعيد بدل القريب من جهة وحاذفا المشار إليه من جهة أخرى لتوسيع المعنى . وليفسح للزَّوْج الرَّجُوع عن قضيَّة الطلاق التي أقامها على زوجته . ومن ثم أضاف تعالى يقول : ﴿ وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْعَرُوفِ ﴾ . وقد فهم العلامة الفخر الرَّازِي رحمه الله من هذه الفقرة أنَّ الله تعالى يتكلَّم عن الحقوق المشتركة التي لكلَّ طرف من طرفٍ عقد الزوجية . على حين أنَّ سباق هذه الفقرة قد نصَّ على حقِّ عودة الزوج عن دعوى الطلاق وخلال مدة ترِضَ المطلَقة ثلاثة قروء . وهذا السباق يفرض علينا أن نفهم من قوله تعالى ﴿ وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْعَرُوفِ ﴾ أنَّ نفهم منه بأنَّ الله تعالى أعطى هذه المطلَقة حقِّ رفضها الرَّجُوع إلى زوجها وتأكيدها على الطلاق إن رأت ذلك . فهي متساوية مع زوجها في حقِّ الرَّجُوع عن الطلاق أو في التأكيد عليه . أما لماذا قال الله تعالى في هذه الفقرة (بالمعرفة)؟ فقد قصد بالمعروف هنا المشهور من معطيات الآيات السبعة الواردة في مستهل سورة الطلاق . والإشارة خاصة إلى قوله تعالى فيها ﴿ وَإِنْ كُنَّ أُولَئِكَ حَمْلٌ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾

فَإِنْ أَرَضَعْنَ لَكُمْ فَقَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَأَتَمْرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاشَرُمُ
فَسَتُرْضِعُ لَهُ أَخْرَى ۝ .

لَكُنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَصْنَافٌ بَعْدَ ذَلِكَ وَقَالَ ۝ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۝ .
وَأَرَى هُنَّا وَتَبَعَا لِمَعْطِيَاتِ هَذَا الْقَوْلِ وَسَبَاقَهُ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ دَفَعَ
بِالْقَاضِي الشَّرِيعِيِّ هُنَّا لِيُسَاعِدُ الرَّوْجَ الَّذِي طَلَقَ زَوْجَهُ وَرَجَعَ عَنْ قَضِيَّةِ
طَلاقِهِ إِيَّاهَا وَلِيُدْعِمَهُ فِي مُقَابِلِ زَوْجَهُ وَإِصْرَارِهَا عَلَى طَلَاقِهِ .
وَأَنْ يَحَاوِلْ إِقْنَاعَ الْمُطْلَقَةِ بِالْبَقَاءِ عَلَى عَصْمَةِ زَوْجَهَا وَلِتَمْنَحْهُ الْفَرْصَةَ
الْأُخْرِيَّةِ فِي مَجَالِ التَّعَامِلِ مَعَهَا تَعَامِلًا حَسَنًا . وَقَدْ انْطَلَقَتْ أَيْضًا فِي
فَهْمِيِّ هَذَا لِهَذِهِ الْفَقْرَةِ مِنْ مُنْطَلِقَةِ أَنَّ الْآيَةَ الْأُولَى مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ
الْمُصَاغَةِ صِيَاغَةً بِلَاغِيَّةً دُسْتُورِيَّةً قَدْ سَاوَتْ مَا بَيْنَ الرَّجُلِ وَمَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ
وَلِذَلِكَ فَلَا يَجُوزُ أَنْ نَفْسِرَ هَذِهِ الْفَقْرَةَ بِمَا يَخَالِفُهَا .

وَلِتَلَاحِظْ يَا عَزِيزِيَّ الْقَارِئُ كِيفَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اخْتَصَرَ حَيَثِيَّاتَ
هَذِهِ الْأَحْكَامِ الَّتِي تَضَمَّنَتْهَا هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ اخْتَصَرَهَا فِي ثَلَاثَةِ كَلِمَاتٍ
وَقَالَ ۝ وَاللَّهُ أَعْزِيزٌ حَكِيمٌ ۝ . فَصَفَةُ اللَّهِ (الْعَزِيزُ) تَعْنِي الْمُنْيَعُ الَّذِي
لَا يُعَالَبُ وَلَا يُعْجَزُهُ شَيْءٌ وَلَا مُثْلُ لَهُ . وَصَفَةُ اللَّهِ (الْحَكِيمُ) تَعْنِي الْذَّاتِ
الَّذِي جَمَعَ مَا بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ بِإِتْقَانٍ (مُحِيطُ الْمُحِيطِ) . عَلَمًا بِأَنَّهُ تَعَالَى
أَوْرَدَ صَفَتَيِّ الْعَزِيزِ وَالْحَكِيمِ مَحْذُوفًا الْمَضَافُ مِنْهُمَا لِعَدَمِ تَوْضِيْحِهِ فِي أَيِّ
شَيْءٍ هُوَ تَعَالَى عَزِيزٌ وَحَكِيمٌ فِي هَذَا الْمَقَامِ . وَالْقَصْدُ مِنْ هَذَا الْحَذْفِ هُوَ
تَوْسِيْعُ دَلَالَةِ هَذِهِ الْحَيَثِيَّاتِ . وَلِتَعْنِي صَفَةَ (عَزِيزٍ) فِي هَذِهِ الْفَقْرَةِ بِأَنَّ اللَّهَ
تَعَالَى لَا يُعَالَبُ فِي صِيَاغَةِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ بِلَاغِيَّةٍ مِنْ حَيَثِ الصِّيَاغَةِ .
وَلَا يُعَالَبُ مِنْ حَيَثِ الْمَضْمُونِ فِيمَا قَنَّتْهُ مِنْ أَحْكَامٍ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ .
وَلِتَعْنِي صَفَتَهُ (حَكِيمٌ) بِأَنَّهُ تَعَالَى قَدْ أَتَقَنَ مَا صَاغَهُ مِنْ أَحْكَامٍ مِنْ حَيَثِ

الصياغة . وأمّا من حيث المضمون فقد أعطى الله عز وجلّ من خلالها كلّ ذي حقّ حقه ولم يترك لطرفٍ من هذين الطرفين مجالاً للشكوى .

ولما كان الله عز وجل قد كان فرض كفارة على الزوج الذي يقسم بطلاق زوجته وسمح له أن ينفذ ما أقسم عليه إن شاء من جهة أخرى . فقد أورد جل شأنه آيتين جديدتين حدد من خلالهما الطلاق الممكن والحد الأقصى لوقوعه وقال ﴿الْطَّلاقُ مِرْتَابٌ فِيمَاكُمْ بِعَزْوَافِهِ أَوْ تَسْرِيعَهِ إِلَّا حَسَنٌ وَلَا حَلْلٌ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا اتَّيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَفْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودَ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ﴿إِن طَلَقَهَا فَلَا تَحْلُلُ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ فَإِن طَلَقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودَ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ و بذلك يكون الله تعالى قد اشترط أن يكون الطلاق الثاني هو الطلاق الأخير وأن على الزوجة أن تتزوج زوجا آخر غير الذي طلقها لتقارن ما بين الزوجين وأين ترتاح . فإن حدث بينها وبين الزوج الجديد خلاف وأقدم على طلاقها وأيقنت أن زوجها الأول كان الأفضل وأنها ظلمته فلها أن ترجع إلى الزوج الأول وتتفاهم معه إن كان ما يزال عازيا لم يتزوج بعدها .

وعلى هذه الصورة يكون الله تعالى قد عالج تلك الصفة المذمومة التي كان اتصف بها عرب الجahiliyah الذين كانوا يجعلون الله عرضةً لأيّانهم في حياتهم الزوجية . وعالج تلك الصفة بأسلوب منطقيٍ وعلميًّا أيضا لقوله تعالى في حثيات تلك الحلول ﴿وَتِلْكَ حُدُودَ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ . لكن المسلمين الذين جاءوا بعد إزالة هذه

الآيات الكريمة عادوا في حياتهم اليومية إلى جاهليّتهم ولم يفهموا هذه الحلول على حقيقتها فابتدعوا بدعة (التّجھيš) لبعدم عن فهم هذه الحلول بما اتصف به من صفة منطقية وصفة علمية.

فالدرس المستفاد من هذه الآيات الكريمة هو أنّه ينبغي على الزوجين التّحاور والتّفاهم فيما بينهم والابتعاد عن تصرفات ردود الأفعال التي هي صفة بارزة من صفات الحيوانات الغرائزية والاعتياد على كظم الغيظ والأخذ بروح التّسامح واللين والابتعاد عن القسم بالطلاق عن تلك الصّفة التي تدخل في صفات الجاهليّين.

ولزيادة البيان أحابّل تدبر الآيتين اللّتين أعطتا هذه الدرسات وال عبر بمنهجيّة القرآن الكريم وأصول تفسيره فأقول : قوله تعالى ﴿الْطَّلاقُ مَرَّتَانٍ﴾ وردت فيه كلمة (الطلاق) معرفة بالألف واللام . وإنّ المعهود الذهني الذي تضمنه تسلسل الآيات الموضوعي يذهب بذهتنا إلى الذي أقسم على زوجته بالطلاق وأخذه ربه على قسمه بالطلاق بحرمانه من معاشرتها أربعة أشهر بشرطها . وبما أنّه يتتجّ عن مخالفة الزوج لهذا الحكم سؤال : ما هي العقوبة التي يستحقّها هذا الخلاف إنّ هو كرّ القسم بالطلاق مرّة ثانية . فإنّ الله تعالى صرّح وقال ﴿الْطَّلاقُ مَرَّتَانٍ﴾ ومن ثمّ أتى تعالى ببناء الاستئناف فاستأنف كلامه وقال ﴿فَإِمْسَاكٌ بِعَرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ﴾ والمعنى إما أن يُقى هذا المخالف على زوجته ويعاملها بعد ذلك بمعروف . أو أن يطلقها بإحسان . فكلمة (بمعروف) فالباء للاستعانة وتعني بما هو مشهور من أحكام . وأما قوله تعالى ﴿أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ﴾ فكلمة (تسريح) مشتقة من قولك : سرّح فلان زوجته و معناه طلقها بيسر و سهولة لأنّ قولك

سرح فلان الأمر معناه يسره وسهله . والملاحظ من خلال ذلك هو أنَّ الله تعالى أورد هنا كلمة (فِإِمْسَاكٌ) في مقابل كلمة (تَسْرِيْحٌ) ومنونا كلتا الكلمتين . والحكمة من ذلك أن يشير تعالى على هذا الزوج أن يعامل زوجته في الأَيَّام الباقيَة لها في منزل الزوجية بيسير ولين وسهولة في معاملته إِيَّاهَا وبعيداً عن إِهانتها وأَلَا يدخل عليها في إنفاقه عليها . وأن يكون تَسْرِيْحه لطْلُقْتَه مقرُونا بالإِحسان إليها أيضاً . وذلك لدلالة الباء الدَّاخِلَة على قوله تعالى (بِإِحْسَانٍ) . وبما أنَّ الله تعالى قد حذف مضاد هذه الكلمة فقد حدث هذا الحذف البلاغي لتصريف معنى الإِحسان إلى التَّصْرِيف مع هذه المطلقة بمنتهى التَّصْرِيف الحسن وأن يسرّحها وهو محسن إِلَيْها . وتوضيحاً لنوعيَّة هذا الإِحسان المطلوب فقد أتى الله جلَّ شأنه بواو العطف وقال في آية جديدة ﴿وَلَا تَحْلِلُ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا أَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً إِلَّا أَن يَخَافُوا أَلَا يُقْيِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ . ولنتفهم مضمون هذه الآية الكريمة والتي اختلف في فهمها الفقهاء والمفسرون القدماء رحّمهم الله جميعاً ، نتدارسها من جديد . وأرى أن خطاب ﴿وَلَا تَحْلِلُ لَكُمْ﴾ ما يزال موجهاً إلى الذين تكلَّمت عنهم الآيات السابقة والذين أقسموا بالطلاق للمرة الثانية . فقد بينَ تعالى هنا وقال لهؤلاء المخالفين ﴿وَلَا تَحْلِلُ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا أَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً﴾ . وبمعنى أنَّ إحسانكم إلى هذه المطلقات لا يُعدُّ في نظر ربكم كاملاً إن أتتم استرجعتم من هذه المطلقات شيئاً كتتم قد أتحفتموهنَّ به قبل هذا القسم الأخير بالطلاق . وبغضِّ النظر عن أن يكون هذا العطاء من قبيل الحلبي أو من اللباس أو من المهر أو من العقارات . وهذا المعنى من منطلق أنَّ فعل (أتَيْتُمُوهُنَّ) اشتَقَّ من قولك آتى زوجته شيئاً بمعنى أعطاها إِيَّاهَا . والملاحظ هو أنَّ الله تعالى أتى بعد ذلك بحرف (إِلَّا) وقال ﴿إِلَّا أَنَّ

سَخَافَاً أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ》 ففعل (يختافا) اشتقت من قولك خاف فلانٌ ومعناه فزع وحذر واتقى . وعلى ضوء هذا المعنى نظر هل أن حرف (إلا) ورد هنا بمعنى الاستثناء أو بمعنى آخر سواه؟ وفي نظري فإن المعن لا يستقيم هنا إلا إذا أخذنا حرف (إلا) بمعنى غير . وأن نأخذ لفعل (يختافا) معنى الفزع . وعليه يصبح معنى قوله تعالى ﴿إِلَآ أَنْ سَخَافَاً أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ أي غير أن يظهر على طرف الزوجية الفزع من مخالفة قوله تعالى ﴿وَلَا تَحْلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا أَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ إذ من المحمّل أن يكون هذا الزوج الذي أقسم بالطلاق للمرة الثانية أن يكون قد آتى مطلقته دارا أو حديقة أو حلياً كثيراً، ويتردد في ترك ذلك كله لمطلقته فيخالف بهذا الإمساك أمر ربه عز وجل . وهنا ينشأ سؤال وهو : من الذي له حق التدخل حينذاك لفض هذا النزاع؟

إجابة على هذا السؤال فقد أتى الله تعالى بفاء الاستثناء ويحرف (إن) الجزائية وقال يخاطب القضاة الشرعيين المكلفين بتنفيذ حدود الله هذه ﴿فَإِنْ حَفِظْتُمْ أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَفْتَدَتْ بِهِ﴾ خاطبهم أن يحاولوا إقاع هذه المطلقة أن تفتدي نفسها بترك ما تستطيع رده إليه وإنهاء لقضية الطلاق المرفوعة لديهم . واحتساب ما فعله الزوج معها إلى الله عز وجل .

ولاحظ يا عزيزي القارئ كيف أن الله تعالى ما إن فرغ من أوامره سالفة الذكر ، فإنه لم يقل (هذه حدود الله) بل قال ﴿فِتْلَكَ حُدُودَ اللَّهِ﴾ أي أنه استبدل اسم الإشارة القريب بالبعيد إظهارا العظمة ما شرعاه وما اتصفت به هذه الأحكام من مرونة ظاهرة . ومن ثم فقد أتى تعالى بفاء الاستثناء وأمر هؤلاء الأزواج المؤمنين وقال ﴿فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ وبمعنى

أَنْكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ حَقًا فَلَا تَجْاوزُوا مَا شَرَّعْنَا لَكُمْ لِعَالِجَةٍ صَفَةٌ
الْقُسْمِ بِالْطَّلاقِ الْمَذْمُومَةِ .

وَمِنْ ثُمَّ قَدْ أَتَى تَعَالَى بِوَوْالِعِطْفِ وَأَنذَرَ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ هَذِهِ
الْأَحْكَامِ وَقَالَ ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ . وَمَعْرِفَةُ
كَلْمَةِ (الظَّالِمُونَ) بِأَدَاءِ التَّعْرِيفِ التِي تَفِيدُ الْمَعْهُودَ مِنَ الْمُخَالِفِينَ لِأَوْامِرِ
رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَا يَحْكُمُونَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَحْكَامٍ .
وَهُمُ الَّذِينَ سَتَكُونُ لَهُمْ سُوءُ عَاقِبَةِ الدَّارِ . وَإِنَّ هَذَا إِنذَارٌ رَهِيبٌ
وَمُشَوِّقٌ . وَعَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ إِنَّ هَذِهِ الْفَقْرَةُ الْآخِيرَةُ مِنَ الْآيَةِ اسْتَوْفَتْ
حِسْبَيَّاتُ جَمِيعِ مَا قَنَتَهُ تَعَالَى مِنْ أَحْكَامٍ . فَلَمْ يَصُلِّ الْقَارِئُ الْكَرِيمُ إِلَى
هَذَا الْحَدَّ مِنَ الْمَعْرِفَةِ يَسْأَلُ : وَهُلْ يُسْمِحُ الْإِسْلَامُ بِقَسْمٍ ثَالِثٍ بِالْطَّلاقِ ؟
وَلَمْ يَدْعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذَا السُّؤَالُ يَمْرِّرُهَا بِدُونِ الإِجَابَةِ عَلَيْهِ . وَلَذِكْرِ
فَقَدْ أَتَى تَعَالَى بِفَاءِ الْإِسْتِنَافِ وَقَالَ مُجِيبًا عَلَى هَذِهِ السُّؤَالِ : ﴿فَإِنْ
طَلَقَهَا فَلَا تَحْلِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنِكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ . فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا
جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ
يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ .

فَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي الْفَقْرَةِ الْأُولَى ﴿فَإِنْ طَلَقَهَا﴾ أَيْ أَنَّهُ أَوْرَدَ (إِنْ)
الشَّرْطِيَّةَ كَمَا أَنَّ ضَمِيرَ (طَلَقَهَا) يَعُودُ إِلَى الرَّوْجِ الْأُولِيِّ الَّذِي طَلَقَهَا وَفَقَدَ
شُرُوطَ الطَّلاقِ الَّتِي نَصَّتْ عَلَيْهِ الْآيَاتُ الْمُخْتَصَّةُ . يَقُولُ تَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ
﴿فَلَا تَحْلِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنِكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ أَيْ أَنَّ هَذِهِ الرَّوْجُ الْمُطْلَقُ
إِذَا أَرَادَ اسْتِرْجَاعَ زَوْجَهُ فَمَا عَادَ لَهُ مِنْ حَقٍّ أَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ وَكَانَ لَابْدَّ
لِهَذِهِ الرَّوْجَةِ أَنْ تَنْزُوحَ رَجُلًا آخَرَ بِدَلِيلِ حِرْفِ الْجَرِّ (حَتَّى) الدَّالَّةُ عَلَى
إِنْتِهَاءِ الْغَايَةِ . وَمِنْ ثُمَّ أَتَى تَعَالَى بِفَاءِ الْإِسْتِنَافِ وَقَالَ مِنْ جَدِيدٍ ﴿فَإِنْ

طلّقَهَا》 وبذلك فقد أعاد تعالى هنا ضمير (طلّقها) إلى الزوج الثاني الذي تزوجته هذه المطلقة. لماذا؟ لكي تعيش هذه الزوجة مع زوج جديد ولتشعر بالفارق ما بين حياتها القديمة وما بين حياتها الجديدة. ومن ثم أتى تعالى بفاء الاستئناف من جديد وقال ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَرَاجِعَا إِنْ ظَنَّا أَن يُقِيمَاهُ حُدُودَ اللَّهِ﴾ ومن خلال قوله تعالى هذا فقد نبه إلى أنه قد لا تتفاهم هذه المطلقة مع الزوج الجديد الذي إن هو طلقها فقد ستحت بعدها للزوج الأول فرصة مفاوضة مطلقتها هذه بعد طلاقها من زوجها الثاني لعلها تراجع لتلتزم بحدود الله تعالى عنده إن هي رضيت أن تصبح زوجته من جديد. ويحق للقاضي الشرعي يومئذ أن يعقد لهذا الذي كان قد طلق مررتين أن يعقد له عقد النكاح للمرة الثالثة عليها أيضاً إن هي رضيت بذلك. فهذا ما دل عليه فعل (يتراجعا) المخدوف المضاف منه ويلعني هذا الحذف أكثر من معنى: فالمعنى الأول أن يتراجعا عن موقف العداء السابق أحدهما من الآخر. والمعنى الثاني أن يتراجع كل واحد منهما عن سلوكه الخاطئ الذي كان قد أدى إلى الطلاق. والمعنى الثالث أن يتم طلاقها من الزوج الثاني لتعود إلى عقد زواجهما من الأول الذي كان قد طلقها مررتين من قبل. أما إذا تراضت مع زوجها الثاني ولم تتركه فقد انتهت مشكلتها. وقد أكد الله تعالى ما ذهبنا إليه من معانٍ حين أتى بعد ذلك بحرف (إن) الزائدة ويعني (إذا) وقال ﴿إِنْ ظَنَّا أَن يُقِيمَاهُ حُدُودَ اللَّهِ﴾ أي إذا اعتقادا في هذه الحالة أنهما سيلتزمان بحدود الله تعالى في زواجهما المقبل. وهذا التأكيد كانقصد منه أن يُقرّا بهذا العزم وهذا الاعتقاد أمام القاضي الشرعي ليصبح شاهداً عليهما في هذه الأحوال وليعقد عقد نكاحهما الثالث على أساس منه.

وقد أنهى الله تعالى هذه الآية الكريمة ببيان حيثيات ما تضمنته من أحكام وقال : ﴿ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ وقد أورد اسم الإشارة للبعيد (تلك) بدلاً من (هذه) للقرب هنا إظهاراً لعظمته ما فتنه حل شأنه في الآية من ﴿ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ . كما أتى بفعل (بيتها) المشتق من بين معنى وضّح . ولم يقل (القوم عالمون) بل قال ﴿ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ مع حذف مفعول يعلمون لتصريف معناه لأكثر من معنى . وليعود معنى قوله تعالى ﴿ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ أنّ هذه الحدود التي شرّعها الله تعالى في هذه الآية الكريمة عظيمة الأهمية وقد وضّحها تعالى للذين يتبنّون نواحي أهميتها . ويحيطون علمًا بتأثيرها النفسي في نفس كل طرف من طرف في عقد الزوجية . ولا يحيطون بهذا كله إلا إذا أدركوا مراميها بإدراك كلّي وشمولي .

وبعد أن أنهينا تدبرنا لمضامين هذه الآية الكريمة 230 بنهجيّة القرآن الكريم وأصول تفسيره تعود تدراك يا عزيزي القارئ خطأ من قال بأنّ الطلاق ثلث مرات . فالطلاق مرتان . ونظام (التّجھیش) الذي قال به بعض الفقهاء خطأً ومخالفاً لهذا النص القرآني الذي يستشعر القارئ منه أنّ الله تعالى يبغض عملية الطلاق التي حلّلها في تلك الآيات . ولذلك فإنه تعالى أتى بعدها بآية حذر فيها الزوجين وقال : ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيَغْنِ أَجْلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا قُسْكُوهُنَّ ضَرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَحِدُوا إِيمَانَ اللَّهِ هُرُوا وَأَذْكُرُوا نِعْمَاتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعْظِمُكُمْ بِهِ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ . فلاحظ يا عزيزي القارئ كيف أنّ هذه الآية الطويلة قد

وردت مصاغة بصياغة بلاغية دستورية عامة الدلالات وغير مخصصة وقد اشتملت على مصادر جميع آيات الأحكام القانونية السابقة التي كانت أحكامها مخصصة بأمور معينة. وقد أحطنا علما بهذه الحقيقة بعد أن أطلعنا الله تعالى على أصول تفسير آيات كتابه العزيز ومن تلك الأصول وجود آيات مصاغة بصياغة بلاغية دستورية وآيات مصاغة صياغة بلاغية قانونية. وهذه حقيقة لم يُحط بها علما المفسرون القدماء رحهم الله لذلك إن أنت راجعت تفاسيرهم لهذه الآيات تلاحظ أنهم نظروا إلى بعض الأحكام على أنها مكررة وراحوا يدافعون عن ذلك التكرار الذي توهموا وجوده. لكن الحقيقة هي أن الله تعالى كان قد أورد في سورة الطلاق أربعة آيات مصاغة بصياغة بلاغية دستورية وكمرجع للأحكام القانونية التي أوردها هناك. وأمّا في سورة البقرة فقد جعل الله تعالى نهيه عن اللغو بالقسم مناسبة للكلام عن كراهية القسم بالطلاق. وأصدر أحكاماً قانونية تضمنتها عدة آيات ومن ثم أنهاها بهذه الآية المصاغة بصياغة دستورية ولتصبح مرجعاً لتلك الأحكام القانونية الواردة قبلها. وقد أتى تعالى بذلك كلّه بما يتناسب وسلسل آيات سورة البقرة الموضوعي. وهذا إعجاز يقينا.

وهيّا نتدبر هذه الآية الدستورية بمنهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره.

فالله جل شأنه قال في الفقرة الأولى ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ الْأَتِسَاءَ﴾. وكانت قد بيّنت حين تفسير أحكام الطلاق الواردة في سورة الطلاق أنّ أحكامها تتعلق بزماننا الحاضر خاصة لكثره انتشار قضايا القسم بالطلاق فيه بين المسلمين لتراخيهم في العمل على أحكام الدين. وهي

حقيقة دلّ عليها هذا الظرف الرّماني (إذا) الذي ورد هناك والذي استهلّت به هذه الفقرة الأولى من هذه الآية الكريمة. فالخطاب في هذه الفقرة موجه إلى الأزواج المخاطبين في الآيات السابقة من اعتادوا القسم بالطلاق خلال حالات غضبهم. يخاطبهم ربّهم إن هم أقسموا بالطلاق ورفعوا دعاوى طلاق ضد زوجاتهم في المحاكم الشرعية. فأتى بفاء الاستئناف وقال ﴿فَبَلَغُنَ أَجَلَهُنَ﴾ يعني أن القاضي الشرعي قد أجل الفصل في قضية الطلاق إلى أن تكمل الزوجة قضاء عدتها في بيت الزوجية إلى أن بلغن أجهلن. وهنا عاد تعالى فنوجه إلى هؤلاء المطلقين وقال ﴿فَأَمْسِكُوهُنَ﴾ معروفي أو سرّحون معروفي ولا مُمسكوهن ضراراً لِتَعَذُّداً﴾ أي لا تمسكوهن في فترة العدة بما يضرّهن اعتداء عليّهم من جانbekم. ومن ثمّ أضاف تعالى وقال ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ أي أنّ هذا النوع من الظلم يرتدّ على صاحبه. وأضاف تعالى ينهى ويقول ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا إِيمَانَ اللَّهِ هُرُوا﴾.

أي لا تستهينوا بما شرعه الله تعالى لكم من أحكام. وأضاف وقال ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعْظِمُكُمْ بِهِ﴾ أي أنّ ما شرعه الله تعالى لكم هو نعمة أنعمها ربّكم عليّكم بها وإنّ ما كتبه عليّكم من أحكام استند فيه إلى حكمة هي في صالحكم وليعظّكم بها. وقد أنهى تعالى هذه الآية بقوله ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ يعني أنّ ثمار هذه الأحكام لا تؤتي أكلها إلا إذا عملتم عليها بتقوى الله تعالى وأنتم موقنين بأنّها أحكام قامت على أساسٍ علميّة ومن منطلق كون الله تعالى بكلّ شيء عالِم.

وهكذا فقد تبيّن أنّ هذه الآية 231 قد صيغت صياغة عامة الدلالات ودستورية. وتتضمن حثيات أحكام الطلاق بالقسم.

ومن ثمّ فقد أتى الله تعالى بالأية 232 وراح يحدد من خلالها صلاحيات القضاة الشرعيين فقال ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ الْأَسْرَاءَ فَبَلَغُنَّ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنْكِحُنَّ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَضُوا بَيْنَهُمْ بِالْعُرُوفِ ذَلِكَ يُوَعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾. قوله تعالى هنا ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ الْأَسْرَاءَ﴾ لم يقصد به مخاطبة الأزواج ولكن قصد به مخاطبة القضاة الشرعيين الذين يديهم الفصل في دعاوى الطلاق. فالله تعالى يعظ هؤلاء القضاة ويقول إذا قررتم الفصل في قضية الطلاق المرفوعة لدیکم بعد أن انتهي الأجل الذي حدّدتموه لقضاء عدة هذه المطلقة وهو معنى هذا الاستئناف في الكلام ﴿فَبَلَغُنَّ أَجْلَهُنَّ﴾ وهذا من باب أنّ بلوغ الأجل معنيان : المعنى الأوّل هو انتهاء المدة المقررة . وهو المعنى الذي أجمع عليه علماء الأمة حسب قول العلامة القرطبي وقولك : بلغنا البلد إذا وصلنا إلى هذا البلد . والمعنى الثاني هو قرب انتهاء المدة المقررة . وهو المقصود في هذا المقام من قوله تعالى ﴿فَبَلَغُنَّ أَجْلَهُنَّ﴾ وفي سياق مخاطبة الله تعالى القضاة الشرعيين . فالله تعالى يأمر هؤلاء القضاة الشرعيين ويقول لهم ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنْكِحُنَّ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَضُوا بَيْنَهُمْ بِالْعُرُوفِ﴾. ففعل (تعضلوهن) اشتقّ من قولك فلان عضل زوجته من كذا معناه أنه منها منه ظلما (محيط المحيط). وقوله تعالى ﴿أَن يَنْكِحُنَّ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ فالزوجة لا تنكح زوجها . وإنّ هذا القول ورد من باب أنّ العرب قد تسمّي الشيء باسم ما يؤول إليه .

وعليه فإن الله تعالى يعظ القضاة ويحذرهم من الوقوف عقبة دون تراجع الزوجين عن قضية الطلاق فيما (إذا تراضوا بينهم بالمعروف).

ومن باب أنّ الكلمة (تراضوا) معناها رضي بعضهما عن بعض (محيط الخط). ولذلك فقد أتى تعالى بعد ذلك باسم الإشارة للبعيد تعظيمًا لأمره هذا و قال (ذلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ). وبذلك يكون الله تعالى من خلال قوله هذا قد نبه عقولنا إلى الفارق الكبير ما بين ما يعتقده غير المؤمنين من عقود قران ما بين الفتىان والفتيات وما بين ما يعتقده القضاة الشرعيون الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر.

والملاحظ أنه تعالى حذف مضاد كلمتي (أزكي وأطهر) لتتوسيع دلالتهما ولتعينا بأن العمل على هذه الموعظة يؤدي إلى زيادة خشية الزوجين من ريهما وإلى تنمية أواصر الحبّة بينهما وإلى تطهير أنفسهما من كلّ دنس وإلى إعادة محبة الأولاد لأبويهم بعد التمام شملهما من جديد ويُصانون من جراء ذلك من الانحراف عن الطريق ومن التشرد أيضًا.

وبما أنّ موضوع إرضاع المولود له صلة بالمضامين التي نصّت عليها الآيات السابقة فقد أتى بعدها بآية مصاغة صياغة بلاغية دستورية عامّة الدلالات وقال في الآية 233 من سورة البقرة (وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَئِنَّ هُنَّ حَوَّلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّ الرَّضَاعَةُ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالدَّهُ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضِيهِنَّ وَتَشَاءُرِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرِضُوهُنَّ أُولَئِنَّدُكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَمْتُمْ مَا أَتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللهَ

وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ». وقد تناول الله تعالى في الفقرة الأولى الكلام عن مدة الرضاعة من خلال قوله «وَأَلْوَالَدَاتُ يُرَضِّعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّ الْرَّضَاعَةُ» وإن سباق هذا النص الم موضوعي يؤكّد بأنّ مضمون هذه الفقرة من الآية متعلق بالزوجة المكلفة التي ثبت أنها كانت حاملة ووضعت حملها وفصلت الحكمة الشرعية في قضيّة طلاقها من زوجها. فإنّ رضاع المولود الذي وضعه وتكتفت بإرضاعه مدته «حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ». وأما إذا أحضر الزوج مرضعة من أجل إرضاع هذا المولود فمن واجب هذه المرضعة أن ترضعه «حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ» أيضاً. وهنا فرض الله تعالى «وَعَلَى الْمُوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَهُنَّ بِالْمُعْرُوفِ» أي أن الزوج المطلق مكلف بأداء نفقات إطعام المطلقة وكسوتها مدة الرضاعة أو إطعام المرضعة وكسوتها مدة الرضاعة أيضاً (بالمعروف) أي بما هو متعارف عليه في تلك الأيام. ومن ثمّ أتى تعالى بحكم جدل طيبة وقال «لَا تُكْلِفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارِّ وَلَدَهَا وَلَا مَوْلُودَ لَهُ، بِوَلَدِهِ»). بمعنى أنه إن أحببت المطلقة أن ترضع ما ولدته وبقيت في بيت زوجها من أجل ذلك فلا ينبغي معاملتها كخادمة في الدار بل معاملتها معاملة حسنة ومحترمة. ولا ينبغي أن يلقى عبء هذا المولود كله على المطلقة فلا تُكلّف إلا وُسْعها ولا يكلّف الوالد إلا وسعه أيضاً. «وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ». أي إن مات الوالد فإنّ الوراث يتكلّف بمثل ذلك العباء. ومن ثمّ أتى تعالى بفاء الاستئناف وقال «فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاؤْرٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا أَتَيْتُمْ بِالْمُعْرُوفِ» وهو تعالى قد شرع استثناء لما شرّعه من قبل لعدة احتمالات يتعرّض لها كل طرف منها. فقد يجف حليب

ثدي المطلقة، أو تُخطبُ لرجل آخر، وتضطرّ من جراء ذلك إلى الاعتذار عن إتمام الرّضاعة ولكن عن (تراض وتشاور) بينها وبين الذي طلقها خشية على المولود. فإن حدث ذلك فلا جناح عليهما فسخ ما بينهما من عقد رضاعة وينجوان من مؤاخذة ريهما ومحاسبته. وللوالد حينئذ أن يبحث عن مرضعة تكمل مدة الرّضاعة فإن وافق حليب ثديها هذا الرّضيع ولم يتقدّم منها ف يأتيها بالمولود ويدفع لها المتعارف عليه بين الناس في حينه . فإلى هذا المعنى أشار قوله تعالى الأخير ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أُولَئِكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا أَتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

وقد أتى الله جلّ شأنه أخيراً بحثيثات ما أمر به وشرعه وقال ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ وإنّه جلّ شأنه حين وعظ وقال هنا ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فقد وضح بصورة غير مباشرة حساسية ضرورة إرضاع هذا المولود الذي صوره الخالق من نطفة إذا تمنى . فكان من الحساسية بمكان المحافظة على حياته . وإنّه جلّ شأنه عندما قال ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ فكلمة (بصير) يعني ذو بصيرة . وعليه فقد نبه تعالى إلى أنه أمر بما أمر به وشرعه ببصيرة العارف بجميع ما يتعرض له هذان الطرفان من احتمالات فقدرها جميعها ببصيرة لكونه ذو بصيرة .

واعلم يا عزيزي القارئ بأنّ الله تعالى أكمل موضوع الطلاق وذلك من خلال الآيتين 236 - 237 والمصاغتين صياغة بلاعنة دستورية ذات دلالات عامة وشاملة قال فيهما ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوْسَعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُفْتَرِ قَدْرُهُ مَتَّعُوا بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْحَسِينِ﴾ وإن

طَلَقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيَضَةً فَيَصِفُّ مَا فَرَضْتُمُ إِلَّا أَن يَعْفُوَنَّ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنُكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ[ۚ].

ففي الفقرة الأولى أورد تعالى حرف (إن) الشرطية وحرف الجزم (لم) الذي قلب فعل المضارع (تمسون) إلى معنى الماضي. وهو الفعل المشتق من مس الشيء معناه لمسه وأفضى إليه بيده من غير حائل وأصابه واختبره. كما أورد (إلا أن) بمعنى الاستثناء لأنه نصب فعل (تفرضوا). وأماً كلمة (فرิضة) فمن فرض فلان لفلانة مبلغًا قدره أي لاحظه بعقله وتصوره وعيته (محيط المحيط).

وعلية يكون الله تعالى قد سمح في الفقرة الأولى وهي قوله ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيَضَةً﴾ قد سمح تعالى للفتى أن يعقد نكاحه على فتاة ومن دون أن يفرض لها فريضة ومبغا معينا قد سمح لها ما أن يضيقا مدة تعارف بينهما مجرد اختبار الواحد الآخر ومن دون الإقدام على ظواهر معاشرته لها فإذاً تبيّن لهما عدم وجود تفاهم بينهما فإن الله تعالى قد سمح لهم بالافترار بالطلاق. وأما في الفقرة الثانية قوله فيها ﴿وَمَتَعُوهُنَّ عَلَى الْمُوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُؤْقَرِ قَدْرُهُ مَتَعَا بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْخَسِينِ﴾ فقد فرض تعالى على هذا الفتى تقديم عطية لفتاته عند الطلاق متاعا من فضة أو من ذهب أو من لباس أو من كل واحد من هذه الأشياء. كما فرض أن تكون هذه العطية متناسبة مع حالته المالية وعلى قدر ما وسع الله تعالى عليه. أما إذا كان (مؤقتا) فلتكن عطيته على قدر حاله أيضا. وأما قوله تعالى ﴿مَتَعَا بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْخَسِينِ﴾ فقد أوصى تعالى أن

يكون ما يمتنعها به مما هو مشهور في زمانه وأن يؤديه كحقٌّ عليه من باب أن يراعي أحاسيسها وسمعتها ويكون في تلك الحال من (المحسنين) في نظر ربه عز وجلّ.

فإن أنت أمعنت نظرك يا عزيزي القارئ في مضمون هذا السماح الشرعي الذي تضمنته هذه الآية الكريمة تصل إلى أن الإسلام قد أتى بأسمى ما يتطلبه عصرنا من ضرورات على صعيد الزواج . فهذا التعليم قد فرض أن يعقد الفتى على فتاته عقد زواج ليحلّ له مخالطتها واختبار مدى مناسبتها له ومدى مناسبته لها شرط أن تقف علاقتهما عند هذا الحدّ ولا تتجاوزها إلى مستوى المعاشرة الزوجية . ولم يحدد الله تعالى مدة الاختبار هذه فإن حزماً أمرهما على الانفصال فليكن هذا الفراق عن تراضيهما وعلى صورة تحفظ لهذه الفتاة كرامتها وأحاسيسها وليس هذا وحسب بل وأن يهديها هدية عند الفراق تناسب وحال الفتى المادي والاجتماعي وأن يصبح هذا السماح عرفاً في البيئة الإسلامية . وهذا النوع من عقد النكاح يجوز ألا يكون مقروراً بمهر وفرضية .

وأما في الآية الثانية فقد سمح تعالى بعقد زواج على مهر وعطلة وقال في الفقرة الأولى ﴿وَإِن طَّلَقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيَضَةً﴾ أي وكان الفرق بين الحالين أن العقد في الحالة الجديدة مقرورنا بمهر وفرضية . ولم تمسوهنَّ وعمدتم إلى الطلاق بعد أن تبيّن لكم عدم إمكانية الوفاق بينكم . فقد سمح تعالى في هذه الحالة بالطلاق شرط أن يؤدي لهذه المطلقة نصف ما فرض لها من مهر . وهي حقيقة تضمنها قوله تعالى ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ وهنا فقد أتى تعالى باستثناء قال فيه ﴿إِلَّا أَن يَعْفُوَ اللَّهُذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاح﴾

فهو تعالى سمح للفتاة وأهلها أن يسامحوا هذا الفتى فلا يطالبونه بالمهر . كما سمح لها هذا الفتى أن يؤدى لها كاملاً المهر وهو معنى ﴿أَوْ يَعْفُوا
الَّذِي يَبْدِئهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ لكون الزوج ولِي هذه الزوجة في الأصل وقد أورد تعالى فعل (يعفو) في هذه الفقرة بمعنى أن يؤدى هذا الفتى الذي طلق هذه الفتاة قبل أن يمسها كاملاً مهرها . ومثال هذا الاستعمال قول الله تعالى في الآية 219 من سورة البقرة ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ
قُلِ الْعَفْوُ﴾ أي ما يزيد عمماً تحتاجونه من نفقات . ومن ثم فقد شجع الله تعالى هذا الفتى الذي طلق فتاته من قبل أن يمسها على إعطائها كاملاً المهر خشية أن يفقد هذا الفتى محبة ربّه عز وجلّ . وهو معنى قوله تعالى ﴿وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ .

وأما في الفقرة الأخيرة فقد قال تعالى ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ فكلمة (الفضل) معرفة بأداة التعريف تعني لفة وكما ورد في (التعريفات) الابتداء بالإحسان بلا علة ولا سبب له . وتشمل جميع أنواع الإحسان المقررة في كتاب الله العزيز وهي حقيقة دلت عليها أدلة التعريف التي أفادت الاستغراب وذلك لجذب محبة الله تعالى .

وقد أتى الله تعالى أخيراً بحثثيات هذه الأحكام وقال ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا
تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ ويعنى أنّ جميع ما شرعه تعالى في هاتين الآيتين الكريمتين استند إلى كون الله الذي شرعها ذو بصيرة بنسقيات الجنسين ذو بصيرة بوسائل معالجتها . علما بأنّ هاتين الآيتين قد وردتا مصاغتين بصياغة بلاغية دستورية وتضاف إلى الآيات الدستورية الأربع التي أوردها تعالى في سورة الطلاق . وتتسم جميع هذه الآيات بسمة التكرير

بعملية الطلاق من جهة ومحاولة الله عز وجل تأخير الفصل في قضایا الطلاق بعرض إصلاح ذات البین من جهة ثانية.

ولاحظ يا عزيزي القارئ كيف أن الله تعالى لم يقف عند هذا الحد من معالجة اختلافات الزوجين ومن تكريههما بالطلاق ومن تأخير الفصل في قضایا الطلاق . بل وإن الله جل شأنه راح يصف لهذين الزوجين وصفة علاج لأحوالهما تنس صلب موضوع الاختلافات جميعها والتي تنشأ ما بين الأزواج . وهذه الوصفة العلاجية عبرت عنها الآية 238 والتي وردت بعد الآيتين الأخيرتين وفي سياق التسلسل الموضوعي لهذه الآيات الكريمة فقال تعالى وعز من قائل : ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَنِيتِينَ ﴾ ولتدبر هذه الآية منهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره . ففعل الأمر (حافظوا) من حفظ الشيء حرسه ومنعه من الضياع . وأما (الصلاحة الوسطى) فمن وسط القوم جلس وسطهم . ووسط المكان وقف وسطه . والوسط المعتدل من الأفعال . ثم إن فعل (قوموا) من قام بمعنى انتصب وضدّ قعد . وأما كلمة (قانتين) فمن قفت وبمعنى أطاع وسكت ودعا وقام في الصلاة وأمسك عن الكلام فيها . والقانت اسم فاعل ومعناه القائم بالطاعة الدائيم عليها (محيط المحيط) . وأما اللام في (للله) فهي لام التعليل . بمعنى أن يكون القيام والصلاة والدعاء من أجل إرضاء الله تعالى وجذب محبته وقربه ورضوانه .

واستناداً إلى معاني ودلالات ألفاظ هذه الآية الكريمة يصبح معنى قول الله تعالى : ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَنِيتِينَ ﴾ هو أن الله تعالى وبعد أن شرع للأزواج طرق حل اختلافاتهم فقد راح يعظهم بما يقيهم من الوقع في أي اختلاف فيما

بينهم وذلك من خلال محافظتهم على أداء صلواتهم المفروضة عليهم بشروط صحتها والإحاطة بفلسفتها والمقصد منها لاستفادوا من تأثيرها في حياتهم اليومية وتعاملاتهم فيما بينهم . وليس هذا وحسب ، بل وأن يحافظوا على (الصلوة الوسطى) وهي اليقظة مع الله تعالى وذكره ما بين كل صلاة وصلاة وعدم الغفلة عن حقوق الله عليهم وحقوق عباده عليهم أيضاً وحمده وشكره والثناء عليه في جميع أحوالهم . فهذا هو معنى (الصلوة الوسطى) التي تتوسّط صلوات عباد الله المؤمنين . وقد ركز الله تعالى على ضرورة وعي كل طرف من طرف في عقد الزوجية هذه الموعظة جيداً وذلك من خلال ورود إشارة الوقف الواردة بعد هذه الموعظة وهي إشارة (قف) التي من شأنها تنبيه القارئ للتوقف عندها ولتأمل دلالات ما قبلها . وهي الحقيقة التي وضحتها في (خصوصيات القرآن الكريم المعجزة) . كما وعظ الله تعالى هؤلاء الأزواج وأمرهم وقال : «وَقُومٌ مِّنْ أَهْلِهِ قَتَّبِينَ» . بمعنى أن الله تعالى يأمر هؤلاء الأزواج أيضاً لا يغفلوا عن إطاعة أوامر ربّهم بل أن يقوموا في صلواتهم التي تنهاهم عن الفحشاء والمنكر من الأقوال والأفعال وسعياً لجذب محبة ربّهم وقربه ورضوانه .

ألا واعلم يا عزيزي القارئ بأنّ المفكّر الباحث الذي يبحث في أسباب اختلال حياة الأزواج التي تؤدي بهم إلى اختلافهم ووقوع النزاع فيما بينهم وتنتهي عند فراق هذه الأطراف الزوجية وإلى تشتت شمل الأبناء وتشريدّهم وتأثير نفسيّات كلّ منهم بتأثير سلبيّ وبالتالي ترك أبشع الآثار السلبية على المجتمع الإسلامي . أقول : إنّ أساس ذلك كلّه يرجع في الحقيقة إلى عدم فهم المسلمين لضمون هذه الموعظة القرآنية

التي تضمنها قول الله تعالى في هذا المقام ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلَاةَ الْوَسْطَى فَتَرْكُوْمَا لِلَّهِ قَنْبِيْنَ ﴾ وبال التالي بعْد المسلمين عن تطبيق ما طلبتهم منهم ، فهو هذه الموعظة الإلهية وتبينهم إياها في حياتهم العملية بدقة اقتضتها هذه الموعظة القرآنية العظيمة . خصوصاً وأن الله تعالى قد أورد آخر كلمة (الوسطى) إشارة وقف يدعوهـم رـيـهم من خلالها للـتـوقـف وـتـدـبـر ما تضـمـنـته هـذـه المـوعـظـةـ العـظـيمـةـ . التـيـ لمـ يـحـطـ الأـسـلـافـ بـدـلـالـاتـهـاـ وـتـسـبـبـتـ بالـتـالـيـ فـيـ اـخـتـلـافـ المـفـسـرـينـ فـيـ مـوـضـوـعـ هـمـ (الصلـاةـ الـوـسـطـىـ) إـلـىـ سـبـعـةـ مـذـاـهـبـ وـعـلـىـ حـسـبـ مـاـ أـورـدـهـ العـلـامـةـ الفـخـرـ الرـازـيـ رـحـمـهـ اللـهـ مـنـ أـنـ المـفـسـرـينـ أـخـذـوـ لـكـلـمـةـ (الصلـاةـ)ـ فـيـ هـذـهـ الآـيـةـ الـكـرـيمـةـ مـعـنـيـ الـصـلـاةـ الـمـفـروـضـةـ . عـلـىـ حـيـنـ لـوـأـنـهـمـ كـانـوـاـ قـدـ أـخـذـوـ بـعـنـاهـاـ الـلـغـوـيـ فـيـ هـذـاـ الـمـقـامـ وـهـوـ الدـعـاءـ لـكـانـوـاـ أـدـرـكـوـاـ أـنـ الـمـقـصـودـ بـهـذـهـ الـكـلـمـةـ هـنـاـ ذـكـرـ اللـهـ تـعـالـىـ وـالـدـعـاءـ بـيـنـ يـدـيـهـ عـنـدـ كـلـ مـاـ يـواجهـهـمـ مـشـاـكـلـ بـيـنـ كـلـ صـلـاـةـ مـفـروـضـةـ وـصـلـاـةـ . هـذـاـ الـمـعـنـيـ الـذـيـ يـتـقـقـ مـعـ تـسـلـسـلـ هـذـهـ الـآـيـاتـ الـمـوـضـعـيـ . فـالـآـبـاءـ الـذـيـنـ يـحـافـظـونـ عـلـىـ صـلـوـاتـهـمـ وـعـلـىـ صـلـاتـهـمـ الـوـسـطـىـ وـيـقـومـوـ لـلـهـ قـانـتـيـنـ لـاـ يـرـغـمـونـ أـوـلـادـهـمـ عـلـىـ الزـوـاجـ بـيـنـ يـكـرـهـوـنـهـ . وـيـتـرـكـونـ هـنـاكـ فـرـصـةـ لـيـتـلـاقـىـ الـفـتـىـ بـخـطـيـتـهـ يـتـعـارـفـانـ فـيـهـاـ عـلـىـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ وـوـفـقـ مـاـ وـعـظـتـ بـهـ هـذـهـ الـآـيـاتـ الـقـرـآنـيـةـ . فـإـذـاـ تـمـ عـقـدـ الزـوـجـيـةـ مـاـ بـيـنـ الـفـتـىـ وـالـفـتـاةـ فـإـنـ عـلـىـ هـذـيـنـ الزـوـجـيـنـ أـلـاـ يـتـعـجـلـانـ فـيـ إـنـجـابـ الـأـوـلـادـ . فـإـذـاـ بـدـأـ إـنـجـابـ أـنـ يـتـرـكـوـاـ مـدـةـ ثـلـاثـ سـنـوـاتـ عـلـىـ أـقـلـ تـقـدـيرـ مـاـ بـيـنـ إـنـجـابـ كـلـ وـلـدـ وـولـدـ وـعـلـىـ حـسـبـ مـاـ أـشـارـ عـلـيـهـمـ رـيـهمـ فـيـ كـتـابـهـ الـعـزـيزـ . وـأـنـ يـضـيـاـ حـيـاتـهـمـاـ وـكـلـ وـاحـدـ مـنـهـمـاـ يـؤـثـرـ الـآـخـرـ عـلـىـ نـفـسـهـ وـيـؤـدـيـ لـهـ مـاـ عـلـيـهـ مـنـ حـقـوقـ فـلـاـ يـخـسـهـ مـنـهـاـ

شيئاً ولا يدخل عليه في عطاء . وأن يعظّما شعائر الله تعالى في جميع ما أمرهم به ربّهم من فرائض عبادات وفرائض مالية وفرائض معاملات .

ولاحظ يا عزيزي القارئ كيف أنك وبعد اطلاقك على المضامين الحقيقة لهذه الآيات القرآنية الأخيرة تعود تسأله بدهة : إن أقدم هذا الفتى طلاقه هذه الفتاة التي عقد عليها عقد زواج فطلقها من دون المساس بها فهل يوجب الشرع على هذه الفتاة انتظار مدة (العدة الشرعية) بعد هذا الطلاق ؟

أقول : لاحظ كيف أن الله تعالى افترض أن تسأل هذا السؤال ولذلك فقد أجاب تعالى على هذا السؤال ووفق خصوصية كتابه العزيز وقال ﴿يَتَأْمُرُ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْدُوهُنَّ فَمَمْتَعُوهُنَّ وَسَرِحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ أي أن الله تعالى قد صاغ هذه الإجابة بصياغة بلاغية دستورية عاممة للدلائل وغير مخصصة بزمان معين . وقد أفتى في هذه الآية باستثناء هذه المطلقة التي لم يسّها زوجها بعد عقد زواجه عليها أفتاها وأعفاها من انتظار (العدة الشرعية) بعد طلاقها منه وبالفاظ صريحة .

ولم يكتف الله جل شأنه بالإدلاء بهذه الفتوى بل وأتى بفاء الاستئناف وأضاف يقول ﴿فَمَمْتَعُوهُنَّ وَسَرِحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ ففعل (متعوهن) أشار تعالى به إلى ما فرضه على الزوج المطلق وذلك في الآية 237 تلك التي فرض فيها إعطاء المطلقة نصف الفريضة إلا أن يعفون أو يغفوا الذي بيده عقدة النكاح . وأماماً فعل (سرّحوهن) فمن سرح الفتاة معناه طلقها . ففعل (سرّحوهن) معناه أن عليكم بعد إعطائكم هذه

الزوجة نصف الفريضة التي كتمتْ قد فرضتموها لها أن تعمدوا إلى تطليقها بلطفٍ ويسرٍ. ومن منطلق أنَّ معنى قوله: سرَّح الأمْر سهَّلهُ. ففعل التسريح يتضمن أصلًا معنى التسهيل والتلطف. وإنَّ الله عزَّ وجَّلَ بالإضافة إلى معنى التلطف والتسهيل الذي دلَّ عليه فعل (سرَّحوهنَّ) فقد أضاف وأكَّد على أن يكون تسريح هذه المطلقات (سرَّاحاً جميلاً) وواصفاً عملية التسريح أن تكون سراحًا (جميلاً). أي أن يكون تسريحةهنَّ في متهى التلطف والتسهيل كيلاً يجرهنَّ من خلال ذلك مشاعر هذه المطلقات اللواتي لم تلامن طبائعهنَّ مع طبائع هؤلاء الأزواج الذين اختبروهنَّ بعد عقد الزواج عليهمَ.

أقول: أين هذا التعليم القرآني العظيم من حال مسلميَّ هذا الزَّمان الذين يثبتون يوماً بعد يوم بُعدهم عن فهم مضمون هذا التعليم ولا يعملون عليه بشكل من الأشكال فإلى هنا أكون قد أنهيت الكلام عن أحكام الطلاق. ويبقى عليَّ أن أطلع القارئ العزيز على ما أتى به القرآن الكريم من أحكام تتعلق بما للآباء على الأبناء من حقوق وما للأبناء على الآباء من حقوق إلى جانب الكلام ما للأرحام من حقوق عليهم جميعهم أيضاً وأكون بذلك قد أخضعت مباحث هذا الكتاب لنفس ترتيب المواضيع الذي اخترته علينا الأخذ به الآية الأولى من سورة النساء تلك الآية التي وردت مصاغة صياغة بلاغية دستورية إلى جانب أنها قد أورد الله تعالى مجمل مضمونها كأصل ينبغي التقييد بمعطياته حين تفسِّر جميع آيات سورة النساء .

الباب الثالث:

الحقوق المتبادلة ما بين الآباء والأبناء والأرحام

لعلك تذكر يا عزيزي القارئ أنّي كنت نبهت حين تدبرت الآية الأولى من آيات سورة النساء بأنّ تلك الآية الكريمة قد وجّهت العالم الديني الذي يتصدّى لكتابه موضوع نظام الزواج في الإسلام قد فرضت عليه خطة بحثه وبنفس ترتيب قوله تعالى فيها: ﴿يَأَتُهُمْ النَّاسُ أَنَّقُوا رِبَّكُمُ الَّذِي خَلَقُوكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَنَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾. وإنّ جميع ما بحثته حتى الآن أوردته بنفس ترتيب ما تضمنته هذه الآية الكريمة المصاغة بلاغيّة دستورية وقد خصّصت هذا الباب الثالث لبيان الفقرة الأخيرة التي ورد فيها قول الله تعالى ﴿وَأَنَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ هذا القول المتعلّق بالحقوق المتبادلة ما بين الآباء والأبناء والأرحام. لذلك ترانني يا عزيزي القارئ أبدأ بالكلام عمّا فرضته تعاليم هذا الكتاب العزيز من حقوق على أبنائهم.

الفصل الأول:

حقوق الوالدين على أبنائهم

وَحِينَ نَبْدُأ بِالْكَلَامِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ يَتَبَدَّلُ لِذَهْنِ الْقَارئِ بِاِدَهِ ذِي
بَدْءِ سُؤَالِ جَوْهِرِيٌّ وَهُوَ: لِمَاذَا الزَّوْاجُ وَلِمَاذَا إِنْجَابُ الْأَوْلَادِ؟ وَإِنَّ كُلَّ مِنْ
طَالِعٍ مَا كَتَبَهُ حَتَّى الْآنِ عَادَ بِإِمْكَانِهِ أَنْ يَجِيبَ عَلَى هَذَا السُّؤَالِ قَائِلًا:
إِنَّ الْغَايَةَ مِنْ فِرِيضَةِ الزَّوْاجِ وَإِنْجَابِ الْأَوْلَادِ تَحْصُرُ فِي مَوْضِعٍ ضَرُورَةٍ
اسْتِمرَارٍ وَجُودِ النِّسْلِ البَشَرِيِّ عَلَى سَطْحِ هَذِهِ الْكُرْتَةِ الْأَرْضِيَّةِ وَذَلِكَ مِنْ
خَلَالِ الْعَمَلِ عَلَى نَظَامِ الزَّوْاجِ الَّذِي أَتَتْ بِهِ تَعَالِيمُ السَّمَاءِ شَرْطًا لِإِنْجَابِ
ذُرِّيَّةٍ صَالِحةٍ تَشَكَّلُ أَسَاسَ الْجَمَعَاتِ الدِّينِيَّةِ وَلِصَالِحِ الدِّينِ وَالْوَالِدِينِ
وَالْأُوْطَانِ. وَإِنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ شَدَّدَ عَنْ تَحْقِيقِ هَذِهِ الْمَقَاصِدِ الشَّرِيفَةِ يَكُونُ قدْ
أَدْخَلَ نَفْسَهُ فِي ذُرِّيَّةِ الشَّيْطَانِ. وَعَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ فَإِنَّ مَشِيَّةَ اللَّهِ تَعَالَى
اقْتَضَتْ عِنْدِ إِنْزَالِ هَذَا الْقُرْآنِ الْجَيِّدِ أَنْ يُظْهِرَ تَعَالَى بِوَاسِطَةِ تَعَالِيمِهِ
الْإِسْلَامِ الْحَنِيفِ عَلَى الْأَدِيَانِ كُلَّهَا لِقُولِهِ تَعَالَى «هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ
رَسُولَهُ، بِالْهُدَى وَدِينَ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ، عَلَى الَّذِينَ كُلِّهُمْ»، وَإِنَّ الْقِيَامَ
بِهَذِهِ الْمَهْمَةِ بِحَاجَةٍ إِلَى سَوَاعِدِ مُؤْمِنَةٍ وَإِلَى تَأْيِيدٍ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. عَلَمَا
بِأَنَّ هَذِهِ السَّوَاعِدَ الْمُؤْمِنَةَ تَجْمَعَ إِمَّا بِطَرِيقِ الإِنْجَابِ إِمَّا بِطَرِيقِ التَّبَشِيرِ
بِالْدِينِ بِالْحَجَّ وَالْبَرَاهِينِ. وَعَلَيْهِ فَقَدْ فَرَضَتْ فِرِيضَةُ الزَّوْاجِ لِإِنْجَابِ

سواحد مؤمنة ترعى الوالدين وتعمل على إيجاد مجتمع إسلامي مهذب بتعاليم الإسلام وتعمل على التبشير بالإسلام الحنيف وتشكل مواطنين صالحين لتطوير أوطانهم ولتأمين الاستقرار فيه وللذبّ عن حياضه في وجه المعتدين عليه وبذلك يستمرّ بقاء النّسل البشري ويذوم.

وعلمون أنَّ الإنسان يشبه هذا النبات فهو يخضع لقانون النشوء والتطور والفناء. أي أنَّ الوالدين قد يبلغ أحدهما الكبر أو كلاهما ويعودان بحاجة إلى من يساعدهما على قضية بقية عمرهما. لذلك فقد أوجبت تعاليم الدين الإسلامي الحنيف على الأبناء حقوقاً من واجبهم أن يؤدواها لأبائهما وتدخل هذه الحقوق في باب رد الإحسان للوالدين ووفق قول الله تعالى « هَلْ جَرَأَ أَلِإِحْسَنِ إِلَّا إِلِإِحْسَنُ ». فالهمّ هو أنَّ هذه حلقات ترتبط بعضها ببعض بصورة عضوية موضوعية. وعليه كان من واجبنا يا عزيزي القارئ أن نبحث فيما أتت به آيات القرآن المجيد من آيات تبسطت في الكلام عن حقوق الوالدين على أبنائهم. فما هي تلك الآيات وما هي تلك الحقوق التي للوالدين على الأبناء؟

أولاً: رد الإحسان:

ألا إنَّ أهمَّ ما فرضه الله تعالى على الأبناء من حقوق للوالدين عليهم هو القيام برد هذا الإحسان العظيم الذي أحسنوه الآباء على الأبناء ابتداءً من الأدعية التي كانوا يدعون ربّهم بها ليهبّهم ذرية صالحة ومروراً من رعايتهم لهؤلاء الأبناء بعد ولادتهم إياهم وذلك بإطعامهم وإلباسهم والإشراف على تربيتهم وتنقيفهم دون مقابل وتحمّلهم

مختلف أنواع المشاق على هذا الطريق وانتهاء بالسعي لعقد قرانهم على فتيات صالحات ذات دين متين . وعليه فإن أطر إحسان الوالدين على أبنائهم واضحة للعيان لا ينكرها حتى العميان .

لذلك فإن حديث أن نسي الأبناء هذا الإحسان وتجاهلوه بصورة عملية وعقوا والديهم فإنهم يحرمون أنفسهم من بركات رد الإحسان بالإحسان عند الله تعالى الذي أمرهم برده إلى والديهم ولا ينجون بالتالي من غضب الله جل شأنه شديد العقاب .

فإن سألتني يا عزيزي القارئ أن أدلّك على النص القرآني الذي يثبت لك مصداقية ما بيته لك ، فإني أدلّك على ما أورده الله العزيز في الآيات 22 - 25 من سورة الإسراء وذلك في سياق إظهار عظمة ما جاء به هذا القرآن العظيم من تعاليم في هذا الشأن فهو تعالى قال : ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ أَهْرَافَ قَعْدَ مَدْمُومًا مَحْذُولًا ﴾ ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا إِمَّا يَتْلُغَّنَ عِنْكَ الْكِبَرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَّاهُمَا فَلَا تَقُلْ هُمَا أَفِ وَلَا تَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ ﴿ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الْذُلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَيْغِرًا ﴾ ﴿ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّلِينَ غَفُورًا ﴾ .

وبإمكان القارئ مراجعة تفسير هذه الآيات الكريمة في (في ظلال تفسير سورة الإسراء) لكن المهم هنا أن نحيط علمًا بدلالة قوله تعالى ﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا ﴾ فهو تعالى لم يقل هنا وبالوالدين أن تحسن إليهم بل قام بحذف (أن تحسن إليهم) واكتفى بقوله تعالى بدلًا عن

ذلك بكلمة (إحسانا). فإن أنت قلت أحسنت إليه إحسانا فأنت تعني أنت أحسنت إليه إحسانا كاملا من حيث القول ومن حيث العمل. والذي يدقق في مضامين هذه الآيات السالفة الذكر يتبيّن له بأن الله تعالى قد حصر الإحسان المطلوب إلى الوالدين في التالي :

أولاً : فمن خلال قول ربنا عز وجلّ وهو يخاطب هؤلاء الأبناء ويعظهم قال ﴿إِمَّا يَتَلَعَّنَ عِنْدَكَ الْكِبَرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَّاهُمَا فَلَا تَقُلْ هُمَا أَفِ﴾ وقد نبه تعالى أذهان هؤلاء الأبناء إلى أنهم فكما يخضعون لقانون التّطوير فتنتمو أجسادهم يوما بعد يوم فيتجاوزون سن الطفولة ويرشدون فإن والديهم يخضعان أيضاً لنفس هذا القانون فيتجاوزان سن الشّباب الذي أمضياه في الإشراف على تربية أبنائهم ويبلغ أحدهما أو كلاهما الكبر وسن الشّيخوخة وعند ذلك يعود هذان الوالدان بحاجة إلى من يُحسن إليهما ويفقدان اتزان سن الشّباب لذلك تعود تصدر عنهم أقوال أو أفعال تعبّر عن اختلال اتزان تصرفاتهما في السن المشار إليه. الأمر الذي يعود الأبناء يشعرون به بصورة جلية. وهنا انبرى الله عز وجلّ يعظ هؤلاء الأبناء بعد أن وضح لهم هذه الحقيقة من خلال قوله تعالى : ﴿إِمَّا يَتَلَعَّنَ عِنْدَكَ الْكِبَرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَّاهُمَا﴾ ومن ثم أتي بفاء الاستئناف فاستأنف تعالى موعظته ووعظهم وقال : ﴿فَلَا تَقُلْ هُمَا أَفِ﴾ فكلمة (أف) هي كلمة تكره وكره وتضجر وألم. وإن التّنوين الوارد على آخرها ورد للتّكير وليشمل هذا النّهي عن التّافق في وجه الوالدين جميع أنواعه. والمعنى أن الوالدين إذا بلغا سن الشّيخوخة تضعف بعض قواهم العقلية والجسدية التي كانت لهم

في شبابهم وبالتالي ترك هذه بآثارها على تصرفاتهم مع أبنائهم وتدفع هؤلاء الأبناء إلى التألف من تصرفات والديهم تجاههم . فنهى الله تعالى هؤلاء الأبناء عن أن يتافقوا من تصرفات والديهم المشار إليها ولا يبدون خلال تعاملهم معهم أي نوع من أنواع التألف لا بالإشارة ولا بالألفاظ ولا بأية وسيلة أخرى فإنهم فعلوا ذلك استجابة لوعظ ربهم إليهم في هذا المجال يكونون قد أحسنوا إلى والديهم على هذا الصعيد .

ثانياً : ومن جهة ثانية فقد وعظ الله عز وجل الأبناء موعظة ثانية في حق آبائهم وقال : «**وَلَا تَنْهِرُهُمَا**» ففعل (تنهرهما) اشتقّ من نهر السائل ومعناه زجره . والمعنى هو أنّ الوالدين إذا بلغا سنّ الشيخوخة قد يعودان محتاجان إلى أشياء كثيرة ولا يقدران أو لا يملكان ما يساعدانهما على الحصول ما أراداه . ويكون الأبناء في سنّ والديهم المشار إليه قد تزوجوا وأصبحوا عاملين ومنتجين . فإن طلب هذان الوالدان أي شيء احتاجا إليه من أحد هؤلاء الأبناء ، فإن الله عز وجل يعظ هؤلاء الأبناء ويقول «**وَلَا تَنْهِرُهُمَا**» والمعنى الا يقوم هؤلاء الأبناء بزجر أحد والديهم الذي طلب شيئاً منه أن يعطيه إياه . بل من واجب هذا الابن أن يلبّي طلب والده أو والدته بكل ترحاب وسرور مهما كلفه ذلك من مسألة من جانب زوجته أو من جانب سواها من الناس . فإن فعل ذلك ولبّى هذا الابن ما سأله منه أحد والديه فإنه يكون قد استجاب لموعظة ربّه عز وجل ويكون من رد إحسان الوالدين بإحسان على هذا الصعيد . ومتذكراً بأنه كان طفلاً يسأل والديه العطاء ويلبّي والده طلباته العقلة .

ثالثاً: وقد وعظ الله جل شأنه الأبناء موعظة ثلاثة وقال ﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ وإن كلمة (قول) تطلق على التلفظ بكلام. كما تطلق على غير ذي لفظ تجوزا كقولك (قالت له العينان سمعا وطاعة). كما تطلق على الحكم والاعتقاد. فإن دخل الجار والمجرور (له) على كلمة (القول) فالقول حينئذ يعني الخطاب. فقال له معناه خاطبه وهو المعنى المقصود في هذه الموعظة القرآنية الثالثة. وعليه فإن الله تعالى حين يعظ الأبناء من جهة ثالثة ويقول لهم ﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ فهو تعالى قد وعظ هؤلاء الأبناء أن يحاولوا مخاطبة والديهم بأسلوب يختلف عن مخاطبتهما لغيرهم من الناس. أن يخاطبوا هم فيقولوا لهما قوله كريما. أي قوله يستحق أن يوصف بصفة (كريما). وإن هذه الصفة (كريما) من كرم فلانا معناه أنه نزّهه وعظمه وشرفه. وعليه فإن الله عز وجل يعظ هذه الموعظة الثالثة فيعظ الأبناء على صعيد مخاطبتهما لو والديهم ويقول ﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ بمعنى أن من قبيل رد الإحسان إلى الوالدين أن يسعى الأبناء أن يتنهجوا حين مخاطبتهما لو والديهم نهجاً خاصاً وبحيث تتصف مخاطباتهم لو والديهم بصفة التواضع وخفض الصوت تعظيمها وتشريفاً لهذين الوالدين الذين كانوا يعطفان على أبنائهم حين كانوا أطفالاً ويقولون لهم قوله لا يُشعرهم بالحبة والعطف من جانبهم عليهم. فإن استجابة الأبناء لهذه الموعظة القرآنية الثالثة في مجال مخاطبتهما لأبائهم يُعدون في نظر ربهم من يحسنون إلى والديهم ويردون إحسانهم عليهم بإحسان مثله.

رابعاً: والموعظة الرابعة التي وعظ بها سبحانه وتعالى الأبناء في مجال ضرورة ردهم إحسان والديهم بإحسان قال تعالى فيها

﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الَّذِلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ وقد وردت هذه الموعظة شبيهة بالموعظة التي وجّهها الله جل شأنه إلى رسوله الكريم وقال فيها ﴿وَأَخْفِضْ حَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ بمعنى تواضع لهم وارفق بهم. فالله عز وجل يخاطب الأبناء من خلال قوله ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الَّذِلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ ويعظمهم أن يتأدّبوا بين أيدي والديهم وأن يرافقوا بهم تذللاً وجذباً لمحبة هذين الوالدين وللاستفادة من بركات أدعيةهم لهم. مبيناً للأبناء بأن إحسان والديهم عليهم في طفولتهم يرده هذا النوع من الإحسان إلى الوالدين. بسبب أن بلوغ الوالدين سن الشّيخوخة يتطلّب هذا التواضع من جانب الأبناء كما يتطلّب هذا الرفق بأحوال هذين الوالدين. فإن انتهج الأبناء هذا النهج في تعاملهم مع والديهم في السن المشار إليه يثبتون بذلك أنّهم يردون إحسان والديهم عليهم الذي بذلوه في الرفق بهم في طفولتهم ورعايتهم إياهم يردونه بهذا النهج من السلوك مع والديهم ويعودون حينئذ في نظر ربّهم من يعملون على نصيحة وموعظة ﴿وَبِالوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا﴾.

خامساً: وكانت الموعظة الخامسة التي تضمنّتها هذه الآية المذكورة من سورة الإسراء قد تضمنّها قول ربنا عز وجل هذا الذي يخاطب الأبناء ويبين لهم من خلاله حقوق والديهم عليهم قال ﴿وَقُلْ رَبِّ آرْجِحُهُمَا كَمَا رَبَّيَنِي صَغِيرًا﴾ بمعنى أنّ من واجب الأبناء أنّهم كلما وقفوا بين أيدي ربّهم يدعونه أن يتضرّعوا إلى ربّهم أن يشمل والديهم برأفته وعطفه عليهم وليس لهم بواسع رحمته. وبين الله تعالى السبب الذي دعا به سبحانه ليعظمهم بموعيته هذه وذلك من خلال إيراده كاف التشبيه قوله تعالى ﴿كَمَا رَبَّيَنِي صَغِيرًا﴾ بمعنى أنّ الأبناء إن ثابروا

على الدّعاء لوالديهم بهذا الدّعاء بعد بلوغ هذين الوالدين الكبر يرددون بذلك إحسان والديهم عليهم الذي أحسنوه إليهم في طفولتهم أيام كان هذان الأبوان يتضرّعان بين يدي ربّهم عز وجلّ يدعونه ليحفظ لهم ما رزقهما من أبناء وأن يعينهما على تربيتهما صالحة. فهذا هو حقّ الوالدين على هؤلاء الأبناء البرة. الذين يسعون لجذب محبة ربّهم نحوهم وللحصول على قربه ورضوانه.

ولا تخسّن يا عزيزي القارئ بأنّ الدين الإسلامي الحنيف هو الذي انفرد من بين الأديان جميعها بموعيظه هذه التي قال فيها ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾. بل من واجبك أن تراجع الآية 83 من سورة البقرة لتلاحظ قول الله تعالى فيها وهو يذكر بنى إسرائيل بما أخذه من مثاق عليهم وقال ﴿وَإِذْ أَخْذَنَا مِيقَاتِنَا إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنَا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الْزَكَوَةَ ثُمَّ تَوَلَّتُمُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ﴾. ولكن موعظة ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ هذه التي كان الله تعالى قد وعظ بها نبيه موسى عليه السّلام وردت موعظة مجملة الدّلالة وقد انفردت تعاليم الإسلام بهذه البنود الخمسة التي وردت في الآية من سورة الإسراء من بين جميع ما سبق من تعاليم منزلة قبل الإسلام. وذلك لداعي خضوع تزيل تعاليم الله تعالى على الأنبياء كان خاضعاً لعملية التّدرج التي اقتضتها قوانين تطوير هذا الإنسان.

وبهذه المناسبة أرى أن أنبئ ذهنك يا عزيزي القارئ إلى أنك إذا قمت بمقارنة بسيطة ما بين ظاهرة التّماسك الاجتماعي الذي توارثه المجتمعات الإسلامية وما بين ظاهرة التّفكك الاجتماعي الذي تشکوا

منه بقية المجتمعات غير الإسلامية فإن الفضل فيه يرجع إلى هذه المواعظ الخمسة التي أسلفت ذكرها والتي تميزت بها تعاليم الدين الإسلامي الحنيف. فمجتمعات أهل الكتاب المعاصرة التي خلت من وجود هذه المواعظ المذكورة بسبب بعدها عن تعاليم أنبيائها. احتاجت في أيامنا هذه إلى إنشاء مؤسسات هناك الغاية منها إيواء المسنين من رجالهم ونسائهم أولئك الذين لا يجدون من أبنائهم رعاية ولا اهتماما بهم لنسيانهم أن الله تعالى كان قد أخذ عليهم ميثاقاً عن طريق نبيهم موسى عليه السلام وقال ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾. وإن المسلمين المتخلفين في عصرنا هذا بدؤوا يسيرون على آثار أولئك الذين تناسوا تعاليم دينهم وباءوا بغضب الله عليهم وبيعدهم عنه عملياً.

وتحيرتي في هذا الموضوع أنني كنت قد دعيت لحضور مؤتمر ديني في إنكلترا فتجولت يوماً في أسواق لندن ولاحظت حين دخلت أحد متاجرها التي كانت تديرها امرأة مسنة أن تلك السيدة كانت تلبس في كلّ إصبع من أصابع يديها خاتماً. فتعجبت من تلك الظاهرة واستأذنتها بسؤالها عن سبب ذلك. فأجابتني والدموع تذرف من عينيها: إنني ألبس جميع هذه الخواتم ليذكرني كلّ واحد منها بأحد أبنائي وبأصحابي الذين تركوني بعد أن بلغت هذا السنّ من الكبر وحيدة لا معيل لي إلا هذا الذي أبدله في هذا المتجز. وما أن سمعت منها ما قالته إلا وذكرتها بأنّ تعاليم موسى وعيسى ومحمد أمّرت الأبناء أن يؤذوا ما لا واديهم عليهم من حقوق وذلك من خلال هذا التعليم ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾.

وبهذه المناسبة أرى أيضاً أنّ أبناءَ ذهنك يا عزيزي القارئ إلى أنَّ الله عز وجل لم يكتف بالمواعظ التي ذكرناها والمتعلقة بحقوق الوالدين

على الأبناء، بل وأتى بالأية الثامنة من سورة العنكبوت وقال ﴿وَوَصَّيْنَا
 الْإِنْسَنَ بِوَالدَّيْهِ حُسْنًا﴾ ولم يقل هنا ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ وكان
 ينبغي أن تسأل عن حكمة استبدال كلمة (إحسانا) بكلمة (حسنا)؟
 أقول في بيان الحكمة من ذلك: إنَّ كلمة (الحسن) هي نقيض كلمة
 (القبح) وتُجمع على محسن. وإنَّ (الحسن) في عُرف علماء اللغة
 يقتضي أن يكون الشيء الموصوف بالحسن ملائماً في الطبع أولاً. وأن
 يتتصف الحسن ثانياً بصفة الكمال. وأن يكون هذا الحسن متذمراً من
 الغير في الوقت نفسه ثالثاً (محيط المحيط). وما دامت كلمة (حسنا) قد
 وردت في هذه الآية الكريمة منوتة على آخرها فلتزيد معنى (الحسن)
 المطلوب من الأبناء حين تأدیتهم إحسان والديهم عليهم بإحسان أن
 يتتصف إحسانهم بصفات الحسن التي تؤديها كلمة (حسنا) الواردة في
 هذه الآية من سورة العنكبوت ولن يكون إحسانهم إلى والديهم ملFTA
 للأنظر أيضاً. وليردّي ذلك إلى إبراز امتياز المجتمع الإسلامي على بقية
 المجتمعات بصورة جلية واضحة. ولكن هل هناك من يحاول في
 عصرنا الإحاطة بهذه الحقائق التي بيناها من هؤلاء المسلمين الذين كاد
 أبناؤهم أن يشابه حالهم حال أبناء المجتمعات غير الإسلامية الذين نسوا
 تعاليم دينهم وصاروا إلى ما صاروا إليه؟

وبهذه المناسبة أيضاً أرى أن الفلت نظرك يا عزيزي القارئ إلى
 ناحية ثلاثة مهمة وهي أن الله تعالى حين وعظ وقال في الآية الثامنة من
 سورة العنكبوت ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَنَ بِوَالدَّيْهِ حُسْنًا﴾ لم يقف عند كلمة
 (حسنا) بل أكمل موعظه محذراً الأبناء على صعيد العقيدة وقال ﴿وَإِنِّ

جَهَدَكُمْ لِتُشْرِكُوا مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِهُمَا إِلَيْ مَرْجِعِكُمْ فَأُنْتُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ». ولا شك أن الغرض من هذا التحذير الموجه إلى الأبناء يهدف إلى غرضين اثنين: فالغرض الأول منها ليشعر الله تعالى هؤلاء الأبناء بأن ربيهم لا يطالبهم بإطاعة والديهم إطاعة عمياء. والغرض الثاني منها أن يوضح الله جل شأنه بأن التعاليم الإسلامية تعطي هذا الإنسان حرية في تبني العقيدة التي يقتضي بها بعد بحث وتحقيق كاملين. ومن منطلق قول الله تعالى في موضع آخر من كتابه العزيز «كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ». فلا يحاسب أب عمياً يعتقد ابنه ولا يحاسب ابن عمياً اعتقاد والده. وهذه حقائق أشارت إليها هذه الفقرة الأخيرة من الآية المذكورة من سورة العنكبوت.

وكيلاً تظن يا عزيزي القارئ بأن استدالاً لي بقوله تعالى «كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ» قد لا يحمل هذه الدلالة الواسعة التي أشرت إليها. لذلك أعود بك إلى الآية 33 من سورة لقمان المصاغة صياغة بلاغية دستورية والتي خاطب الله جل شأنه فيها الناس جميعاً وليس المسلمين خاصة. فهناك قال تعالى «يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَأَخْشُوْا يَوْمًا لَا يَجِزِي وَالدُّنْيَةُ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ حَازِرٌ عَنِ الْوَالِدِينِ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ حَقٌّ فَلَا تَغْرِيْنَكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغْرِيْنَكُمْ بِاللَّهِ الْعَرُوْزُ». فنص هذه الآية الكريمة واضح الدلالات لا لبس فيه. ومن خلال هذا التعليم القرآني تعود تدرك يا عزيزي بأن الله تعالى لم يعط الوالدين حرية إكراه أبنائهم ليقلدوهم فيما يعتقدونه هم أنفسهم بل أمرهم ألا يكونوا مقلدين تقليداً أعمى ولا أن يكرهوا أبناءهم على

التقليد الأعمى . وإن المجتمعات الإسلامية المعاصرة لا تعمل على هذا التعليم القرآني المتميز .

ثانياً: الدعاء للأباء:

لابد وأنك سمعت يا عزيزي القارئ بالحديث الشريف القائل (يموت أحدكم فينقطع عن دنياه إلا من ثلات: صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد يدعوه) وقد تتساءل : من أين استمدّ الرسول الكريم ﷺ هذه المعلومة ؟ وأدلىك يا عزيزي على مصدر قوله ﷺ (ولد يدعوه) . فإن أنت راجعت الآية 41 من سورة إبراهيم عليه السلام التي قال الله تعالى فيها حكاية عما اتخذه النبي إبراهيم من موقف من والديه غير المؤمنين قال ﴿رَبَّنَا أَغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُولُونَ الْحِسَابُ﴾ ودققت مضمونها من خلال هذا المنظار الذي ننظر به إلى موضوع دعاء الأبناء للأباء والذي حدثنا به حديث محمد رسول الله ﷺ تدرك بأنّ مضمون هذه الآية الكريمة هو مرجع رسول الله ﷺ في قوله المذكور ومن باب أنّ إبراهيم عليه السلام هو أبو الأنبياء . فـإبراهيم دعا لنفسه ولوالديه على حسب ما درج عليه في حياته فلما عادى والده ما أتى به ابنه إبراهيم توّقف عن الدّعاء لوالده انطلاقاً من أنّ والده أمسى عدواً لربّه عزّ وجلّ . وكما صرّح بذلك القرآن الكريم . وبعدما كان إبراهيم قد انقاد عقيدة أبيه وقال ﴿لَمْ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبَصِّرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئاً﴾ . فاستناداً إلى كلام الله عزّ وجلّ وإلى كلام رسوله محمد المصطفى صلّى الله عليه وسلم يعود من حقّ الوالدين على أبنائهم أن يدعوا الأبناء لوالديهم بجميع أنواع الدّعاء .

الفصل الثاني:

حقوق الأبناء على الآباء

ألا فاعلم يا عزيزي القارئ بأن تعاليم الدين الإسلامي التي بُنِيتَ
ما للوالدين على الأبناء من حقوق وبيان مفصل امتنعَت به على ما سبقها
من الأديان السماوية. فإن هذه التعاليم الإسلامية قد فرضت على
الوالدين للأبناء حقوقاً أيضاً. وبإمكان الباحث الذي يتذمّر آيات كتاب
الله العزيز أن يقتضي تلك الحقوق المشار إليها بكل تأكيد. وإليه البيان:

أولاً: الابن حر في معتقده:

وإنَّ من واجبك يا عزيزي القارئ أن تنظر إلى هذا الحق نظرة
موضوعية في بداية الطريق. فأنت تلاحظ بأنَّ جميع المخلوقات غريزية
كانت أو كانت من بنى الإنسان. فإنَّ مواليدها ترخص لرعايتها والديها
فترة من الزَّمان، تقللَّ مدة هذه الحضانة أو تطول. والفرق ما بين
الإنسان وما بين الحيوان أنَّ الحيوان يولد المولود لديه غريزياً مثله، لذلك
لا يحتاج المولود لدى الحيوان إلى رعاية طويلة الأمد. أمَّا المولود لدى
الإنسان فيولد حرَّ التفكير وحرَّ الاعتقاد وحرَّ الإرادة. ولذلك فإنَّ هذا
المولود بحاجة لرعاية وإيواء وتدريب وتعليم، ليس مدة قصيرة كما هو
الحال لدى الحيوانات الغريزية بل هو بحاجة ليقى سنوات طويلة في بيت
أبويه لاستكمال رعايته وإيوائه وتدريبه وتعليمه. وقد تتراوح هذه المدة
ما بين ثمانية عشر عاماً إلى عشرين. وهي المدة التي نظر إليها المشرع
على أنها مدة إحسان طويلة على الأبناء لذلك أمرَ هذا المشرع وقال

«وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا» وقد سبق لنا شرح ذلك وإن حقيقة الابن في معتقده يبدأ بعد بلوغه سن الرشد. وقد أشارت إلى هذا الحق الآية الثامنة من سورة العنكبوت التي سبق لنا أن استدللنا بالفقرة الأولى منها على موضوع رد الإحسان إلى الوالدين والتي قال تعالى فيها «وَوَصَّيْنَا إِلَّا نَسِينَ بِوَالِدِيهِ حُسْنَا وَإِنْ جَهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِهِمَا إِلَى مَرْجِعِكُمْ فَأَنْتُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» لذا أحارول تدبر الشطر الثاني من هذه الآية الكريمة بمنهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره فأقول : إن فعل (جاهداك) اشتقت من جهد في الأمر بمعنى جد وتعب في الأمر. أما قوله تعالى «لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ» فاللام من (الشرك) للتعليق . وكلمة (تشرك) لتنفيذ الشرك هنا بمعناه المعروف فالذى يتبادر منه محاولة إجبار الوالدين هذا الابن ليصبح (مشركا). وهو معنى غير مقصود . بدليل قوله تعالى «مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ» فحرف (ما) يستعمل لغير العاقل . وكلمة (علم) هنا بمعنى المعرفة لتعديه إلى مفعول واحد . ففي سورة الأنفال «لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ» بمعنى أن الله تعالى يعرفهم . ومن منطلق أن العلم هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع . وعليه فإن الله عز وجل حين خاطب هذا الابن قائلا «وَإِنْ جَهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ» فقد قصد سبحانه وتعالى من خطابه هذا حث هذا الابن على أن تكون معرفته العقائدية قائمة على أساس علمي مطابق للواقع . كما حثه في الوقت نفسه على ترك التقليد الأعمى لعقائد والديه . فإن دققت يا عزيزي القارئ في هذا التعليم تدرك بأن تقدم الأمم يرتكز إلى ما جاء به من حقيقة . فالإنسان الذي يريد أن يتطور ويضع قدمه على سلم التقدم والازدهار من واجبه ألا يكون مقلداً لوالديه تقليداً أعمى ولا أن يخطو خطوة لا تقوم على أساس علمي . ولذلك لاحظت يا عزيزي القارئ

كيف أنَّ الله تعالى أتى بفأء الاستئناف فاستأنف كلامه يأمر هذا الابن وقال ﴿فَلَا تُطِعُهُمَا﴾ . وبذلك يكون هذا التعليم القرآني قد أعطى الابن حرية الاعتقاد الذي يشاء بعيداً عن التقليد الأعمى لعقائد الوالدين.

وقد أنهى الله تعالى هذه الآية بقوله تعالى ﴿إِلَيْ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ . فما هي دلالة ذلك في هذا المقام؟ إنَّ دلالة هذه الفقرة الأخيرة ندركه إذا تذكرنا بأنَّ من خصوصيات هذا القرآن الكريم أنَّه يورد حيثيات الأحكام آخر الآية وخلافاً لما هو متعارف عليه بين المشرعين الذين يوردون حيثيات القوانين قبل نصوصها وليس في آخر تلك النصوص القانونية . وعليه فإنَّ الله تعالى أتى هنا في هذه الفقرة الأخيرة بحيثيات ما تضمنته هذه الآية الكريمة من أوامر ومواعظ إلهية . فالله جلَّ شأنه علل أمره الذي تضمنه قوله تعالى ﴿وَإِنْ جَاهَهُ أَكَلَتْ شَرِكَ بِمَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعُهُمَا﴾ منها ذهن هذا الابن إلى أنَّ الطاعة الكاملة تكون لله الخالق الذي أمر الأبناء برد الإحسان للوالدين . خصوصاً وأنَّ الله تعالى لم يخلق هؤلاء الأبناء غريزتين كباقي الكائنات الحية ولكنه خلق الأبناء أحراجاً مكرّمين بما يحملونه من عقل وقوّة تفكير وذلك ليقرّروا عقائدهم بأنفسهم بعد أن يبلغوا رشدتهم . علمًا بأنَّ الله عز وجلَّ هو الذي ترجع إليه أمور محاسبتهم ومحاسبة آبائهم ولا تكون الطاعة الكاملة للوالدين اللذين يستويان في موضوع مصيرهما الآخر . الذي سيصيران إليه مع أبنائهم في نهاية المطاف . هذا وإنَّ هذه الحرية العقائدية التي فهمناها من معطيات هذه الآية الكريمة عادت تتفق مع معطيات الآية 256 من سورة البقرة والمصاغة صياغة بلا غية دستورية والتي صانت حرية العقيدة لكل إنسان والوارد فيها ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرُ بِالظَّغْوَتِ وَيُؤْمِنْ! بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا أَنْفِصَامَ هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ!

عِلْمٌ). فمن خلال هذا تعود تدرك يا عزيزي القارئ بأن حرية الأبناء في موضوع اختيارهم لعقائدهم هو من أهم الحقوق التي فرضها الله جل شأنه للأبناء على الوالدين. وهذه الحقيقة لا تتنافى مع مهمة تربية الأبناء قبل بلوغهم سن رشدتهم بما يحمله الوالدان من عقائد وآراء.

ثانياً: حق دعاء الآباء للأبناء:

وكما أن آيات القرآن الكريم قد وجّهنا الله تعالى من خلال معطياتها إلى حق للأباء على الأبناء وهو أن يشابر هؤلاء الأبناء على الدعاء لواليهم طيلة حياتهم وأن يدعوا لهم أيضاً بعد مماتهم. فقد أوجب الله تعالى على الوالدين من خلال معطيات آيات كتابه العزيز أن يدعوا ليهبهم ذرة صالحة منذ الليلة الأولى من زواجهم وطوال حياتهم. فلماذا هذا الحث على الدعاء للأبناء؟ السبب في ذلك هو أن الله تعالى هو الذي يصور هؤلاء الأبناء في الأرحام. فإن استجابة لهذين الوالدين يهبهما أولاداً صالحين يدعون لهم هم أيضاً. وإن هذه الحقيقة أشارت إليها الآية 35 من سورة آل عمران حكاية عن امرأة عمران ﴿إِذْ قَالَتْ أُمَّرَأُ عِمَرَانَ رَبِّي إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحرَرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ فلماً وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّي إِنِّي وَضَعَتْهَا أُشَيْ وَالله أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الْذَّكْرُ كَالْأَنْثَى وَإِنِّي سَمِّيَتْهَا مَرِيمًا وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَدَرِيَتْهَا مِنَ الشَّيْطَنِ الرَّجِيمِ﴾.

فالملومن الحقيقي ينطلق من أن الله تعالى لا يصدر عنه أي عبث، بل إن صدر عنه شيء فإنه يصدر بحكمة مجسمة. وعليه فقد كان لذكر الله تعالى إياناً بدعاة امرأة عمران هذا حكمة جليلة وهو أن ينبه أذهاناً بأسلوب رفيع المستوى إلى أن للأبناء على الوالدين حق الدعاء لهم ليلة الزفاف ليصوّرهم ربنا جل شأنه أبناء ببرة صالحين. ولি�شأروا على الدعاء لهم طيلة حياتهم أن يعذهم الله تعالى من الشيطان

الرجيم . وأمّا أن يدعوا الوالدان ليهفهم ربّهم ذكراً أو أثني فهذا لا يجوز ويعتبر تدخل في شؤون ربّهم عزّ وجلّ . وبهذا افهم وبهذا اليقين تعود تميّز المجتمعات الإسلامية عن غير الإسلامية .

وقد حثّنا الله جلّ شأنه على العمل على هذا النهج الروحي حين أتى بفأة الاستئناف بعد ذلك وقال ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبْلِ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَأًا حَسَنًا وَكَفَلَهَا زَكَرِيًّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيًّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَنْمَرِمُ إِنِّي لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^{٢٧} هُنَالِكَ دُعَاءً زَكَرِيًّا رَبِّهُ، قالَ رَبِّ هَبْتِ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِيَّةً طَيِّبَةً إِنِّي سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ . فالله تعالى نبه عقولنا من خلال هاتين الآيتين إلى أنه لا يضيع أمثال هذه الأدعية إن أنته من نفوس مؤمنة تقية بعيدة عن الأغراض النفسية . وإلى أنه تعالى يتدخل من خلال تقدير كوني خاص فيستجيب أمثال تلك الأدعية ولتعود هذه الحقائق أدلة تجريبية يستفيد منها حتى غير المؤمنين .

ودونك يا عزيزي القارئ مثلاً آخر ثبتت هذه الحقائق للأبناء على الآباء وقد أشار إليه دعاء نوح عليه السلام وذلك في الآية 27 من سورة نوح ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّي لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ آلِكَفَرِينَ ذِيَارًا﴾^{٢٨} إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضْلُلُوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُو إِلَّا فَاجِرًا كَفَارًا﴾ . فلقد أشار هذا الدعاء إلى غير المؤمنين الذين لا يؤدون هذا الحق الذي هو في أعقاهم لأنائهم عندما يتزوجون لذلك لا يلدون إلا فاجرا كفارا هنا إن كان هؤلاء الآباء من أعداء الدين . لذلك كان من واجب المؤمن والمؤمنة ما أن يعقد الواحد على الآخر نكاحه إلا وأن يبدأ كل واحد منهم أن يدعوربه ليرزقه ذرية صالحة تخدم دين الله الحق ولا يكونون من مفضلي الحياة الدنيا على الآخرة .

ثالثاً: حق إطعام الأبناء والباسهم:

وهذا يا عزيزي القارئ حق طبيعي على الآباء تجاه الأبناء وهو حق فطري. والدليل على كونه حقاً فطرياً هو أنك إذا أقيمت نظرة عامّة على جميع المخلوقات الحية بجميع أنواعها تلاحظ بأنّ الخالق قد جعل الحيوانات الغرizzly تعيل أولادها فترة قصيرة تساعدهم على النضوج غرizzly ولتصبحوا على شاكلتهم يأكلون بأنفسهم ولا يقوون بحاجة إلى والديهم. كما جعل الله تعالى في مقابل ذلك في صدر الأمّ المرضعة عاطفة جيّasha نحو المولود الذي وضعته وعلى صورة إذا سمعت بكاءه ترضعه ولو كانت في حالة نومها. وقد امتدّت مدة الإعالة للأبناء هذه سنوات تصل إلى زمن بلوغ هذا المولود سن رشد من هذا الباب الطبيعي نفسه الذي يلعب دوره عند بقية الكائنات الحية. وما دام هذا قد كان حقاً طبيعياً ففطرياً لذلك لن تغدو يا عزيزي القارئ على نصٍّ قرآنٍ مستقلٍّ قد نصَّ على هذا الحق الطبيعي للأبناء على الآباء. وليس معنى ذلك أنك لن تغدو على أصلٍ له في كتاب الله العزيز الذي لم يفرط الله تعالى فيه من شيء. بل بإمكانك أن تراجع الآية 233 من سورة البقرة التي تكلّمت عن موضوع الطلاق وعلى حسبما كنت قد أوردته من قبل لتلاحظ بأنّ الله تعالى أوجب على الوالد فيها الإنفاق على المولود إنْ هو طلق زوجته حيث قال ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾.

وقد تستوقفني يا عزيزي القارئ هنا وتسألني عن دلالة قوله تعالى (بالمعروف)؟ فأقول : الباء في هذه الكلمة يعني الاستعانة . وأما كلمة (المعروف) فاسم مفعول بمعنى المشهور من نوعية الإنفاق في زمن هذا الذي طلق زوجته . وهو إنفاق يحسن في نظر الشرع وتستحسن نفس الإنسان في الزّمن المشار إليه . (محيط المحيط) وهو المعنى الذي يتفق مع

سباق كلمة (المعروف) وسياقها في الآية المذكورة وإلا فكلمة (المعروف) دلالات أخرى منها: الخير والرزق والإحسان والرفق وتضاد كلمة منكر. وإن المقصود من قوله ما تستحسن الفس فهو للإشارة إلى أنه لا يحق للوالد إعالة هذا المولود بأشياء مضرّة له كالمسكرات والمحرمات.

رابعاً: حق عدم قتل الأبناء من إملاق:

ثم إن تعاليم الإسلام التي امتازت على ما سبقها من تعاليم بما حفظته لهذا الإنسان من كرامة واستقلالية وحرية اختيار أمر الوالدين الحفاظ على أرواح أولادهم وألا يقتلوهم بسبب من الأسباب وخاصة منها سبب الفقر وضيق ذات اليد. وهذا الحق الذي اكتسبه الأبناء وأوجبه الله تعالى على عاتق الوالدين تضمنته الآية 151 من سورة الأنعام التي خاطب الله جل شأنه فيها رسوله الكريم وقال ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَنَّمَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا يُتَنَاهِيُّوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا وَلَا تَقْتُلُوا أُولَئِكَمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا آفَوْجِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَرَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفَسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَنَعُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ فالله عز وجل قد عدد في هذه الآية الكريمة المحرمات وكان من جملة ما حرمه تعالى على الوالدين قوله ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أُولَئِكَمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾ فكلمة (إملاق) اشتقت من قولك أملق الرجل بمعنى افتقر. ولقد نزل هذا الحق بسبب أن العرب كان أحدهم إذا افتقر زمان جاهليتهم يقتل أبناءه من إملاق. فقضى هذا التحريم الذي تضمنته هذه الآية الكريمة على هذه العادة الجاهلية وبذلك حفظت تعاليم الإسلام حياة الأبناء بما غرسه من يقين بالله تعالى وبعطائه من حيث لا يعلم في أفئدة المؤمنين المتقين.

ولاحظ يا عزيزي القارئ كيف أن الله تعالى قد أتى بحثيات هذه المحرمات في الفقرة الأخيرة من هذه الآية الكريمة وقال ﴿ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ، لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أي أن كل من يعمل عقله ويفكر في خلق السماوات والأرض يدرك بأن جميع ما في هذا العالم قد خلقه الله تعالى ليكون مسخرا للبقاء على نسل هذا الإنسان فمن خلال ذلك يدرك ويستنتج وبالتالي أن هذه الوصايا السماوية قد قامت على أساس سليم.

خامساً: أسوة الوالدين الحسنة:

إن الإنسان الذي تلقى على مقاعد الدرس معلومة بصورة عامة يواجه حين وضعها موضع التطبيق كيفية معالجة تفاصيلها. وإن الذي اعتقاد عقيدة من العقائد يواجه حين الأخذ بها على المستوى العملي نفس المشكلة. لذلك كان من الضروري جداً أن يكون الوالدان أسوة حسنة لأبنائهم وأن يكون الأنبياء أسوة حسنة لأتباعهم من المؤمنين بهم وبما دعواهم إليه. واستنادا إلى هذه الحقيقة فقد جعل الله عز وجل أسوة حسنة لهؤلاء الذين اتبواه و كانوا من المسلمين .

وقد يحتاج هذا الطرح من جانبي لبعض التفصيل فأقول : لنفرض أن طالبا في إحدى صفوف الدراسة سمع من أستاذ علم الاجتماع بأنَّ الحوار بين الأفراد وأداة الحجّة والبرهان هما في الأبحاث العلمية هما وسائلتان تعتبران أساس التعامل بين الناس وأساس تقدم الأمم ورقيها . وعاد بعد سماعه هذه المعلومة إلى منزله فإنه يواجه جو تعامل والديه مع بعضهما بعضاً وتعاملهما معه بالذات . فإن لاحظ بأن والديه لا يتعاملان على أساس من هذه المعلومة التي تلقاها على مقاعد الدراسة ، يعود ينظر إلى والديه نظرة دونية ولا ينظر إليهما نظرة احترام . ولا يعود هذا الطالب ينظر إلى والديه على أنهما أسوة حسنة

له. فإن عامل هذان الوالدان هذا الابن بنفس روح الخصم وعدم الاتزان تبدأ روح التمرد تدب إلى نفس هذا الطالب بسبب ما تركه تلك المعلومة التي ذكرناها في نفسه ومن حيث يشعر أو لا يشعر.

كذلك فإن كلّ نبيّ يأتي معه بتعاليم سماوية فإن كان هذا النبيّ لا يمثل الأسوة الحسنة العملية تجاه أتباعه من المؤمنين به ويرسالته السماوية. فإن إيمان هؤلاء يتزلزل مع الأيام بهذا الذي اتبّعوه وبالتالي ينفضّون عنه واحداً بعد آخر. لذلك ومن خلال هذا المثال ومن خلال قول ربنا عز وجل في الآية 21 من سورة الأحزاب «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ أَخْرَى وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا» تعود تدراك يا عزيزي القارئ بأنّ أسوة الوالدين الحسنة حقٌ شرعيٌ من حقوق الأبناء على الآباء. وإن جهل الزوج والزوجة بهذه الحقيقة الشرعية يشكّل الأساس الذي يتسبّب في هذا التسيّب الذي يلاحظه الباحث ظاهراً في العلاقات التي تربط بين الأبناء وأبائهم في المجتمعات الإسلامية المعاصرة. ولا يحظى يا عزيزي كيف أن الله تعالى حين قال في الآية سالفه الذكر «أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» فهو تعالى قد حذف مضاد كلمة (أسوة) فلم يذكر أسوة حسنة في أي شيء مقصود. ولتوسيع دلالتها. وللتصبح المقصود من هذه (الأسوة الحسنة) الوارد ذكرها في هذه الآية الكريمة أسوة النبي مع أزواجه. وقد شهدت عائشة رض بعد أن سئلت كيف كان خلق رسول الله صل أجبات: كان خلقه القرآن. وللتصبح المقصود من هذه الأسوة الحسنة أسوة لكل من بايع محمداً صل على تقبّل تعاليم هذا الدين الحنيف وللتصبح أيضاً أسوة حسنة في فهم تعاليم هذا القرآن الكريم. وللتصبح أسوة حسنة لكل الحكام المسلمين الذين يأتون بعد رسول الله ويختلفونه على أمته. ثم ينبغي أن نفهم دلالة هاتين الكلمتين (الأسوة الحسنة). فكلمة (الأسوة) تعني القدوة. وإن كلمة

(الحسنة) صفة لهذه القدوة. فالمصلّى الذي يلاحظ بأنّ إمام الصلاة لا يؤدّي حقوق هذه الإمامة. يفcede ذلك ثقته بإمامـة هذا الإمام ولا يعود يطمئن فيما بعد للصّلاة وراءه. فلابد من تطابق العمل مع القول أن في كل شيء من الأشياء. وقد نبهت الآية الثانية من سورة الصاف إلى هذه الحقيقة عندما لا حظنا أنَّ الله جلَّ شأنه قد خاطب المؤمنين فيها وقال : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوْنَ مَا لَا تَفْعَلُوْنَ﴾ كَبُرْ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوْنَ مَا لَا تَفْعَلُوْنَ ﴿إِنَّ اللَّهَ تُحِبُّ الظَّالِمِينَ يُقْتَلُوْنَ فِي سَبِيلِهِ صَفَّا كَانُوْهُمْ بُنْيَنٌ مَرْضُوصٌ﴾ .

وكنت لفت نظرك يا عزيزي إلى أنَّ الله الخالق قد مدَّ في فترة حضانة الإنسان لهذا المولود سنوات طويلة لأغراض . ومن تلك الأغراض أنَّ يصبح الوالدان أسوة حسنة في كل تصرف يتصرّفون به في حياتهم اليومية . ذلك لأنَّ المولود يبدأ حياته بتقليد والديه بنفس روح تقليد البيغواوات لهذا الإنسان في صوته . وهي حقيقة يتلمّسها كل إنسان في حياته فمن هذا المنطلق وبهذا الاعتقاد بإمكان المسلمين أن يصلحوا أحوال مجتمعاتهم التي دبت فيها روح التسيب كما سبق أن ذكرته وعاد الآباء لا يسيطرون على أبنائهم . وعليه فمن الضروري جداً الاعتقاد بهذا الحق للأبناء على الآباء وإعطاءه الصفة الشرعية وإن التقصير على هذا المستوى من قبل الوالدين وتركهم أولادهم يتلقّون سلبياً ويتسبيون بسبب بعد الوالدين عن تمثيل دور الأسوة الحسنة لأبنائهم سيجعلهم مؤاخذين يوم الحساب عنهم يوم يقوم الناس لرب العالمين يقيناً .

سادساً: حق نسبة الابن لوالده :

وللأبناء حق هام على والديهم وهو أن يُنسب الأبناء إلى آبائهم وليس إلى طرف آخر غيرهما . وإن وراء هذا الحق مقاصد عامة منها

الدينية ومنها الاجتماعية ومنها الاقتصادية . ومن الجدير أن ألقى الضوء على كل واحد من هذه المقصود الثلاثة .

فاما المقصود الديني من نسبة الأبناء لآبائهم فيامكانتنا أن نحيط به علماً إذا تذكرنا بأنّ بعثة النبي آدم عليه السلام كانت أول بعثة سماوية . وقد أحدثت تلك البعثة وجود شريحتين من الناس : شريحة مؤمنة بوجود خالق للإنسان وما حوله وأنّ هذا الخالق يبعث الإنسان بعد الموت ليحاسبه على أعماله وعلى مدى تقيده بتعاليم خالقه في حياته الدنيوية . وإلى شريحة من الناس ملحدة بكلون هذا الكون مخلوق وكفرت برسالة آدم من جراء ذلك . وإنّ معتقدات شريحة المؤمنين قامت على أساس عقلية وعلمية ومنطقية . على حين أنّ أفكار شريحة الملحدين قامت على فلسفات من الظنّ والتّخمين من دون أن يسند لها أساس علميًّا وما زالت تحاول إلى يومنا هذا أن تثبت علمياً بنفي كون هذا العالم مخلوق . ولست بصدّ تقدير حجج معتقد كلا الشّريحتين من الناس . ويامكانت يا عزيزي القارئ ملاحظة ذلك من خلال مطالعتك لجميع مؤلفاتي . هذا وإنّ انقسام الناس إلى هذين الفريقين من الناس قد ولد في هذا العالم الأرضيِّ صراعاً فكريّاً استمر إلى يومنا هذا . ومن هنا عدت تدرك يا عزيزي القارئ السبب في نسبة الأبناء إلى الوالدين . فالغاية الدينية هي نقل هذا التراث الفكري الذي تركه تعاليم السماء إلى الأبناء بعجره وبجره فإذا بلغ هذا الولد رشده فهو مأمور أن يدقق فيما وصله من تراث ويعود منه إلى الأصل الذي جاء به آدم ومن بعده من الأنبياء والرسلين . فنسبة الابن إلى أبيه ونسبة الأب إلى جده وبلغ هذه الحلقات من النسب إلى آدم عليه السلام تتحقق المقصود من نسبة الابن إلى أبيه وتفسّر قول محمد رسول الله ﷺ : كلّنا من آدم وآدم من تراب . ولا يعني هذا الحديث أنّ آدم كان أول البشر .

وإلى جانب جميع ما ذكرناه فإن الآية 223 من سورة البقرة قد أشارت إلى هذا العامل الديني في نسبة الابن إلى أبيه حين قال تعالى فيها «نَساؤكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ» قال تعالى هذا من باب أن الفاكهة والخضار تُنسب إلى من زرعها وإلى مزرعته . والمزارع يتباها بحصول أرضه . ولذلك تلاحظ يا عزيزي القارئ كيف يتباها الابن بأبيه وبالطن الذي حمله . فمن هنا صدق الله عز وجل حين قال بحق فئة المؤمنين أنهم ذرية بعضها من بعض . على حين أن ذرية الكافرين الملحدين لا ترقى إلى هذا المستوى من النسب . بل سماها القرآن المجيد ذرية إبليس وذرية الشيطان نسبة إلى أول إنسان كفر برسالة آدم عليه السلام . فهذه هي معالم المقصد الديني من نسبة الابن إلى أبيه .

وأما المقصود الاقتصادي من حق نسبة الابن إلى أبيه فيعود هذا الحق إلى ما قررته الأديان للأبناء من حقوق وراثة فيما يتركه الوالدان من تركات مؤلفة من أموال منقوله وغير منقوله . ولو لا أن قرر الدين نسبة الأبناء إلى والدهم فكان من العسير أن يتحقق هذه المقصود الاقتصادي . فإن أنت أدركت هذه الحقيقة يا عزيزي القارئ يبقى عليك أن تسأله عن أمور تتعلق بهذه النسبة المالية المخصصة لكل فرد من أفراد عائلة هذا الزوج الذي دعا ربه عز وجل إليه وفارق هذه الحياة . فمن المعلوم أن الشريعة الإسلامية قررت للذكر مثل حظ أخيه من أخواته الفتيات . كما أوصت لزوجة الميت ثمن ما ترك . ولم تجز الشريعة لحاكم أو لغيره أن يتدخل في هذه النسبة المالية التي ذكرناها . فما هي الحكمة من تقسيم تركه الميت بهذه النسبة التي ذكرناها ؟ وليس بإمكان الباحث إدراك الحكمة من ذلك كله إلا إذا نظر بمنظار النتائج التي يتركها هذا التقسيم المالي للتراثات الأموات . ويتجلّى لعين هذا الباحث مقصود عام ومقاصد خاصة . فالمقصود العام هو للحيلولة

دون نشوء ثروات مادية كبيرة في أيدي الناس بصورة عامة وفي أيدي الوارثين بصورة خاصة. ومن منطلق أن تعاليم الإسلام تدعوا التوزيع الشروط على أكبر عدد من الناس خوفاً من ظهور الرأس المال المستغل. الرأس المال الذي يفرض رببه وسيطرته على القراء من عامة الناس والذي يؤدي في الحقيقة إلى استعباد طبقة القراء على الصعيد العملي. فالرأسمالية المستغلة هي وراء المأساة التي تحيق بطبقة القراء في عالم اليوم كما هو معروف.

فانظري يا عزيزي القارئ إلى حال الرأسماليات الغربية المعاصرة فمن أسباب نشوئها في أوروبية وأمريكية توريث الميت ابنه الأكبر ما تركه من أموال منقوله وغير منقوله. وحرمانه بقيّة أفراد عائلته ما كتبه الله تعالى لهم في تعاليم الإسلام. فإن أوصي أحد من الغربيين لغير ابنه الأكبر فإنه يوصي بعشر تركته إلى بقية أفراد عائلته. ولذلك فقد نشأ بسبب نظام التركات الغربي رأسماليون كبار راحوا يتحكمون في أسواق الاقتصاد ليس داخل بلادهم ولكن داخلها وخارجها. على حين أن نظام تركات الأموال في النّظام الإسلامي الاقتصادي لم يقض على ظهور الرأسمالية الفاحشة وحسب بل وأعطى الأخوان والأخوات أحياناً نصياً مما ترك الوالدان. فإن كان الميت ثرياً فلما يمضي على موته أجيال ثلاثة إلا وتضمحل ثروته التي جمعها بذكائه وفضنته ونشاطه الذاتي. ونستنتج من هذه المعادلة التي أتينا على بيانها بأن تعاليم الإسلام تناهض الرأسمالية الجشعة المستغلة بمختلف الطرق والأساليب المشروعة. ولننظر المال دولة بين أيدي الناس. ولتحقيق قول الله تعالى في كتابه العزيز «وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا» فجميع الناس سواسية في أصل استغلالهم لثروات الأرض ولا يتحقق ذلك إلا من خلال تعاليم تقسيم تركات الأموال وغيرها من التعاليم الداخلة في موضوع اقتصاد كل وطن من أوطن البشرية جماء.

وأمام العامل الاجتماعي فقد نبهت إليه الآية 13 من سورة الحجرات التي قال تعالى فيها ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْرَبُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَمِيرٌ﴾ . فالخطاب في هذه الآية الكريمة موجه إلى الناس كافة ويدور حول المقصود من خلق الله تعالى لهؤلاء الناس بطريق التناسل من ذكر وأثنى . فهذا ما دلّ عليه قوله تعالى ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾ وقد أورد الله تعالى بعد قوله هذا بـأبواب العطف التي تفيد الحال لدخولها على الفعل الماضي جعلناكم بمعنى صيرناكم . قال ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ ومن ثم أتى تعالى بـلام التعليل ليعلّل فعله المذكور ولبيان المقصود من خلقه الناس من ذكر وأثنى وقال (التعارفوا) . فمن خلال هذا الشرط من هذه الآية الكريمة تكون هذه الآية الكريمة قد أشارت إلى المقصود الاجتماعي من نسبة الابن إلى أبيه . هذه العملية التي باتت كلّ شعب من شعوب الأرض ينسب نفسه إلى فلان من الناس . كما باتت كلّ عشيرة من العشائر تسبّب نفسها إلى فلان من الناس أيضاً . وعليه فإنّ نسبة الأبناء إلى الآباء تدخل في باب المشيئة الإلهية . وهو حق للآباء على الوالدين . ومن خلال هذا الفهم الذي أوصلتك إليه عدت تدرك يا عزيزي القارئ الحكمة من تحريم الزنا في تعاليم الدين الإسلامي الحنيف . فابن الزنى لا يعود يُعرف والده لينسبه الناس إليه .

ولك بعد الذي علمته أن تسأل عن دلالة قوله تعالى (التعارفوا) وحقيقة هذا المقصود الاجتماعي من جعل الله تعالى الناس شعوباً وقبائل فأقول : أمّا دلالة قوله تعالى (التعارفوا) فإنّ أنت قلت : عرف فلان فلاناً من الناس معناه علمه بـحواسه من حواسه الخمس . وأما قوله : تعارف الناس معناه عرف بعضهم ببعض . وعليه فإنّ قوله تعالى

(لتعارفوا) معناه ليعلم كلّ شعب وكلّ قبيلة بإحدى حواسه الخمس ما تتصف به بقية شعوب الأرض وقبائلها من صفات قومية وما تمتاز به من ميّزات عن غيرها. وليرحاول كلّ شعب وكلّ قبيلة التّعرّف على غيره من هذه الشّعوب والقبائل . ولكن ما هي حدود هذا التّعارف المطلوب ؟ ألا إنّ حدود ذلك ينحصر في الأمور التّالية التي نستنتجها من خلال تعامل فردين من النّاس تعارف بعضهما على بعض . فالذّي يتعارف مع فلان من النّاس يبدأ من جهة يتعايش مع هذا على صعيد صدقة ومحبّة متّبادلة بينهما ويتبادلان المصالح والمنافع بنفس روح التّعايش التي ولدتها عمليّة تعرّف أحدهما على الآخر . هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإنّ تنافس هذان الفرداً في تجارة ما أو في أيّ أمر آخر يتّفاسان منافسة شريفة وعلى أساس أنّ هذه المنافسة بينهما من قبيل الحوافز وليس من قبيل الصراع بينهما . ومن جهة ثالثة فإنّ هذان الشخصان المتعارفان يتعاملان على قدم المساواة بينهما ولا يكون تعاملهما على أساس من استعلاء أحدهما على الآخر . فإنّ حاول أحدهما التعامل باستعلاء تنتهي هذه الحالة من التّعارف ويبدأ دور جديد . وعليه فإنّ كلمة (لتعارفوا) هذه التي وضّحت المقصد من خلق الله تعالى النّاس من ذكر وأنثى تكون قد نبهت أذهاننا إلى ضرورة تعامل الشّعوب والقبائل على تلك الأسس الثلاثة التي بيانها من خلال تعارف فردين من النّاس . وهذه الأسس الثلاثة أن تتعامل القوميات في عالمنا على أساس :

أولاً : على أساس التّعايش فيما بينها وليس على أساس من القتال والصراع .

ثانياً : وعلى أساس من المساواة بينهم جميعهم وليس على أساس الغطرسة والهيمنة .

ثالثاً: وعلى أساس المنافسة الشرفية وليس على أساس الاستغلال.

هذا فإن أنت أقيت يا عزيزي نظرة عامة عما يجري في عالمنا من صراعات وعدم استقرار واحتلال في موضوع التوازن بين ثروات الشمال والجنوب في عالمنا حالياً فإن ذلك كله يعود أصلاً إلى بُعد الناس عن الأخذ بهذه المبادئ الثلاثة التي أسفر عنها حق نسبة الأبناء إلى الآباء. هذا الحق الذي ابتدأته تعاليم الأديان منذ بعثة آدم عليه السلام.

سابعاً: حق الإرث:

وللأبناء على والديهم حق تقاسم ما يورثه الوالدان من أموال وغير منقوله وفق تعاليم هذه الشريعة السماوية. وليس توريث هذه الأموال للولد الأكبر وحسب. فهذا الحق نصّت عليه الآية 11 من سورة النساء التي قال تعالى فيها (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ أَنْثَيَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلَاثًا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَحْدَةً فَلَهَا الْيُنْصُفُ وَلَا بُوَيْهَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَّا سُدُسٌ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُواهُ فَلِأُمِّهِ الْثَّلَاثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ إِلَّا سُدُسٌ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينِ إِبَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنْهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا). وقد أكملت موضوع المواريث الآية الأخيرة من سورة النساء التي ورد فيها قوله تعالى (يَسْتَفْتُونَكُمْ قُلِ اللَّهُ يُفْتِنُكُمْ فِي الْكُلَّ لِيَأْتِيَ إِنْ أَمْرُؤٌ وَهَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أَخٌ فَلَهَا نِصْفٌ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أَنْثَيَيْنِ فَلَهُمَا الْثَّلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رَجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا وَاللَّهُ يَعْلَمُ شَيْءًا عَلِيمًا) وقد سبق لي الكلام عن أخطار مخالفنة تعاليم هذا الحق من قبل.

خاتمة موضوع نظام الزّواج في الإسلام

والأخص للقارئ الكريم ما تضمنه هذا الكتاب (نظام الزّواج في الإسلام) من مواضيع وذلك مساعدة من طرف إيه على استعادة مضامينه في ذهنه. فقد نبهت ذهن القارئ في التقديم الذي قدمته لهذا الكتاب إلى أنّ تعاليم الإسلام الحنيف قد قلبت المفاهيم الجاهلية في موضوع الزّواج الذي كان مرتكزاً إلى دلالة الكلمة (أسرة) هذه الكلمة التي كانت تقييد معنى سيطرة الرجل على المرأة وتعامله معها بفوقيّة تصل إلى حدّ استعباده لها. وإنّ عملية قلب تلك المفاهيم الجاهلية دفعت لتنزيه كتاب الله العزيز عن استعمال كلمة أسرة بشكل من الأشكال. لذلك يلاحظ القارئ بأنّ القرآن المجيد كان يورد كلمات بديلة عن هذه الكلمة (أسرة). مع أنّ الكتاب المعاصرین وبتأثير عدم تدبرهم لآيات القرآن المجيد فإنّهم يستعملون في مؤلفاتهم هذه الكلمة (أسرة) بدون تردد ولا يدركون أنّهم يثبتون من خلال ذلك الاستعمال لهذه الكلمة أنّهم بعيدين عن المفهوم الحقيقي لنظام الزّواج في الإسلام.

ومن ثمّ أعطيت القارئ فكرة تاريخية حول تطور نظام الزّواج عبر التاريخ كما وضحت للقارئ أهمية هذا الموضوع. وعددت له منطلقات بحثه. فما أنهيت هذا كله إلا وقد قمت بتقسيم موضوع

(نظام الزواج في الإسلام) ويدافع من ترتيب البحث الذي أملته علينا معطيات الآية الأولى من سورة النساء، أقول قد قسمت الموضوع إلى ثلاثة أبواب وكل باب قد اشتمل على عدة فصول. وألحّص للقارئ مضمون هذه الأبواب الثلاثة بالتدريج واحداً بعد آخر.

فأما الباب الأول من هذا الكتاب فقد قسمته إلى سبعة فصول. وقد بحثت في الفصل الأول الفارق ما بين الرجل والمرأة في نظر القرآن الكريم الذي قال بتساوي المرأة مع الرجل في كل شيء إلا في الأعضاء التناسلية لكل واحد منها. الفارق الذي جعل الرجل كياناً (فاعلاً) وجعل المرأة كياناً (منفعلاً). ولما كان هذا الفارق بحاجة لتوسيعة كلا الجنسين توسيعة جنسية فقد أفردت الفصل الثاني للقيام فيه بهذه المهمة المذكورة.

وفي الفصل الثاني من هذا الباب قمت بدراسة مفهوم كلمة نطفة وبحثت في استعمال هذه الكلمة في مختلف الآيات القرآنية. وقمت بعد ذلك بتوضيح الفارق ما بين نطفة الإنسان ونطفة بقية الكائنات الحية. وبيّنت حقيقة تكوين نطفة الرجل التي أطلق عليها القرآن الكريم مصطلح (النطفة الأمشاج) والتي أطلق الله تعالى على النطفة الأمشاج عند الدّفّق اسم (المنيّ). ولذلك وضّحت هناك جذور ما يحمله هذا الإنسان من قوى نفسية تعود إلى تركيب نطفة الأمشاج والمنيّ خاصة. وبيّنت بعد ذلك أمكنته نشوء حويصلات المنيّ والبوopiesات في جسم هذا الإنسان. وبذلك أنهيت الفصل الثاني من هذا الباب الأول.

وانقللت أبحث في الفصل الثالث كيفية تلقيح بويضة المرأة من قبل الكائن المنوي للرجل. وانتهيت من ذلك إلى استلهام دروس وعظات

وعظتنا بها الفطرة البشرية كما فهمناها علمياً. فالعظة الأولى ضرورة مساواة الرجل بالمرأة في مجال التعليم. والعظة الثانية ضرورة الالتزام بأحكام الزواج الشرعي. والعظة الثالثة ضرورة إدراك أن كيان الرجل والمرأة العضوي هو كيان مصمم ليكون هادفاً. والعظة الرابعة ضرورة إخلاص الزوجة لزوجها. والعظة الخامسة ضرورة إخلاص الزوج لزوجته. والعظة السادسة ضرورة منح الرجل والمرأة حرية الاختيار في موضوع من يريدان الزواج منه.

وأما الفصل الرابع فقد بحثت فيه مفهوم رحم المرأة ومكوناته. ومفهوم كلمات علقة ومضغة وفي قرار مكين. ومن ثم بيّنت مراحل تطور النطفة. وهنا أتحفت الفتاة المؤمنة بنصائح ضرورية تفيدها على الصعيد المذكور. ومن ثم تكلمت عمّا يطرحونه من أفضلية الرجل على المرأة فأوردت أسئلة وأوردت أجوبتها. وتكلمت بمناسبة ذلك عن ضرورة الدعاء قبل الإنجاب لعلاقة إنجاب الأولاد بالأقدار الروحية الخاصة.

وأما في الفصل الخامس فقد بحثت فيه موضوع تحديد النسل وتاريخ طرح هذا الموضوع. وتكلمت هناك عن وسائل تأجيل الحمل التي ابتدعها الطّب الحديث. وانتقلت من ذلك للكلام عن القوّة الجنسيّة والأمور التي تشيرها. ومن ثم وضّحت تعاليم القرآن المجيد والوسائل التي اعتمدتها لإطالة المدة ما بين حملين. بما يتعلّق بخارج منزل الزوجيّة وبداخله.

وبذلك أنهيت الفصل الخامس من هذا الباب.

وأمّا في الفصل السادس من هذا الباب فقد بحثت في موضوع مسؤوليات الزوج والزوجة. فوضحت معنى كون الرجل (قواماً) وبينت المعنى الحقيقي لكلمة (قواماً) وخطأ المفسرين القدماء على صعيد فهم هذه الكلمة وقدّمت الشواهد على ذلك الفهم الخاطئ ومن ثمّ بينت مفهوم قول الله تعالى (نساؤكم حرث لكم). وصحّحت المفاهيم المتوارثة.

وأمّا الفصل السابع من هذا الباب فقد خصّته للكلام عمّا يقع بين الأزواج من خلافات وقدّمت طرق حلّها. وأقيمت الضوء من خلال تلك المناسبة على السمات البارزة للشريعة الإسلامية. وتطرقت بعده للكلام عن كلمة (نشوز) ومفهومه. وعن مراحل علاج النشوز. وبينت هناك عماد الحياة الزوجية الإيمانيّ. وقامت بعدها بتلخيص ما ورد من مضامين في هذا الباب الأول من هذا الكتاب.

وشرعت بالباب الثاني الذي قسمته إلى ثلاثة فصول. تكلّمت في الفصل الأول منه عن النكاح فقدّمت له ووضحت مفهوم كلمة نكاح وتكلّمت عن عقد النكاح والمهر ومن ثمّ أوردت أحكام النكاح من كتاب الله العزيز. ولم أغفل الكلام عمّا لهذا النكاح من شكلّيات ورسوم متوارثة جيلاً بعد جيل. وبذلك أنهيت الفصل الأول من هذا الباب الثاني.

وأمّا في الفصل الثاني منه فقد تكلّمت عن النساء المحرّمات وعن فلسفة تحريمها وبينت مَن هن النساء المحرّمات على الفتى الذي عزم على عقد نكاحه على فتاة مؤمنة مثله ومن ثمّ انتقلت من هذا الفصل الثاني

إلى فصل ثالث أخير تكلمت فيه عن الطلاق وأحكامه من كتاب الله العزيز وشرحت هناك مفهوم كلمة طلاق ولم أنس أن أورد في هذا الفصل الأخير ما أتت به الشريعة الإسلامية من أحكام متعلقة بعملية الطلاق. وبذلك أكون قد أنهيت الباب الثاني من هذا الكتاب.

وأما الباب الثالث منه فقد خصّصته لبيان الحقوق المتبادلة ما بين الآباء والأبناء والأرحام. واكفيت فيه بفصلين. تكلمت في الفصل الأول منها عن حقوق الوالدين على الأبناء وعلى حسب ما جاءت به تعاليم الدين الإسلامي الحنيف. فأثبتت في هذا الفصل الأول حقوق منحهما الله الخالق جل شأنه للوالدين على أبنائهما. فالحق الأول منها محاولة هؤلاء الأبناء رد إحسان والديهم بإحسان وقد أتيت في هذه المناسبة بالمواعظ القرآنية الموجهة إلى هؤلاء الأبناء في هذا المجال. وكان الحق الثاني للأباء على الأبناء الدعاء للوالدين الشيختين ما داما أحياه وبعد مماتهما أيضاً. وهو حق أشار إليه حديث رسول الله أيضاً بالإضافة لما نص عليه القرآن المجيد.

وأما الفصل الثاني من هذا الباب فقد خصّصته للكلام عمّا للأبناء من حقوق على آبائهم. وقد حاولت حصر تلك الحقوق بسبعة حقوق: فالحق الأول من تلك الحقوق كان ضرورة منح الابن الرشد حق اختيار معتقده عن علم وعقل ومنطق سليم. والحق الثاني الذي فرضه الله تعالى للأبناء على والديهم أن يدعوا الوالدان لأبنائهما منذ ليلة زفافهما وما داما أحياه وهو حق ألزمهما الشرع به من منطلق أن الله تعالى يصورنا في الأرحام كيما شاء. وأما الحق الشرعي الثالث للأبناء على

الآباء فينحصر في حق إطعام هؤلاء الآباء أبناءهم وإباسهم أيضاً. وفي الحق الرابع للأبناء على الوالدين فقد حرم الله تعالى على الوالدين قتل أبنائهم من إملاق. وقد فرض الله تعالى في الحق الخامس أن يكون الوالدان أسوة حسنة لأبنائهم. وقد فرضت تعاليم الإسلام على الوالدين أن يُنسب الولد إلى أبيه. وقد وضحت المقاصد المرجوّة من وراء فرض الإسلام هذا الحق المذكور على الوالدين. وأمّا الحق السابع والأخير فهو حق الميراث. وقد ألمّيت ضوء على ما وراء منح الله تعالى الأبناء هذا الحق من مقصد هام جداً وهو محاولته محاربة ظهور الرأسماليّات الكبيرة في المجتمعات الإسلاميّة.

وكنت قد قررت مناقشة حقوق المواريث في فصل ثالث أخير لكنني تذكّرت أنني فعلت ذلك في مؤلّفي (مثنى وثلاث ورباع وحقيقة حق تعدد الزوجات) ولذلك فقد تركت للقارئ العزيز أن يراجع الكتاب المذكور فقد تيسّرت فيه توسيع شرحًا وبيانًا.

وعلى هذه الصورة أنهيت هذا الكتاب الذي عنونته باسم (نظام الزواج في الإسلام) وأرجو أن أكون قد وفّيت حق مضمانيه بحثاً وتوضيحاً وتديلاً. والله الموفق وأآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فرغت من تدقيقه في الثالث من شهر شعبان عام 1424 هجري
الموافق للتاسع والعشرين من شهر أيلول عام 2003 ميلادي

طالب الدّعاء

سليم الجابي

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- تفسير ابن كثير
- التفسير الكبير لفخر الرازي
- التفسير الكبير لمرزأ محمود أحمد
- التفسير الصغير لمرزأ محمود أحمد
- منهجية القرآن الكريم وأصول تفسيره - سليم الجابي
- السنة النبوية المتواترة
- مختلف كتب الحديث
- معجم أقرب الموارد
- معجم مفردات الراغب
- معجم مقاييس اللغة
- معجم محظط المحيط

الفهرس

5	تقديم للموضوع
10	نظرة تاريخية عابرة
14	أهمية نظام الزواج
17	منظلمات البحث النظرية
	الباب الأول:
23	الفصل الأول: ما الفرق بين الرجل والمرأة
24	المساواة النفسية ما بين المرأة والرجل
43	اختلاف الكيان الجنسي عضوياً
46	معالم الخطة الموضوعية في موضوع الثقافة الجنسية
50	الفصل الثاني: تخلق الذكر والأنت من النطفة
51	مفهوم كلمة نطفة
51	استعمالات القرآن لكلمة نطفة
52	حقيقة النطفة الأمشاج
56	النطفة الأمشاج تسمى (مني) عند الدفق
57	مكونات النطفة الأمشاج
63	مكان نشوء حويصلات المنى والبويضات
	الفصل الثالث: كيف يحدث تلقيح البويضة
64	وعظات ذلك
66	دروس وعظات تعظنا بها الفطرة البشرية
68	العظة الأولى مساواة في تحصيل العلم
68	العظة الثانية: ضرورة الالتزام بأحكام الزواج الشرعي
69	العظة الثالثة: كيان الأنتي العضوي مصمم وهادف
71	العظة الرابعة: ضرورة إخلاص الزوجة لزوجها
71	العظة الخامسة: ضرورة إخلاص الزوج لزوجته
72	العظة السادسة: حرية اختيار الزوج أو الزوجة
73	الفصل الرابع: تخلق الجنين في بطن أمه

74	مفهوم الرحم ومكوناته
76	مفهوم كلمة علقة
77	مفهوم كلمة مضغة
78	مفهوم كلمة في قرار مكين
79	مراحل تطور النطفة
86	نصائح أهديها إلى الفتاة المؤمنة
88	الفصل الخامس: أيهما أفضل الذكر أم الأنثى
89	أسئلة جول المولود وأجوبتها
98	الأداب الضرورية عند الدعاء
103	الدعاء لإنجاح الأولاد وعلاقته بالأقدار الخاصة
114	الفصل السادس: موضوع تحديد التسل و تاريخه
135	علماء الطب الحديث ووسائل تأجيل الحمل
137	القوة الجنسية وعملية إثارتها
140	القرآن ووسائل إطالة المدة مابين الولادتين
143	تعاليم تتعلق بخارج منزل الزوجية
147	تعاليم بخصوص داخل المنزل
151	الفصل السابع: الرجل القوام هو المسؤول عن المعاشرة الزوجية
152	رأي الرازي في مفهوم قوامية الرجل
156	المفهوم الحقيقي لقوامية الرجل على المرأة
169	مناقشة مفهوم الرازي للقوامية
172	مسؤوليات الزوجة المؤمنة
177	الفصل الثامن: اختلاف الأزواج ووسائل حلها وعماد الحياة الزوجية
179	السمات البارزة للشريعة الإسلامية
181	النشوز ومفهومه
182	الوعظ وسيلة بين أيدي الزوجين وعلاجه
185	مفهوم (واهجروهن في المضاجع)

الفصل التاسع: عماد الحياة الزوجية الإيماني	191
تلخيص مضامين الباب الأول	196
الباب الثاني:	
الفصل الأول: النكاح مفهومه، حقيقته، وأحكامه	200
مفهوم كلمة نكاح	202
عقد النكاح والمهر	203
النكاح وأحكامه	204
شكليات عقد النكاح	205
الفصل الثاني: النساء المحرمات فلسفة تحريمها	207
من هن النساء المحرمات على الزوج	208
الفصل الثالث: الطلاق وأحكامه	210
مفهوم كلمة طلاق	210
الطلاق وأحكامه	213
الباب الثالث: الحقوق المتبادلة	
ما بين الآباء والأبناء والأرحام	266
الفصل الأول: حقوق الوالدين على أبنائهم	267
أولاً: رد الإحسان	268
ثانياً: الدعاء للأباء	278
الفصل الثاني: حقوق الأبناء على الآباء	279
أولاً: الابن حر في معتقده	279
ثانياً: حق دعاء الآباء للأبناء	282
ثالثاً: حق إطعام الأبناء وإلباشمهم	284
رابعاً: حق عدم قتل الأبناء من إملاق	285
خامساً: أسوة الوالدين الحسنة	286
سادساً: حق نسبة الابن لوالده	288
سابعاً: حق الإرث	294
خاتمة موضوع نظام الزواج في الإسلام	295